(كافيه) فى النحو للشيخ

جمال الدين ابى عمرو عثمان بن عمر
المعروف بابن الحاجب المالكى النحوى توفى
سنة ٦٤٦ مختصر معتبر شهرته مغنية عن التعريف
وقد اكب الناس بالاشتغال عليها ولها شروح كثيرة اشهرها
شرح المولى (عبد الرحمن) بن احمد نور الدين الجامى لخص فيه ما فى شروح
الكافية من الفوائد على احسن الوجوه واكملها مع زيادات من عنده وسماه
(الفوائد الضيائية) توفى سنة ٨٩٨ وهو المتداول اليوم وفى شانه اعتناء عظيم
فقد كتب المولى عصام الدين ابراهيم بن محمد الاسفرائينى حاشية ردها فى اكثر
المواضع وكتب المولى عبد الغفور اللارى تلميذ الجامى الى قريب من نصفه
والمولى محمد (عصمة الله) بن محمود البخارى الى نصفه ايضا اوله منك
البداية والنهاية كذا فى (كشف الظنون) ولما اكب المحصلون
عليها وكانت نسخها قليلة لم يصل اليها
يد كل طالب فرغب فى تكثيرها بالطبع
فقوبل بنسخ عديدة صحيحة فطبع
بالمطبعة العامرة

١٣٠٩





بسم الله الرحمن الرحيم

منك البداية والنهاية يا كريم * الحمد لله الذي جعل كلمه الباقية كافية في توجهنا نحو المقصود * والصلوة والسلام على من رفعه بالكلام التام ونصبه في المقام المحمود * وعلى توابعه المعطوفة ضمائرهم * بالمعرفة الموصوفة سرائرهم * بالمحبة والشهود * جعل الله فوائدهم الضيائية الوافية باقية الى يوم الموعود * (وبعد) فيقول احوج عباد الله الودود * العبد الحقير محمد عصمة الله بن محمود * لما وفقت بمطالعة الشرح الشريف والتأليف اللطيف المستغني عن الوصف للحبر المتبحر الكرامي * نور الملة والدين عبد الرحمن الجامي * قدس سره باسراره * ونور قلوبنا بلمعات انوار آثاره اردت ان اكتب ما عثرت عليه من اللطائف والفوائد التي فيه * وما وجدت من النكات في بعض حواشيه * وما سنح لخاطري الفاتر من المناقشة والتوجيه * فشرعت فيه مع قلة البضاعة * وقصور الباع في الصناعة * في زمان اختلال البال * وانكسار الاحوال * والله سبحانه ولي عصمة وهداية * وعليه التوكل في البداية والنهاية * وهو حسبي ونعم الوكيل (قوله قدس سره الحمد) لما تيمن بالتسمية افتتح بعد التيمن بها بحمد الله سبحانه وتعالى اما اقتداء بكتابه الكريم او اقتفاء بكثير من السلف المهتدين الى الصراط المستقيم او اداء لحق بعض من نعمائه التي تأليف هذا الشرح الشريف اثر من آثارها او اظهارا

في اول الامر بكونه من جملة الحامدين القاصرين الحمد عليه تبارك وتعالى بدلالة لامي التعريف والاختصاص على هذا المعنى او عملا بالمأثور في شان الافتتاح بالحمد المشهور عن سيدنا المصطفى وهو قوله عليه السلام (كل امر ذي بال لم يبدأ بحمد الله فهو اجذم) فان قلت كما ورد الحديث في شان الافتتاح بالحمد كذلك ورد في حق الابتداء بالتسمية وهو قوله عليه السلام (كل امر ذي بال لم يبدأ باسم الله فهو ابتر) ولا يمكن العمل بمقتضى كلا الحديثين لان ابتداء امر بشيء هو ذكر هذا الشيء في اول ذلك الامر بجعله جزء اوله ان كانا من جنس واحد كابتداء الالفاظ المخصوصة بلفظ الحمد او بجعله مقدما على ذلك الامر بحيث لم يكن قبله شيء آخر ان كانا من جنسين كابتداء الاكل والركوب بالتسمية او الحمد مثلا اذا عرفت هذا فنقول ان اعتبر اول هذا الكتاب من التسمية لم يتحقق الابتداء بالحمد وان لوحظ اوله من الحمد لم يتحقق الافتتاح بالتسمية بل بين مقتضى الحديثين تدافع يقتضي عدم صحة احدهما قلت هذا البحث مدفوع من وجوه * الاول ان الابتداء الوارد في الحديثين لا نسلم ان يكون حقيقيا كما زعمت لجواز ان يراد منه معنى اضافي وهو ذكر التسمية والحمد مقدما على الامر المشروع فيه والابتداء بهذا المعنى يتحقق بأمور متكثرة فضلا عن التسمية والحمد * والثاني ان المراد بالابتداء في الحديثين يجوز ان يكون معناه العرفي وهو بهذا المعنى يكون ممتدا يسع فيه التسمية والحمد وكل ما يتعلق الابتداء به وفيه ان امتداد الابتداء العرفي يكون بحسب المبتدأ به فاذا كان التسمية والحمد مبتدأ بهما بابتداء واحد يكون امتداد هذا الابتداء بحيث يسع فيه التسمية والحمد باجزائهما جميعا واما اذا كان كل منهما مبتدأ بابتداء على حدة كما نطق به الحديثان يكون الابتداء بالتسمية بحيث يسع فيه اجزاء التسمية فقط والابتداء بالحمد يكون بحيث يسع فيه اجزاء الحمد فقط فلم يندفع الاشكال بجعل الابتدائين المذكورين في الحديثين عرفيين ممتدين فان امتداد احدهما على حسب اجزاء التسمية وامتداد الآخر بحسب اجزاء الحمد * والثالث ان الابتداء يجوز ان يكون في احد الحديثين حقيقيا وفي الآخر اضافيا او في احدهما حقيقيا وفي الآخر عرفيا او في احدهما اضافيا وفي الآخر عرفيا وفيه ما فيه * والرابع ان الباء في الحديثين في قوله باسم الله وقوله بحمد الله يجوز ان لا يكون صلة الابتداء بل يكون للاستعانة فيكون الابتداء حينئذ بمعنى الشروع فمضمون الحديثين ح ان الشروع في كل امر ذي بال لا بد ان يكون باستعانة التسمية والحمد ولا يخفى صحة ذلك وامكان وقوعه * والخامس ان الباء في الموضعين يجوز ان يكون للملابسة والابتداء في كل

امر بملابسة التسمية والحمد ممكن بجعل احدهما جزأ وذكر الآخر قبله بدون
فصل فيكون آن الابتداء آن التلبس بهما * والسادس ان الباء يجوز ان يكون
فى احدهما صلة الابتداء وفى الآخر للاستعانة او الملابسة اوفى احدهما للاستعانة
وفى الآخر للملابسة * والسابع ان المراد بالحمد فى الحديث يجوز ان يكون معناه العرفى
وهو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم ولا يخفى جواز الابتداء الحقيقى حينئذ بالتسمية
والحمد الفعلى لكن هذا الجواب يدفع التدافع بين مقتضى الحديثين لا المناقشة
فى الابتداء بالتسمية والحمد فى هذا الكتاب كما لا يخفى * والثامن ان الابتداء الحقيقى
بالتسمية والحمد ممكن ان كان الحمد لغويا من مقولة القول فان لفظا واحدا يجوز
ان يكون حمدا وتسمية معا كقولنا الله قادر عالم فى مقابلة النعمة بل قولنا
بسم الله الرحمن الرحيم فى مقابلة الانعام حمد عرفى ايضا بأعتبار انه ثناء على قصد
التعظيم فى مقابلة الانعام وهذا انما يصح اذا كانت التسمية والحمد فى الحديثين
معبرين بقوله باسم الله وبحمد الله كما نقلناه سابقا واما اذا وقع فى الحديث بسم الله
وبالحمد لله كما نقل بعضهم فأمكان التعبير عنهما بعبارة واحدة محل نظر وايضا
ورود الحديث فى شان كل منهما على حدة يقتضى ان المراد اتيان كل منهما بعبارة
على حدة وايضا هذا الجواب على تقدير صحته يدفع التدافع بين الحديثين
لا المناقشة فى الابتداء بالحمد والتسمية فى هذا الكتاب * ثم الحمد فى اللغة هو الثناء
باللسان على الجميل الاختيارى على قصد التعظيم وقال بعضهم هو الوصف
بالجميل على الجميل الاختيارى على جهة التعظيم والتبجيل وهذا التفسير احسن
من الاول فان الاول بظاهره لا يصدق على حمده تعالى فانه منزه عن جارحة
اللسان وان كان ذكر اللسان للتصريح بأنه لا بد ان يكون قوليا ولاعتبار حمد العباد
الواقع فى المحاورات ثم انهم صرحوا فى التفسيرين على ان يكون الثناء والوصف
بالجميل فى مقابلة الفعل الاختيارى للمحمود وذا يستلزم خروج الحمد فى مقابلة
صفاته تعالى عن التعريف الا ان يقال ان الحمد فى مقابلة الصفات انما هو بعد
تنزيلها منزلة الاختياريات اما لاجل ان الذات مستقل فيها كما فى الاختياريات
واما بسبب ان تلك الصفات مبادى افعاله الاختيارية وفى الاصطلاح فعل
ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما كذا قال العلامة الرازى فى شرح المطالع
وبين المعنى اللغوى والعرفى للحمد عموم من وجه فان العرفى اعم بأعتبار مورده
اذ يجوز ان يكون الفعل المنبئ عن تعظيم المنعم باللسان وان يكون بالجنان وسائر
الاركان واللغوى اعم منه بأعتبار متعلقه اذ متعلقه يجوز ان يكون انعاما وغيره

من الافعال الجميلة بخلاف العرفى فانه لا بد ان يكون فى مقابلة الانعام ثم اعلم انه يصح
ارادة كل واحد من المعنى اللغوى والعرفى فى امثال هذا المقام لكن الشارحين لامثال
هذه العبارات فسروه بالمعنى اللغوى كما هو اللايق فى ارادة معانى الالفاظ فى المحاورات
ثم انه لا بد فى تحقق الحمد بكل من معنيه من اربعة امور احدها الحامد والثانى
المحمود والثالث المحمود عليه وهو الفعل الاختيارى الجميل الذى به يحمد فى مقابلته
والرابع المحمود به وهو الامر الذى يدل على تعظيم المحمود قولا كان او فعلا
وهو اذا كان قوليا يكون لانشاء الحمد وان كان بصورة الاخبار كما فيما نحن
فيه وفى كثير من مواقع الحمد ثم لا يلزم ان يكون جميع الامور الاربعة مذكورة
عند ذكر الحمد بل قد يكتفى باثنين منها كما فى هذا الحمد اعنى قوله الحمد لوليه
فان المذكور فيه المحمود به وهو هذا الكلام والمحمود وهو الولى وقد يذكر الجميع
كما وقع فى كلام بعض الشارحين من قوله احمد الله على عظمة جلاله ثم كون
قوله الحمد لوليه وامثاله محمودا به ليس باعتبار اشتماله على لفظ الحمد او معناه بل
باعتبار انه وصف بالجميل للمحمود حتى يصح بدون ذكر الحمد كما فى قولنا سبحان
ذى الملك والملكوت لكن تلفظ الحمد انسب باعتبار ان الحمد كأنه وقع ملحوظا
مرتين * ثم اللام فى قوله الحمد اما للجنس كما هو الملايم فى اللام الداخلة على المصادر
الواقعة موقع الافعال وفيما نحن فيه كذلك اذ اصله احمد حمدا لوليه فحذف
الفعل وعدل الى الجملة الاسمية للدوام والثبات كما صرح بهذا المعنى صاحب
الكشاف فى امثال هذه المواضع واما للاستغراق اذ المصدر نكرة يصح ان يقصد
منه جميع الافراد والحمد مصدر سواء قصد منه المعنى اللغوى كما هو الظاهر
او العرفى فاما ان يكون مصدرا مبنيا للفاعل فمعناه حينئذ جنس الحامدية او جميع
افرادها القائمة بفاعليها متعلق اوليه او مصدرا مبنيا للمفعول فمعناه حينئذ جنس
المحمودية او جميع افرادها قائمة بوليه وقد يجوز ان يراد منه القدر المشترك الشامل
لنوعيه من المصدر المبنى للفاعل والمبنى للمفعول بأرادة ما يطلق عليه الحمد
استيفاء بانواع الحمد الملايم بمقام الحمد وبالاستغراق ويجوز ايضا ان يراد منه
الحاصل بالمصدر وهو المعنى الحاصل بعد صدور المصدر من الفاعل وتعلقه
بالمفعول وعبر عنه ههنا بسپاس وستايش قال بعض المحققين معنى اطيف الله تعالى در
قائله وهو ان يكون الحمد مصدرا مبنيا للفاعل ثابتا له تعالى بأن يكون فاعله هو الله
تعالى فيكون المعنى الحامدية له تعالى مختصة به تعالى لا يتأتى من غيره فيكون وصفا
بالجميل باظهار العجز عن الحمد كأنه قال لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على

نفسك كما وقع من خير الانام عليه الصلوة و السلام و لا شك ان هذا الحمد اعلى
واجل افراد الحمد ثم اعلم ان لامى التعريف والجارة فى قوله الحمد لوليه يدلان على
اختصاص الحمد وقصره على الله سبحانه اما دلالة لام الجارة ولام التعريف
اذا كان للاستغراق على هذا المعنى فظاهر واما اذا كان للجنس فلما تقرر من
ان المعرف بلام الجنس اذا جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر وهذا القصر ليس
بصحيح بظاهره اذ لا شك انه قد يحمد لغيره تعالى كما يقال حمدت زيدا على
سخاوته او شجاعته او غير ذلك الا ان يقال ان هذا القصر ادعائى او باعتبار انه
المعتد به او باعتبار المآل فان جميع المحامد يرجع اليه تعالى باعتبار ان المحمود
عليه فى الحقيقة فى امثال هذه المحامد فعل اختيارى له تعالى لكن تعلق الحمد
على غيره تعالى بحسب الظاهر باعتبار انه مظهر لهذه الامور الجميلة وقيل ان الحمد
لغيره تعالى بمعنى المدح تأمل (قوله قدس سره لوليه) نقل عن الصحاح الولى ضد العدو
وكل من ولى امر احد فهو وليه هذا وكل من المعنيين محتمل فمعنى الكلام على الاول
ان الحمد مختص بمحب الحمد وهو الله تعالى وفيه ان محب الحمد لا ينحصر فى الله تعالى
فان اكثر الناس يحبون الحمد الا ان يقال المراد محب الحمد على نفسه فان قلت
بعض الناس يحب الحمد على نفسه فلم يتخصص بالله تعالى وحده قلت المراد
محب كل حمد لنفسه وغيره تعالى لا يحب كل حمد لنفسه بل لله تعالى وعلى الثانى
ان الحمد مختص بمن تعهد امر الحمد وهو الله تعالى من خلق ما يحمد عليه و به
وخلق استعداد الحمد واسبابه للحامد وجزاء الحمد بما يليق به وقيل المراد بالولى
ههنا من هو اولى بالحمد و ينبغى ان يحمد عليه لعل هذا القائل حمل الولى على
فعيل المبالغة وقصد منه معنى افعل التفضيل لمناسبة بينهما و يجوز ان يكون بمعنى
القريب وهو قريب من هذا المعنى وقيل المراد منه صاحب الحمد وهو مناسب
بمقام تخصيص الحمد وقصره لله تعالى كما لا يخفى وانما لم يصرح فى مقام الحمد باسمه
سبحانه اما للتعظيم كما هو الشايع فى المحاورات لدلالته على ان كمال العظمة يمنع
من التعيين او لادعاء التعيين وان الوهم لا يذهب الى الغير او لغرابة الاسلوب التى
يميل اليها الطبايع او لتجديد الطريق الدال على الحمد لما فى كل جديد من اللذة
اوليتأمل المخاطب المقصود بعد التأمل والتعب اذ النيل بعد التعب الذ وانما
اختار خصوص لفظ الولى اما لتعليق الحكم بما يشعر بالعلية على طريق التصريح
اذ تعليق الحكم بالمشتق يفيد علية مأخذ الاشتقاق وهو الولاية اولان هذا
العنوان فى التعبير عن المحمود نظرا الى المقصود اعنى الحصر المذكور اظهر

من سائر العنوانات او لتوافق فقرتى الصلوة والحمد فانه يلاحظ الفقرات السابقة
والآتية فى الانشاء آت وانما قدم الحمد على لوليه مع ان المراد من الولى ذات الله
تعالى وهو اهم واقدم من حيث هو ذاته لكون الحمد مبتدأ ولوليه خبره والاصل
فى المبتدأ التقديم او للدلالة فى اول الامر على انه مقام الحمد (قوله قدس سره
والصلوة على نبيه) لما كان الحامد فى غاية السفل والمحمود فى نهاية العلو حتى
لا يصل الفيض منه اليه الا بواسطة جعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
واسطة فى ذلك وهكذا التصلية على الآل والاصحاب ويمكن ان يقال
فانها واسطة بين المصلى والنبى عليه السلام والصلوة ههنا بمعنى الرحمة
فان فاعلها هو الله تعالى بقرينة كلمة على فانها متعلقة بمنزلة المقدرة والصلوة
من الله تعالى الرحمة فيكون المعنى الرحمة نازلة من الله تعالى على نبيه و يجوز
ان يكون بمعنى الدعاء اذ المصلى هو المصنف والصلوة من المؤمنين بمعنى الدعاء
كما هو المشهور فان قلت على هذا كلمة على تدل على ان يكون هذا الدعاء دعاء عليه
وهو باطل قطعا قلت دلالة كلمة على على هذا المعنى مخصوصة بما اذا كانت صلة
للفظ الدعاء واما اذا وقعت صلة للفظ الصلوة فلا كما يظهر من موارد استعمالها
والنبى اما مأخوذ من النبوة او النباوة وكلاهما بمعنى الرفعة او من النبأ بمعنى الخبر
فيكون معناه اللغوى الرفيع او المخبر وفى العرف انسان بعثه الله تعالى الى الخلق
لتبليغ الاحكام والرسول عند الجمهور اخص منه فانه انسان كذلك و يكون له
كتاب وشريعة واضافة النبى الى ضمير الولى عهدية كما هو الاصل فى الاضافات
فيكون المراد منه نبينا عليه السلام لكن ترك التصريح باسمه الشريف لبعض
ما ذكرنا من النكات فى ترك التصريح باسم الله تعالى واختار لفظ النبى على الرسول
للاشعار بانه عليه السلام يستحق الصلوة بمرتبة النبوة و يعلم منه استحقاقه
الصلوة بمرتبة الرسالة بطريق الاولى اولان بين النبى والولى كمال مناسبة لفظا
واستعمالا ليست بين الولى والرسول او ليوافق بالتصلية الواقعة عن الله سبحانه
فى القرآن او ليطابق بالعنوان الذى وقع فى امرنا بالتصلية عليه فى القرآن حيث
قال الله تعالى (ان الله وملائكته يصلون على النبى يا ايها الذين آمنوا صلوا
عليه وسلموا تسليما) و يجوز ان يكون الاضافة جنسية او استغراقية فيكون
المعنى والصلوة على جنس النبى او على كل نبى ونكتة اختياره على الرسول
اما التعميم او رعاية المناسبة بالولى (قوله قدس سره وعلى آله و اصحابه
المتأدبين بآدابه) منع الشيعة ادخال على على الآل عند التصلية على النبى وآله

ونقلوا فى ذلك حديثا والتزم اهل السنة ذكرها ردا عليهم فان فى جميع الاحاديث
الصحيحة المذكورة فيها الصلوة على النبى عليه السلام وآله دخل كلمة على على آله
فالظاهر ان ما نقلوه موضوع والآل اصله اهل بدليل اهيل فى تصغيره كما هو
المشهور وقيل اهيل تصغير اهل وتصغير الآل اويل وهذا يدل على ان اصله شئ
آخر وآله صلى الله تعالى عليه وسلم فى المشهور اهل بيته ومن له قرابة به عليه
السلام من المؤمنين وفى الصحاح آل الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه
والاصحاب جمع صاحب بمعنى الصحابة وهو فى المشهور مؤمن ادرك شرف صحبته
عليه السلام وقيل ان فاعلا لا يجمع على افعال بل هو جمع صحب بسكون الحاء
كنهر وانهار اوجمع صحب بكسر الحاء كنمر وانمار مخفف صاحب فان اريد
من آله اهله وعياله واقرباؤه فالنسبة بينه وبين الاصحاب عموم من وجه
وان اريد اتباعه فذكر الاصحاب تخصيص بعد التعميم والادب نكاه داشتن
حد هرچيزى وقيل صرف الفعل الى مواضع يستحسنه العقلاء والمتأدبين
الذين ثبت فيما بينهم التأدب بآدابه والانصباغ بصبغه لفنائهم فى ذاته
ونقل عن الصحاح الأدب ادب النفس وادب الدرس ولاشك ان اصحابه
صلى الله تعالى عليه وسلم متأدبون بآداب درسه ايضا وهو تبليغ الكتاب
والاحكام ولا يخفى ان فى ذكر الادب براعة الاستهلال لان النحو من علم الادب
والمتأدبين يحتمل ان يكون نعتا لمجموع الآل والاصحاب وان يكون للاصحاب
فقط وعلى كلا التقديرين فهو اما للتخصيص او لمجرد المدح وعلى كل تقدير
فى هذا التوصيف اشعار بان استحقاق الصلوة فيهم باعتبار هذا الوصف
فان قلت الضمير فى آله وما بعده من الضمائر راجع الى نبيه وضمير نبيه راجع الى وليه
وضمير وليه راجع الى الحمد فيلزم فى كلامه انتشار الضمائر قلت نعم لكن لا نسلم
ان جميع الانتشارات غير مستحسنة بل الانتشار واقع فى كلام البلغاء
عند ظهور المراد سيما عند قرب مرجع الضمائر المتأخرة خصوصا اذا لوحظ
فى ذلك نكتة وهى ههنا ان يكون بين تلك الفقرات الثلث وهى فقرة الحمد
وفقرة الصلوة على النبى وفقرة الصلوة على الآل والاصحاب ارتباط بالضمير
ايضا بأن يكون الضمير الواقع فى آخر الفقرة المتأخرة راجعا الى ما هو مذكور
فى آخر الفقرة المتقدمة مضافا الى ضمير آخر فان الضمير فى نبيه راجع الى الولى الواقع
فى آخر الفقرة الاولى مضافا الى ضميره والضمير فى آله واصحابه راجع الى النبى الواقع

فى الفقرة الثانية مضافا الى ضميره ولا يخفى ههنا حسن هذا الانتشار وما قيل ان جميع
الضمائر راجع الى الحمد بأن يراد من نبى الحمد اسم نبينا صلى الله عليه وسلم
ومن آل الحمد اهل الحمد وهم آل نبينا عليه السلام ومن اصحاب الحمد اصحاب نبينا
لايخ عن بعد وتكلف كما لا يخفى (قوله قدس سره امابعد) كلمة بعد من الظروف
اللازمة الاضافة التى بعد قطعها عن الاضافة وتقدير ما اضيف اليها يبنى
على الضم وههنا كذلك والعامل فيه اما لنيابتها عن الفعل اذ اصل امابعد مهما
يكن من شئ بعد الحمد والصلوة فحذف مهما يكن من شئ واقيم اما مقامه
كما يحذف الجملة ويقام نعم مقامها فى قولنا نعم لمن قال اقام زيد وقيل حذف الفعل
وغير مهما الى اما بان تقلب الهاء همزة لقرب المخرج وقدم الهمزة على الميم لكونها
من اقصى الحلق اولاقتضائها الصدارة فى بعض استعمالاتها ثم ادغم الميم فى الميم
وزيف هذا القول بان مهما اسم واما حرف ولم يعهد فى كلامهم تغيير الاسم
وجعله حرفا (قوله قدس سره فهذه) هى فاء جزاء شرط حذف واقيم اما مقامه
والتزم ذكرها ابقاء لاثر الشرط فى الجملة وهذه اشارة الى المعانى الحاضرة فى نفسه
التى سيذكرها فى كتابه تجوزا اذ اسماء الاشارة موضوعة للاشارة الى الامور
المبصرة الحاضرة فى مرئى المخاطب فنكتة هذا التجوز اما الاشارة الى اتقانه
لهذه المعانى حتى صارت لكمال علمه بها كأنها مبصرة عنده ويقدر على الاشارة
اليها او الاشارة الى كمال فطانة المخاطب الطالب الى ان بلغ مبلغا صارت المغيبات
معه كالمبصرات واستحق ان يشار له الى المعقول بالاشارة الحسية او اشارة
الى الالفاظ والعبارات التى ستتلى عليك تجوزا بادعاء انها فى تعينها
وتشخصها وتحقق وقوعها كأنها محسوسة يستحق الاشارة الحسية ويجوز
ان يكون الخطبة الحاقية وقعت بعد تأليف الكتاب وكتبه او يكون هذه اشارة الى
ما بين الدفتين المحسوس وتأنيثها للخبر او الى النقوش المحسوسة وفيه بعد كما لا يخفى
لان المقصود ليس ما بين دفتى المص او النقوش التى فى كتابه بخصوصها فلابد
ان يراد ما بين الدفتين او النقوش على الوجه الكلى ولاشك انها ليست بمحسوسة
فلابد من القول بالتجوز ايضا (قوله قدس سره فوائد) جمع فائدة وهى لغة
ما استفدت من علم او مال وقيل مشتق من الفيد وفى تاج المصادر الفيد زياده شدن
ومنه الفائدة وقال الفاضل المحشى الفيد آنچه كرفته وداده شود از مال وقال ويجوز
ان يكون من فاد المال له بمعنى ثبت المال له فيكون الفوائد بمعنى الثوابت فالمعنى
هذه الامور ثابتة بعيدة عن البطلان وعرفا ما يترتب من المصلحة على فعل

من حيث ترتبه عليه واما اطلاق الفوائد على المعانى على تقدير الاشارة اليها فعلى الحقيقة واما على الالفاظ على تقدير الاشارة اليها فبطريق التجوز باعتبار ان معانيها فوائد او بطريق الحقيقة باعتبار انها فائدة تحصل بالتلفظ ومصلحة مترتبة عليه (قوله قدس سره وافية) اى كثيرة تامة من وفى الشئ اذا كثر وتم وعلى هذا المعنى تعلق قوله بحل مشكلات على وافية باعتبار تضمنه معنى التعلق اى كثرة تامة متعلقة بحل مشكلات الكافية ويجوز ان يكون من وفى بعهده اذا لم يغدر وعمل به وح لااحتياج فى تعلق بحل اليها الى التضمن تأمل (قوله قدس سره بحل مشكلات الكافية) المشكل مأخوذ من الاشكال بمعنى الاشتباه سمى الحق الخفى مشكلا لانه يشبه الباطل وقيل من اشكل على هذا اذا دخل فى اشكاله وامثاله بحيث لايعرف الا بدليل يتميز به وفى التلويح اذا خفى المراد بعارض يسمى خفيا وان خفى لنفسه فان ادرك عقلا فمشكل اولا بل نقلا فمجمل اولا اصلا فمتشابه انتهى والتاء فى الكافية اما للتأنيث باعتبار ان الكتاب رسالة او للمبالغة او للنقل من المعنى الوصفى الى الاسمى فان المعنى المنقول اليه فرع للمعنى المنقول عنه كما ان التأنيث فرع للتذكير فجعل ما كان علامة للتأنيث علامة للنقل (قوله قدس سره للعلامة) هى ظرف مستقر اعنى متعلقة بمحذوف فان قدر متعلقه نكرة كما هو القاعدة فى تقدير متعلقات الظروف المستقرة يكون حالا من الكافية تقديره بحل مشكلات الكافية حال كون الكافية كائنة للعلامة ويتجه ح ان الكافية ليست بفاعل ولا مفعول بل مضاف اليه للمشكلات التى هى مفعول الحل والجواب ان الحال عن المضاف اليه للفاعل او المفعول يصح اذا صح حذف احدهما والاكتفاء بالمضاف اليه كما فى اتبع ملة ابراهيم حنيفا وسيجئ تحقيق ذلك فى هذا الكتاب وفيما نحن فيه يجوز ان يقال بحل الكافية كما يجوز ان يقال اتبع ابراهيم وان قدر متعلقه معرفة رعاية لجانب المعنى كما وقع من المتأخرين فى امثال هذه التراكيب يكون صفة للكافية اى مشكلات الكافية الكائنة للعلامة والعلامة صيغة المبالغة والتاء فيها ايضا للمبالغة بأعتبار ان المبالغ بالغ فى موصوفها الكثرة علمه وكماله فيه بأنه فى حكم جماعة موصوفة بالعلم فأدخل التاء فى الصفة باعتبار ان موصوفها جماعة فهى للتأنيث حقيقة ولهذا لايجوز جعلها صفة لله تعالى مع انه اجدر بأطلاق هذه الصيغة المفيدة للمبالغة عليه تعالى ثم ان توصيف ابن الحاجب بوصف العلامة انما هو للمبالغة والتبجيل والا فالمشهور انها صفة من جمع جميع اقسام العلوم العقلية والنقلية كما هو حقه وليس ابن الحاجب الا من العلماء

فى العلوم النقلية ولذا خص قطب الملة والدين الشيرازى لو صف العلامة حيث سبق العلماء كلهم فى جميع اقسام العلوم ويجوز ان يكون ذلك التوصيف بناء على عدم الاعتداد بالعلوم الفلسفية (قوله قدس سره المشتهر) مشتهر بكسر الهاء وقد جوز بالفتح بناء على ان اشتهر جاء لازما ومتعديا وفى وصف ابن الحاجب بالاشتهار اظهار لعدم احتياجه الى التوصيف بالفضائل تفصيلا او اعتذار عن ذلك (قوله قدس سره فى المشارق والمغارب) المشارق جمع مشرق وهو اسم مكان من الشرق بمعنى الشمس قال فى الصراح الشرق والشارق آفتاب فالمراد من المشرق ح محل طلوع الشرق او من الشرق بمعنى الاشراق قال فى الصراح الاشراق روشن وتابان شدن فالمراد من المشرق ح محل الاشراق والمغارب جمع مغرب وهو ايضا اسم مكان من الغروب قال فى الصراح الغروب فرونشستن آفتاب وماه وجمعهما بأعتبار ان المراد منهما البلاد التى فى جانب المشرق وفى جانب المغرب فكأنه سمى كل بلد مشرقى مشرقا وكل بلد مغربى مغربا او باعتبار ان للشمس من اول السرطان الى آخر القوس فى كل يوم مشرق ومغرب آخر وذلك مائة واثنان وثمانون يوما ثم يعود من اول الجدى الى آخر الجوزاء الى تلك المشارق والمغارب التى جاءت منها فجمعهما بأعتبار بعد المنازل وتثنيتهما كما وقع فى التنزيل (رب المشرقين ورب المغربين) بأعتبار مشرق الذهاب والعود ومغرب الذهاب والعود والمراد ح ايضا اشتهاره فى جميع وجه الارض وفى جمع اسامى الكتب ههنا من الفوائد والوافية والكافية والمشارق بحيث لم يخل بالمقصود لطافة لا يخفى حسنه (قوله قدس سره الشيخ) نقل عن بعض كتب اللغة ان الشيخ من ظهر فيه اثر كثرة السن وقال بعضهم هى من خمسين او احدى وخمسين الى آخر العمر او الى ثمانين وقد يطلق على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل قال فى الصحاح شيخت الرجل اى وصفته بالشيخ للتبجيل وكان المراد ههنا هذا المعنى اذ المشهور ان الشيخ ابن الحاجب قتل شابا واعرابه اما بالجر على البدلية عن العلامة او الرفع بتقدير هو او النصب بتقدير اعنى فالجر اولى لعدم التقدير فيه (قوله قدس سره ابن الحاجب) عطف بيان للشيخ وتابع له فى الاعراب الثلثة وهو كنية صاحب الكافية واسمه عثمان وهمزته قطعية اذ لا يراد منه المعنى الاضافى (قوله قدس سره تغمده الله بغفرانه) نقل عنه قدس سره التغمد الستر انتهى وفى تاج المصادر التغمد ستر الذنب وفى الصراح الغفران پوشيدن گناه

فعلى الاول معناه ستره الله تعالى بستر الذنب الذى هو لايق بجنابه ناش من محض
لطفه وفضله من غير سابقة عمل مما هو المناسب بأضافة الغفران اليه تعالى وعلى
الثانى معناه ستره الله تعالى ذنبه بستر الذنب الذى هو لايق بجنابه تعالى الخ
فلا تكرار على هذا المعنى ايضا بعد ملاحظة معنى اضافة الغفران اليه تعالى ويجوز
ان يراد من الغفران الرحمة ويراد من التغمد بالرحمة الغمر بها كما قال فى الصحاح
تغمده الله برحمته اى غمره بها وقال فى الصراح الغمد بكسر الغين غلاف شمشير
وكارد والغمد بالفتح مصدر بمعنى جعل السيف فى غلافه مثلا فعلى هذا فى الجملة
اشعار بتشبيه الشيخ بالسيف فى حدة الطبع وقطع المشكلات (قوله قدس سره
واسكنه بحبوحة جنانه) نقل عن التاج الاسكان درجاى درآوردن والبحبوحة
بضم البائين وسكون الحاء الاول وفتح الثانى قال قدس سره فى الحاشية بحبوحة
الدار وسطها وهى من كل شئ وسطه وخياره انتهى يعنى جعل الله تعالى
خيار جنانه سكنى له والجنان بكسر الجيم جمع جنة (قوله قدس سره نظمتها)
يقال نظمت اللؤلؤ اى جمعتها فى سلك وقال الفاضل المحشى النظم در رشته
كشيدن جواهر وهى صفة ثانية لفوائد وضميرها للفوائد فكانه شبه الفوائد المنتشرة
بالدرر والجواهر سواء كان المراد منها الالفاظ الدالة على المعانى او المعانى المداولة
عن الالفاظ وشبه ترتيب الالفاظ الدالة على المعانى او ترتيب نفس المعانى بالنظم
(قوله قدس سره فى سلك التقرير) السلك الخيط والتقرير معناه فى اللغة قرار دادن
وفى العرف افادة المعانى بالالفاظ الدالة عليها واضافة السلك الى التقرير من قبيل
اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء ووجه الشبه انه كما يحفظ السلك اللآلئ
من التفرق كذلك يحفظ التقرير المعانى او الالفاظ من التفرق ثم لما كان الجمع
فى السلك معتبرا فى مفهوم النظم فيحمل الكلام على التجريد او على ان سلك التقرير
بيان للسلك المفهوم من النظم (قوله قدس سره وسمط التحرير) السمط الخيط
الذى فيه الجواهر واللآلى والخرز ونحو ذلك وما ليس فيه شئ فهو سلك
والتحرير التقويم ونقل عن تاج المصادر التحرير نقش خط بر كرفتن واضافة السمط
كاضافة السلك والمراد بنظم الفوائد فى سمط التحرير ضبطها فى قيد الكتابة
ولما كان التحرير بعد النظم فى سلك التقرير شبه التحرير بالسمط الذى هو الخيط
المنتظم من اللآلى او نحوها وفيه اشارة ايضا الى ان التحرير لا يفارق الفوائد التى
كاللآلى (قوله قدس سره للولد العزيز) قال الفاضل المحشى العزيز ارجمند وگرامى
وكمياب وقال بعض المحققين العزة عند اهل اللغة الذكاء والفضل والوصف بالذكاء

والفضل فوصفه بالعزة فى قوة وصفه بالفضل والذكاء (قوله قدس سره ضياء الدين
يوسف) يجوز فيه ايضا الاعراب الثلثة والجر اولى لسلامته عن الحذف اما بالبدلية
عن الولد او بعطف البيان عنه وضياء الدين لقب ولده ويوسف اسمه ادعى
انه ضياء وسراج يهتدى به الى الدين وما فى الكتاب كضياء البيت وسراجه
يهتدى به الى البيت وما فيه ويوسف اسم عبرانى مشهور بضم السين وقرأ بفتح
السين وكسرها ايضا وقيل انه مضارع اسف مبنى للفاعل او المفعول او مفسر
احدهما بمعنى التحزن مشتق من الاسف بمعنى الحزن والمراد منه العبد المغتم والمعتبر
فى القراءة المشهورة هو القول الاول حيث لم يعرف فيها لعجمته (قوله قدس سره
عن موجبات التلهف والتأسف) كلاهما بمعنى الحزن وجمع الالفاظ المترادفة
فى الخطب جائز بل قد يورث حسنا وقيل التلهف الحزن بسبب اتيان فعل لابد
من تركه والتأسف الحزن بسبب ترك فعل لابد من الاتيان به (قوله قدس سره
وسميتها بالفوائد الضيائية) ذكر التسمية ههنا والنظم فيما سبق بصيغة المضى
اما لاجل ان الخطبة وقع ملحقا بعد تأليف الكتاب او التفاؤل او اظهار
حصول اسباب هذا التأليف على وجه يصح ان يقال انه حصل وان يسمى بأسم
(قوله قدس سره لانه لهذا الجمع والتأليف كالعلة الغائية) هذا بيان وجه تسميتها
بالضيائية ونسبتها الى ضياء الدين وترك وجه تسميتها بالفوائد اعتمادا على ظهورها
ولو اقتصر فى هذا الكلام بذكر واحد من الجمع والتأليف لئلا يطول هذه الفقرة
من الفقرة الاولى لكان انسب وانما نسب الى اللقب دون الاسم وهو يوسف
اما لاجل انه باللقب اشهر اولان فى اللقب اشعارا بأنه شخص حقيق بأن ينسب
اليه شئ ويجعل كالعلة الغائية بمثل هذا التأليف اولان فى هذه النسبة اشعارا
الى معنى آخر وهو انه يضئ القلوب ويزيل عنها ظلمة الجهل وقريب من هذا
ما قيل انه يجوز ان يكون النسبة الى الضياء بأعتبار انه واضح فى نفسه موضح
للكافية لا بالنسبة الى العلة الغائية ثم فى النسبة الى المركب يختار احد جزئيه لتعذر
النسبة الواحدة الى كليهما واختار ههنا الجزء الاول مع ان المشهور فيه النسبة
الى الجزء الثانى كما تقرر فى محله من ان النسبة الى ابن الزبير زبيرى وذلك لان المعتبر
فى هذا الامر الجزء المقصود والمقصود فى ضياء الدين الجزء الاول ليجعل
الشخص ضياء للدين وفى ابن الزبير الجزء الثانى ليرتفع قدر الشخص بالنسبة
الى الزبير وانما قال كالعلة الغائية ولم يقل علة غائية لان العلة الغائية للشئ
يكون مقدما عليه فى التصور ومتأخرا عنه فى الوجود وان وجود ضياء الدين

يوسف ليس بمتأخر فى الوجود عن هذا التأليف لكن لما كان باعثا لاقدامه على هذا التأليف محركاله شبهه بالعلة الغائية والعلة الغائية فى الحقيقة هى تعلمه وانتفاعه بل انتفاع جميع اصحاب التحصيل بهذا التأليف ولو قال لان تعلمه علة غائية لصح وكفى فى وجه التسمية وقيل العلة الغائية ههنا هى اجره وثوابه الاخروى (قوله قدس سره نفعه الله تعالى) لما لم يلزم فى العلة الغائية الترتب والحصول طلب حصولها وترتبها بالدعاء (قوله قدس سره وسائر) مشتق من السؤر وهو بقية ما اكل فيكون بمعنى الباقى واما السائر بمعنى الجميع فقد قال صاحب الكشاف انه لم يثبت فى العربى لكن وقع كثيرا فى كلام المصنفين بل فى كلامه ايضا فان كان بمعنى الجميع ههنا يكون ولده مدعوا مرتين فهذا انفع له (قوله قدس سره وماتوفيقى الابالله) لما اسند هذا النظم اللطيف والتأليف الشريف الى نفسه قال وماتوفيقى الابالله دفعا لتوهم ادعاء الاستقلال والتوفيق جعل الاسباب موافقة لمسبباتها والمراد ان يكون اسباب حصول هذا التأليف موافقة له ليس الا بالله تعالى قيل لابد من تقييد مفهوم التوفيق بما يخصه بالخير فان جعل اسباب الشر موافقا له لايسمى توفيقا ثم لايخفى ان فاعل التوفيق هو الله سبحانه ومن قاعدتهم انه لاينسب الفعل الى فاعله بالباء بل بمن ويدخل الباء على الآلة فلا يقال الضرب بزيد اذا كان الضارب زيدا بل من زيد فالمناسب ان يقال وما توفيقى الا من الله ويمكن ان يقال لما وقع فى كلام الله تعالى بهذا الوجه اختار هذا تبركا بكلامه فان قلت ينقل الكلام الى كلام الله تعالى قلت لابد من تطبيق القاعدة بكلام الفصحاء لا العكس فوقوعه فى الكلام الفصيح يدل على عدم صحة ماذكرتم (قوله قدس سره وهوحسبى) اى هو محسبى وكافى فى التوفيق والسؤال لااسأل غيره (قوله قدس سره ونعم الوكيل) الوكيل من يفوض اليه الامور وهو اماعطف على جملة وهو حسبى والمخصوص بالمدح فيه محذوف اى وهو نعم الوكيل فيكون من عطف الانشائية على الاخبارية وهو معيوب عندهم الا ان يقال ان الجملة المعطوف عليها انشائية لانشاء الثناء والمدح اذ ليس المقصود منها فائدة الخبر ولا لازمها واما عطف على حسبى والمخصوص هو الضمير السابق فيكون من عطف الجملة على المفرد الا ان يؤول حسبى بيحسبنى ويكفينى فيكون حينئذ من عطف الجملة الانشائية على الخبرية وقد حمل بعضهم الواو على الابتداء لا العطف وجعل الجملة اعتراضية وجوز وقوعها فى آخر الكلام (قوله قدس سره اعلم ان الشيخ رحمه الله)

لما ترك المصنف الابتداء بالحمد صريحا بعد التيمن بالتسمية توجه عليه امران احدهما مخالفة جمهور السلف فى التصنيف لان المتعارف فيما بينهم هو الابتداء بالحمد صريحا بعد التسمية فى مصنفاتهم والثانى عدم الامتثال بالامر المداول من الحديث المشهور الدائر على الالسنة من قوله عليه السلام (كل امر ذى بال لم يبدأ بالحمد فهو اجذم) اى اقطع فيكون كتابه من هذا الوجه اقطع فأجاب الشارح قدس سره عن الاول بقوله اعلم ان الشيخ الى قوله ولايلزم وحاصله ان المتعارف فيمابين السلف الابتداء بالحمد صريحا بعد التسمية فيما يعتنون بشانه فيجوز ان يكون ترك المصنف التصريح بالحمد بعد التسمية لكسر النفس بتخييل ان كتابه من حيث انه كتابه ليس ممايعتنى بشانه ككتب السلف رحمهم الله حتى يبدأ بالحمد صريحا بعد التسمية على سننهم فلم يلزم مخالفتهم ومن الثانى بقوله ولايلزم الخ وحاصله ان عدم امتثاله بالحديث ولزوم كون كتابه اقطع ممنوع فان الحديث يقتضى الاتيان بالحمد فى اول هذا الكتاب لا الكتابة بالحمد فى اوله فيجوز وقوع الحمد من المصنف فى اول كتابه مع عدم جزئيته فيه بكتب النقوش الدالة على الالفاظ كما فعل فى سائر مقاصده وقيل فى الجواب عنه ان المأمور به فى الحديث هو الابتداء بالحمد فى كل امر ذى بال وكتابه من حيث انه كتابه ليس بذى بال حتى يجب الاتيان بالحمد ويكون بتركه اقطع وفيه انه امر ذو بال فى نفس الامر وعدم الاعتناء به بكسر النفس لاينفعه فى ترك ما امر به بل هو كترك الصلوة والصوم بتخييل انه ليس فى عداد العقلاء المكلفين ولم يفعل هذا الامر احد من العقلاء ويمكن ان يقال فى هذا المقام لما اختار المصنف فى هذا الكتاب طريق الاختصار كما يرى حتى اكتفى عن كثير من مقاصده باشارات دقيقة وعبارات مؤجزة اكتفى عن التحميد الذى هو فى الحقيقة اظهار صفات الكمال للمحمود بما وقع فى ضمن التسمية فلا يتوجه شئ من الامرين اما الاول فلانه لم يخالف السلف بل تبعهم فى الاتيان باللفظ الدال على الحمد وهو التسمية لكن لا على سننهم روما للاختصار واما الثانى فلانه امتثل بمضمون الحديث وجعل الحمد جزأ من كتابه ايضا وفيه ان ورود الحديث فى شان كل من الحمد والتسمية على حدة يقتضى الاتيان بالحمد على الاستقلال لا الاكتفاء بما وقع فى ضمن التسمية (قوله قدس سره لم يصدر رسالته هذه بحمد الله سبحانه) الباء فى بحمد الله للتعدية اى لم يجعل بحمد الله فى صدر رسالته والباء فى بأن جعله للملابسة اى تصديرا ملابسا بأن جعله جزأ (قوله قدس سره هضما لنفسه)

الهصم والهضم بالضاد المهملة والمعجمة كلاهما بمعنى الكسر على ماصرح به فى تاج المصادر فيجوز القراءة بكل منهما واما على مافى بعض الحواشى ومايفهم من الصراح ان الهصم بالمهملة الكسر وبالمعجمة الانكسار فهو بالمهملة ههنا اذالمعنى على الكسر دون الانكسار فانه المفعول له بتقدير اللام فلابد ان يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل به والكسر فعل له دون الانكسار فان قلت هضما مفعول له لقوله لم يصدر فيكون قيدا له ومن حكم النفى انه اذا دخل على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد فيكون معنى الكلام ح ان الشيخ لم يصدر رسالته بحمد الله للهضم بل صدر به لامر آخر ولايخفى عدم ارادة هذا المعنى وعدم صحته فى نفس الامر ايضا قلت هو قيد لقوله لم يصدر لا التصدير الذى دخل عليه النفى والحاصل انه قيد للنفى اى عدم التصدير للهضم لا للمنفى حتى يكون المعنى ان التصدير الكائن للهضم المنفى اوهو قيد لفعل مثبت لزم من هذا الفعل المنفى اى ترك التصدير هضما لنفسه (قوله قدس سره بتخييل ان كتابه) اى بتخييل نفسه او بتخييل مخاطبه ومن طالع كتابه (قوله قدس سره وبدأ بتعريف الكلمة) عطف على لم يصدر والابتداء اضافى بالنسبة الى سائر ماهو المقصود بالبيان فى هذا الكتاب لاحقيقى لتأخر تعريف الكلمة عن التسمية بل عن المعرف وتأخر تعريف الكلام عن تعريف الكلمة وبيان اقسامها والاشارة الى تعريف اقسامها فأن قلت المناسب ان يقال وبدأ بتعريف الكلمة واقسامها وتعريف الكلام حيث اشار الى اقسام الكلمة قبل تعريف الكلام او يقال وبدأ بتعريف الكلمة والكلام واقسامهما حيث اشار بعد تعريف كل منهما الى اقسامهما اما الاشارة الى اقسام الكلمة فظ واما الاشارة الى اقسام الكلام فحيث قال ولا يتأتى ذلك الى آخره قلت نعم لكنه جعل تقسيمهما من تتمة التعريف بناء على ماقالوا من ان تقسيم الشئ قد يفيد زيادة انكشافه فذكر التعريف ههنا شامل للتقسيم ايضا والا لايصح الابتداء الاضافى بتعريف الكلام اذلم يقدم تعريف الكلام على سائر المقاصد سوى تعريف الكلمة بل قدم عليه تقسيم الكلمة ايضا كما ترى وان لم يجعل التقسيم من تتمة التعريف وقيل فى نكتة الابتداء بتقسيمها ليحصل الاقسام المبحوث عنها كما قال بعض المحشين لم يصح الابتداء الاضافى بتعريف الكلام كما لا يخفى (قوله قدس سره لانه يبحث فى هذا الكتاب) اشارة الى ان موضوع علم النحو الكلمة والكلام فيبحث فيه تارة عن احوال الكلمة وتارة عن احوال الكلام ورد على من قال وانما موضوعه الكلمة والبحث عن الكلام راجع اليها اوموضوعه الكلام

والبحث عن الكلمة راجع اليه واعلم انه قال السيد قدس سره فى شرح المفتاح اعلم ان علم العربية ويسمى بعلم الادب علم يحترز به عن الخلل فى كلام العرب لفظا اوكتابة وينقسم على ماصرحوا به الى اثنى عشر قسما منها اصول هى العمدة فى ذلك الاحتراز ومنها فروع انتهى كلامه وعد من الاصول النحو وعرفه بما حاصله انه علم يبحث فيه عن المركبات باعتبار هيئاتها التركيبية وتأديتها لمعانيها الاصلية ويفهم من هذا ان موضوعه الالفاظ المركبة لا الكلمة والكلام كما يفهم من هذا الكتاب وبعض من حواشيه الا ان يقال المراد من المركب هو المركب مع غيره فهو اما كلمة حقيقة او حكما واما كلام فما يفهم من هذا الكتاب موافق بحسب المآل لما ذكره السيد قدس سره وفيه ان اعتبار الهيئة التركيبية يأبى عن هذا التوجيه ويقتضى ان يكون المركب مقابلا للمفرد ثم ان المراد بالبحث عن احوال الكلمة والكلام اثبات الاحوال لنفس الكلمة والكلام اولاقسامهما من حيث انها اقسامهما اما اثبات الاحوال لنفس الكلمة فكما يقال الكلمة تدل على معنى فى نفسها او لاتدل او يقال الكلمة اما معرفة واما نكرة واما اثبات الاحوال لاقسام الكلمة فكما يقال الاسم معرب والاسم مبنى او يقال المعرب لفظى اوتقديرى او يقال المعرب اللفظى مرفوع ومنصوب ومجرور واما اثبات احوال الكلام على نفسه فكما يقال الكلام اما مركب من اسمين اومركب من اسم وفعل واما اثبات الاحوال لاقسام الكلام فكما يقال الجملة الخبرية التى وقعت خبر مبتدأ لابد لها من عائد او يقال الجملة الخبرية التى وقعت حالا اما اسمية واما فعلية فالاسمية بالواو والضمير والفعلية كذا وكذا الى غير ذلك من الاحوال ولايخفى ان هذا البيان مبنى على مرادفة الكلام والجملة واعلم ان دأب المصنفين فى علم النحو ان يذكروا قبل الشروع فى المقصود بذاته امورا ثلثة الاول تعريف الكلمة والكلام لكونهما موضوعى علم النحو والثانى تعريف علم النحو ليكون الطالب على بصيرة فى طلبه ويكون بحيث يتميز عنده مايرد عليه من مسائل هذا العلم عما يرد عليه مما ليس من مسائله فيأخذ الطالب المطلوب ويعرض عن غيره والثالث بيان فائدة العلم والغرض منه ليزداد رغبة الطالب فى تحصيله ولا يفتر عنه بما يعرضه من مشقة التحصيل والمص ترك الاخيرين وقد قيل فى نكتة الترك ان كتابه للصبى الذى لايكون تحصيله الاقسريا فلاينفعه فى تحصيله البصيرة ولا مايوجب الرغبة ولايخفى ضعف هذا (قوله قدس سره فتى لم يعرفا كيف يبحث عن احوالهما) الفاء للتفريع وقوله لم يعرفا اما بتشديد الراء من التعريف

اوبتخفيفها من المعرفة وعلى كلا التقديرين مبنى هذا الكلام على ان معرفتهما السابقة التى يستدعيها بيان الاحوال يتوقف على التعريف ان تم تم والافلا اعلم ان قوله فتى لم يعرفا ليس نتيجة الدليل السابق كما يتوهم من التفريع بل لازم النتيجة اذ حاصل قوله لانه يبحث فى هذا الكتاب عن احوالهما شكل اول كبراه مطوى تقديره الكلمة والكلام مايبحث فى هذا الكتاب عن احواله وكل مايبحث فى هذا الكتاب عن احواله لابد من الابتداء بتعريفه فى هذا الكتاب فينتج ان الكلمة والكلام لابد من الابتداء بتعريفهما فى هذا الكتاب ولازم هذه النتيجة قوله متى لم يعرفا كيف يبحث عن احوالهما ولايخفى ان كبرى هذا الدليل محل منع الا ان يقال ان معنى الكبرى ان كل مايبحث عنه ولابد من معرفته اولا وتعريفه لاستلزام ماهو الواجب فان قلت المعرفة الواجبة قد حصلت قبل التعريف اذ لا يمكن تعريف الشئ بدون معرفته بوجه ما قبل التعريف قلت نعم تلك المعرفة حاصلة للمتفكر لا للمتعلم السامع والتعريف لاجله على ان ارباب المعقول صرحوا بان تصور المحكوم عليه لابد ان يكون ملايم الحكم فكون تلك المعرفة حاصلة لاحد قبل التعريف محل بحث وبالجملة تيقن معلومية المحكوم عليه منهما على وجه يصح الحكم عليه ويحصل هذه المعلومية من التعريف فاعرفه (قوله قدس سره وقدم الكلمة على الكلام) اى قدم الكلمة باعتبار التعريف كما هو المناسب بالسابق اعنى قوله بدأ بتعريف الكلمة والكلام اوقدم الكلمة باعتبار التعريف والتقسيم كما هو المناسب باللاحق اذ جعل قوله لكون افرادها جزأ من افراده علة لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم الكلام وقوله ومفهومها جزأ من مفهومه علة لتقديم تعريفها على تعريفه بطريق اللف والنشر المشوش فان قلت كون افراد الكلمة جزأ من افراد الكلام لايكون باعثا لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم الكلام اذ التقسيم يكون للمفهوم لا للافراد قلت التقسيم وان كان للمفهوم لكن الافراد ملحوظة ومنظورة فيه والغرض منه تمييز بعض الافراد من بعض آخر (قوله قدس سره لكون افرادها جزأ من افراد الكلام ومفهومها جزأ من مفهومه) المراد من الكلمة والكلام المضاف اليهما الافراد هو المفهوم لان الافراد تكون للمفهوم ومن الكلمة والكلام المضاف اليهما المفهوم هو اللفظ اذ المفهوم يكون للفظ فلابد من القول بالاستخدام فى ارجاع الضميرين المضاف اليهما المفهوم والمراد من جزئية افراد الكلمة لافراد الكلام ان فردا ما من افراد الكلمة جزء من كل فرد من افراد الكلام

ومن جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام ان مفهوم الكلمة ماخوذ فى مفهوم الكلام حيث قال الكلام ماتضمن كلمتين بالاسناد فان قلت مفهوم الكلمة اللفظ الموضوع للمعنى المفرد وما هو جزء لمفهوم الكلام انما هو نفس الكلمة لاذلك المفهوم التفصيلى قلت لمفهوم الكلمة اعتبار ان اجمال وتفصيل وهو باعتبار الاجمال مدلول لنفس الكلمة فهو بهذا الاعتبار جزء لمفهوم الكلام حيث يراد من الكلمة المأخوذة فى تعريفه هذا المفهوم الاجمالى فان قلت لايجوز ان يراد بالكلمة المذكورة فى تعريف الكلام مفهومها والالماصح تثنيتها لعدم تعدد المفهوم قلت عدم التعدد فى المفهوم اذا اخذ المفهوم من حيث هو اما اذا اعتبر من حيث تحققه فى ضمن الافراد ففيه التعدد والمأخوذ فى تعريف الكلام هو المفهوم باعتبار تحققه فى ضمن الفردين فلهذا عبر عنه بلفظ التثنية واعلم ان المقدمة الثانية لهذا الدليل مطوية سواء جعل مجموع المعطوف والمعطوف عليه دليلا واحدا اوجعل كل منهما دليلا آخر وهى ان الجزء مقدم طبعا على الكل فينبغى ان يقدم وضعا لئلا يلزم مخالفة الوضع الطبع فان قلت لوجعل المجموع دليلا واحدا لاحاجة الى المعطوف عليه اعنى كون افرادها جزأ من افراد الكلام على تقدير ان يكون المدعى تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام اذ يكفى جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام فى وجه تقديم تعريفها على تعريفه قلت نعم ذكره ليظهر تقدمها بحسب الوجود الخارجى ايضا فيكون اشارة الى ان تقديم تعريف الكلمة بحسب الكتابة فى هذا الكتاب يوجب الموافقة فى التقديم بين الوجودات الاربعة الكتبى واللفظى والذهنى والخارجى وذكر فى بعض الحواشى ان كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه اى كون مفهومها جزأ من مفهومه وكون افرادها جزء من افراده اشارة الى وجه آخر لتقديمه تعريف الكلمة على تعريف الكلام وفيه نظر لان كون افراد الكلمة جزأ من افراد الكلام لايستدعى تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام لجواز ان يكون افراد الشئ جزأ لافراد شئ آخر مقدما عليه وان كان الشئ الثانى بحسب المفهوم مقدما على الاول كالمفرد والمركب المذكورين فى كتب الميزان فان افراد المفرد جزؤ من افراد المركب لكن قدم مفهوم المركب على المفرد لكونه وجوديا ومفهوم المفرد عدميا لتوقف معرفة الاعدام على ملكاتها كما صرح به المحقق الرازى فى شرح الرسالة الشمسية ثم اعلم انه جعل بعض المحققين هذا الكلام اشارة الى وجوه اربعة لتقديم الكلمة على الكلام * الاول توقف تحقق

مفهوم الكلام على مفهوم الكلمة * والثانى توقف تحقق معرفة مفهوم الكلام على معرفة مفهوم الكلمة وكلا الامرين لجزئية مفهوم الكلمة من مفهوم الكلام * والثالث توقف تحقق فرد الكلام على فرد الكلمة * والرابع توقف تحقق معرفة فرد الكلام على معرفة مفهوم افراد الكلمة وكلا الامرين لجزئية افراد الكلمة لافراد الكلام ويرد على الوجهين الاخيرين انهما اذا كانا علة لتقديم تعريف الكلمة على الكلام يرد النظر المذكور آنفا الا ان يقال الوجهان الاخيران علة لتقديم تقسيم الكلمة واقسامها على تقسيم الكلام واقسامه كما اشرنا اليه اولا (قوله قدس سره فقال الكلمة) الفاء للتعقيب ومدخولها اما معطوف على بدأ فالمعنى لما اراد الابتداء بتعريف الكلمة والكلام فقال الكلمة كذا والكلام كذا او معطوف على قدم فمعناه لما اراد تقديم تعريف الكلمة فقال الكلمة لفظ الخ وانما قدرنا الارادة فى نظم الكلام لان الابتداء بالتعريف او تقديم التعريف انما يحصل بأن يقال فى اول الامر الكلمة الكلمة كذا فليس قوله الكلمة كذا عقيب الابتداء او التقديم بل عقيب الارادة وقد جوز بعضهم ان يكون الفاء للتفسير يعنى ان الابتداء بتعريف الكلمة او التقديم لتعريفه هو القول فى اول الامر الكلمة كذا (قوله قدس سره قيل هى والكلام مشتقان من الكلم بتسكين اللام) قال الامام الرازى الاشتقاق على نوعين اصغر واكبر فالاصغر كاشتقاق صيغ الماضى والمضارع واسم الفاعل والمفعول وغير ذلك من المصدر والاكبر هو تقلب اللفظ المركب من الحروف الى انقلاباته المحتملة مثلا اللفظ المركب من الحرفين كالميم والنون يقبل انقلابين كن ونم واللفظ المركب من ثلثة احرف يقبل ستة انقلابات لانه يمكن جعل كل واحد من الحروف الثلثة اول هذا اللفظ وعلى كل من هذه الاحتمالات الثلثة يمكن وقوع الحرفين الباقيين على وجهين مثلا اللفظ المركب من الكاف واللام والميم يقبل ستة انقلابات كلم كمل لمك لكم مكل ملك واللفظ المركب من اربعة احرف يقبل اربعة وعشرين انقلابا وذلك لانه يمكن جعل كل واحد من الحروف الاربعة ابتداء تلك الكلمة وعلى كل من هذه التقديرات الاربعة يمكن وقوع الاحرف الثلثة الباقية على ستة اوجه كما مر والحاصل من ضرب الستة فى الاربعة اربعة وعشرون وعلى هذا القياس المركب من الحروف الخمسة فالمشتق منه فى هذا الاشتقاق هو اللفظ المركب من الحروف المخصوصة من غير اعتبار ترتيب مخصوص فيها والمشتق هو اللفظ المركب من تلك الحروف باعتبار

ترتيباتها المخصوصة ثم اعلم ان المراد من الاشتقاق الواقع فى قولهم هذا اللفظ مشتق من ذلك اللفظ هو الاشتقاق الاصغر غالبا وعرفه الفاضل المحشى بقوله الاشتقاق ان تجد بين اللفظين تناسبا فى احد المدلولات الثلاثة واشتركا فى جميع الحروف الاصلية او فى اكثر مع تقارب ما بقى فى المخرج ويرد على هذا التعريف امران احدهما انه يصدق على كل من الضارب والمضروب مثلا بالنسبة الى الآخر مع انه ليس احدهما مشتقا من الآخر والثانى ان هذا التعريف يقتضى ان المشتق هو المناسبة بين اللفظين لا احد اللفظين وقد يجاب عن الاول بان المراد من التناسب التناسب الذى به يكون احدهما مردودا الى الآخر او مأخوذا منه ولا شك ان بين الضارب والمضروب ليس مثل ذلك التناسب بين الضارب والضرب والمضروب والضرب ولا يخفى عدم انضباط هذا وعن الثانى بأن فى العبارة مسامحة والمراد وجدان احد اللفظين مناسبا فى اللفظ بالآخر فالمشتق هو اللفظ قال العلامة التفتازانى فى التلويح الاشتقاق يصير تارة باعتبار العلم فيقال هو ان تجد بين اللفظين تناسبا فى اصل المعنى والتركيب فيرد احدهما الى الآخر فالمردود مشتق والمردود منه مشتق منه وتارة باعتبار العمل فيقال هو ان يأخذ من اللفظ ما يناسبه من حروفه الاصول وترتيبها فيجعله دالا على ما يناسب معناه فالمأخوذ مشتق والمأخوذ منه مشتق منه فما وقع فى عبارة بعض المحققين من ان الاشتقاق هو رد كلمة الى اخرى لتناسبهما فى اللفظ والمعنى هو تفسير الاشتقاق باعتبار العلم وانما قال قيل الكلمة والكلام مشتقان من الكلم اشارة الى ضعف هذا القول وذلك لان التناسب ههنا بين المشتق والمشتق منه ليس الا باعتبار التأثير المخصوص الذى هو لازم معنى الجرح اى التأثير الذى يصحبه الالم وهو ليس مدلولا مطابقيا للمشتق ولا تضمنيا وذلك ظ ولا التزاميا حيث لا يفهم منه بل هو يحصل من بعض افرادهما فلا يخفى بعد هذا الاشتقاق (قوله قدس سره وهو الجرح) الجرح بفتح الجيم مصدر جرحه يجرحه بفتح العين فيهما واما الجرح بضم الجيم فهو اسم بمعنى الجراحة (قوله قدس سره لتأثير معانيهما فى النفوس كالجرح) هذا التعليل لاثبات جزء المدعى بتقدير الكلام اى بين الكلمة والكلام وبين الكلم مناسبة فى اللفظ والمعنى اما المناسبة فى اللفظ فظ واما فى المعنى فلتأثير معانيهما فى النفوس كالكلم الذى هو الجرح قال بعض المحققين ان اكتفى بمطلق التأثير فى التشبيه بالجرح يكون جاريا فى الالفاظ باعتبار تأثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر الخ يدل

على انه اراد التأثير باحداث الالم وفيه تأمل (قوله قدس سره وقد عبر
بعض الشعراء) نقل عن الشيخ الكازرونى رح ان قائل هذا الشعر امير المؤمنين
على ابن ابى طالب كرم الله وجهه ورضى الله سبحانه تبارك وتعالى عنه
لعل هذا لم يبلغ الشارح والالم يرض بأن يعبر عنه ببعض الشعراء والمقصود
من هذا الكلام ان فى التشبيه علاقة معتبرة فيما بينهم (قوله قدس سره حيث)
يحتمل التعليل والمكان (قوله قدس سره جراحات السنان لها التيام) الجراحات
جمع جراحة بكسر الجيم بمعنى خستكى والسنان سرنيزه وتيزئ هرچيزى
والالتئام مهموز العين پيوسة شدن وفراهم آمدن (قوله قدس سره ماجرح
اللسان) اللسان جاء بمعنى اللغة والجارحة المخصوصة وكلاهما يحتمل ههنا
(قوله قدس سره والكلم بكسر اللام جنس لاجمع) قيل هذا البحث بحث
تقريبى له ادنى مناسبة بهذا المقام باعتبار كون الكلم مقابلا للكلمة والاولى انه
ليحقق الكلمة لان معرفة معنى التاء فى الكلمة انما هى بتحقيق الكلم اذبه يعرف
ان التاء للفرق بين الواحد والجمع اوللفرق بين الواحد والجنس (قوله قدس سره
كتمر وتمرة) فان قلت ما الفائدة فى ذكر تمرة فى المشبه به وما معنى التشبيه قلت
المعنى ان الكلم جنس والتاء اذا زيدت عليه فهى للوحدة كما ان تمرا جنس
والتاء فيه للوحدة فكأنه شبه الكلم بالتمر والكلمة بالتمرة فان قلت لاشك
فى انهم لايطلقون الكلم الا على الثلث فصاعدا ويطلقون التمر على الواحد
والاثنين ايضا فلا يكون الكلم جنسا كتمر فكيف شبه به قلت ما وقع من الفرق
بينه وبين التمر من انه لايستعمل الا على الثلثة فصاعدا بخلاف التمر انما نشأ
من الاستعمال حيث عرض للكلم هذا التخصيص وبقى التمر على وضعه
الاصلى وما عرض بحسب الاستعمال لايقدح فى التشبيه الذى هو بحسب
اصل الوضع وقيل يحتمل ان يكون كتمر وتمرة مثالا للجمع المنفى وواحده يعنى
ان الكلم ليس بجمع واحده الكلمة كما ان تمر جمع تمرة وواحدة كما ذهب اليه
الشيخ جار الله فى بعض تصانيفه (قوله قدس سره بدليل قوله تعالى اليه يصعد
الكلم الطيب الخ) وجه الاستدلال ان الطيب فى الآية وقع صفة للكلم
فلو كان الكلم جمعا لوجب تأنيث صفته والتالى باطل وكذا المقدم قيل
اعتبار التأنيث فى الجمع بحسب التأويل فيجوز ان لايعتبر التأويل فى بعض
التراكيب ورد بان المفرد لايقع صفة للجمع الا بهذا التأويل فلابد من تأنيثه
فان قيل هذا الدليل اما لاثبات الجنسية او لنفى الجمعية اولكليهما فعلى الاول

لايثبت المدعى وعلى الثانى يلزم بقاء اصل المدعى وهو الجنسية بلا دليل
وعلى الثالث لايتم التقريب قلنا الكل محتمل واتمام الدليل بانضمام مقدمة هى
عدم القول بالفصل بين الجمعية والجنسية فى هذا المقام واعلم انه استدل ايضا
بعدم جمعية الكلم بان هذا الوزن ليس من اوزان الجمع وبانه يصغر الى كليم
وهذا الوزن من اوزان تصغير المفرد وفيه منع (قوله قدس سره وقيل جمع)
واليه ذهب الجوهرى وصاحب اللباب وبعض من النحويين حيث قالوا جمع الكلمة
كلمات وكلم وقيل فى التوفيق بين مذهب الجمهور وهذا القول ان من قال انه ليس
بجمع اراد انه الجمع المستعمل فى المعنى ليس بجمع بحسب اللفظ والوضع ومن قال
انه جمع اراد انه مستعمل فى معنى الجمع حيث لايطلق الا على ما فوق الاثنين
(قوله قدس سره حيث لايقع الا على الثلث فصاعدا) كلمة حيث للتعليل
وقوله فصاعدا حال وعامله محذوف تقدير الكلام لانه لايقع الا على الثلث
فيزداد مايقع هو عليه صاعدا لايخفى ان المقصود من هذا الدليل اثبات الجمعية
التى نفاها الجمهور اى الجمعية بحسب اللفظ ولاشك فى عدم اثباته لهذه الدعوى
ولو كان مثبتا يلزم ان يكون مثل القوم والرهط وغيرهما مما لايطلق الا على الثلث
فصاعدا جمعا ولم يقل به احد (قوله قدس سره والكلم الطيب يأول ببعض
الكلم) اما بتقدير البعض او بارادته من لفظ الكلم وعلى هذا التقدير يكون الطيب
صفة للبعض لاللكلم فلا حاجة الى تأنيثه ولايخفى بعد هذا التأويل اذ حمل
الصفة على الصفة الكاشفة للبعض لا المخصصة للكلم بعيد من دأب ارباب
اللغة وقيل يمكن ان يأول بكل واحد من الكلم الطيب بان يجعل الطيب
صفة لكل واحد ويرد عليه ان الصفة حينئذ لايكون مطابقة للموصوف
فى التنكير اذ الموصوف نكرة والصفة معرفة ويمكن ان يقال فى رد شاهد
الجنسية ان الطيب صفة للكلم المعرف باللام واللام ابطل جمعيته فلم يعتبر تأنيثه
الذى باعتبار جمعيته فلم يؤنث صفته وكيف يكون معنى الجمعية معتبرا ههنا اذ لو
اعتبر لزم ان لايصعد اليه الكلمة الطيبة الواحدة ما لم تنضم جماعة من الكلمة
(قوله قدس سره واللام فيها للجنس) سيجيئ ان المختار عند المصنف هو مذهب
سيبويه من ان اللام للتعريف والهمزة لئلا يلزم الابتداء بالساكن فاختار الشارح
قدس سره ههنا ما هو المختار عند المصنف فقال اللام فيها اى فى لفظ الكلمة
الجنس ولم يقل والتاء فيها للوحدة اكتفاء بذكره فيما قبله اولتعينها بخلاف اللام
فانه يمكن ان يذهب الذهن الى اللام فى الكلم واعلم ان لام التعريف موضوعة

الاشارة الى مايعرفه المخاطب فاما ان يشار بها الى مفهوم اللفظ الذى دخلت عليه فهى لام الجنس وحينئذ اما ان يقصد الى نفس ذلك المفهوم من حيث هى هى فهى لام الحقيقة من حيث هى هى كما فى قولنا الانسان نوع وكثيرا مايطلق لام الجنس على هذا القسم منه كما فيما نحن فيه واما ان يقصد الى هذا المفهوم من حيث تحققه فى ضمن فرد ما فهى لام العهد الذهنى كما فى قولهم ادخل السوق واما ان يقصد اليه باعتبار تحققه فى ضمن كل فرد له فهى لام الاستغراق كما فى قوله تعالى (ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات) او يشار الى قسم من مفهوم اللفظ معهود بين المتكلم والمخاطب يسبق فهمه اليه عند سماع اللفظ فهى لام العهد الخارجى نحو قوله تعالى (فعصى فرعون الرسول) فرجح كون اللام للجنس لانه الملايم بمقام التعريف وجوز كونها للعهد الخارجى بارادة قسم من المعنى اللغوى للكلمة او بما يطلق عليه هذا اللفظ وهو المذكور على السنة النحاة ولم يجز كونها للاستغراق او للعهد الذهنى لان التعريف لايكون للافراد ولا لفرد ما لا على التعين (قوله قدس سره والتاء للوحدة) اعلم ان الوحدة قد تكون جنسية اى صفة للجنس فيقال هذا جنس واحد اى ليس جنسين وقد تكون فردية اى صفة لفرد الجنس فيراد منه فرد واحد من مفهوم الجنس لا مجموع فرديه او ثلثة مثلا فالسابق وهو تشبيه الكلمة والكلم بالتمرة والتمر على الحمل الاول يستدعى ان يكون التاء للوحدة الفردية كما فى التمرة للوحدة الفردية فيكون افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة فى كونها افرادا له حتى لايصح جعل كلمتين معا فرد هذا المفهوم واللاحق وهو قوله ولا منافاة بينهما لجواز اتصاف الجنس بالوحدة الخ يقتضى ان يكون التاء للوحدة الجنسية والظاهر ان التاء ليست تلك الوحدة مقصودة منها فان التعريف للجنس والماهية من حيث هى لا الموصوف بالوحدة وان كانت متصفة بها بل لا يقصد الوحدة الفردية ايضا ويحمل الكلام على التجريد من الوحدة ويؤيد ذلك ماسيقول وانما قال لفظ ولم يقل لفظة لانه لم يقصد الوحدة (قوله قدس سره ولا منافاة بينهما) اى بين التاء واللام اى بين الجنس والوحدة هذا اشارة الى جواب سؤال مقدر تقديره ان بين الكثرة التى هى مدلول الجنس ولازمه وبين الوحدة التى هى مدلول التاء ولازمها منافاة فكيف يصح حمل اللام على الجنس والتاء للوحدة المنافية له فأجاب عنه بقوله ولا منافاة بينهما لكن هذا جواب جدلى الزامى مذكور على سبيل التنزل يعنى على تقدير تسليم ان يكون التاء

للوحدة الجنسية لانسلم المنافاة بينهما واما على تقدير ان تكون للوحدة الفردية كما يمكن تصحيحها فعدم المنافاة ظاهر قد يناقش ههنا بانه يمكن تقرير السؤال المقدر بطريق المنع بان يقال لانسلم صحة جعل التاء فى الكلمة للوحدة بعد جعل اللام للجنس لثبوت المنافاة بينهما فعلى هذا يكون جواب الشارح قدس سره منعا فى مقابلة المنع وهو غير موجه (قوله قدس سره لجواز اتصاف الجنس بالوحدة) فيه ان المنافاة بين الامرين بان لا يصدقا معا على ثالث ولا يقدح فيها اتصاف احدهما بالآخر فجواز اتصاف احدهما بالآخر لاينفى المنافاة المتوهمة ههنا وهى اتصاف الكلمة بالجنس والواحد (قوله قدس سره ويمكن حملها على العهد الخارجى) وان كان خروجا عن جادة التعريف ومحوجا الى تكلف جعلها قسما مما يطلق عليه لفظ الكلمة او من الكلمة اللغوية (قوله قدس سره اللفظ فى اللغة الرمى) اعلم انه يفهم من اطلاقاتهم فى كتب اللغة ان يكون للفظ فى اللغة ثلثة معان احدها الرمى المطلق سواء كان من الفم اوغيره وكان الشارح قدس سره اختار هذا حيث اطلق الرمى اولا وفسر قولهم لفظت النواة برميتها المطلق ثانيا وذلك لما عرف من اطلاقاتهم انه يقال لفظت النواة اذا رمى النواة لا من الفم بل اخرجت من التمرة قبل ادخالها فى الفم والثانى الرمى من الفم والثالث النطق قال فى الصراح لفظ بيرون افكندن ازدهان وسخن كفتن ولايخفى ان اعتبار واحد من المعنى الثانى والثالث اصلا للمعنى العرفى انسب واقرب من اعتبار المعنى الاول لكن لم يعتبر الشارح المعنى الثانى كما هو الظاهر من عباراته لما ذكرنا من انه عرف من اطلاقاتهم اللفظ بمعنى الرمى المطلق ولا المعنى الثالث وهو ظاهر وانما لم يعتبره لان اللفظ بمعنى النطق لابد ان يتعدى بالباء وقال فى القاموس لفظ به اى نطق فاللفظ بمعنى النطق المناسب للمعنى الاصطلاحى هو اللفظ بالشئ لا اللفظ المطلق بدون الصلة فانه باعتبار هذا المعنى صفة المتكلم دون الكلمة فان قلت يكفى فى النقل التعلق فيصح نقل اسم صفة المتكلم وهو اللفظ بمعنى النطق الى ماينطق به ثم منه الى المعنى العرفى ولايخفى قربه بالمعنى العرفى بسبب اختصاصه باللفظ بخلاف الرمى المطلق قلت نعم لكن المعنى العرفى النحوى يكون اعم مما ينطق به لشموله اللفظ الحكمى ايضا ولم يعهد بين ارباب الاصطلاح النقل من المعنى الاخص الى المعنى الاعم وهذا على خلاف ما قال الشيخ الرضى فى هذا المقام من ان اللفظ فى الاصل مصدر بمعنى التكلم ثم استعمل فى عرف اللغة فيما يتكلم به وهو المراد ههنا فعلى

هذا لايكون فيه نقل فى عرف النحاة الان يقال ارتكاب النقل باعتبار ان اللفظ فى عرف اللغة بمعنى الملفوظ به حقيقة والنحاة يريدون به الشامل للملفوظ به حقيقة او حكما وحينئذ يلزم خلاف ماعهد بين ارباب الاصطلاح (قوله قدس سره ثم نقل فى عرف النحاة) هذا الاصطلاح غير مختص بالنحاة بل جميع ارباب العربية يريدون هذا المعنى (قوله قدس سره ابتداء او بعد جعله بمعنى الملفوظ) فعلى الاول لايحتاج الى مؤنة تعدد النقل وهو من قبيل تسمية المسبب باسم السبب او تسمية المتعلق بالفتح باسم المتعلق بالكسر وعلى الثانى يكون العلاقة بين المنقول اليه والمنقول عنه اقوى اذ يكون من قبيل تسمية الخاص باسم العام وفيه ان الظاهر ان يكون الملفوظ بمعنى المرمى حقيقة والمعنى المنقول اليه هو مايتلفظ به حقيقة او حكما فيكون النسبة بين المعنى المنقول عنه والمنقول اليه هى العموم من وجه فلم يكن من قبيل تسمية الخاص باسم العام قال الفاضل المحشى ويجوز ان يجعل منقولا من اللفظ بمعنى الرمى من الفم او بمعنى التكلم ابتداء او بواسطة وقد عرفت الكلام فيه (قوله قدس سره الى ما يتلفظ به الانسان) الباء للتعدية والتلفظ بمعنى التكلم والنطق فلا يرد مايقال من ان فى هذا التعريف دورا اذ معرفة يتلفظ المأخوذ فى هذا التعريف يتوقف على معرفة اللفظ المعرف لكونه مأخذ اشتقاقه لان مأخذ الاشتقاق هو اللفظ اللغوى والمعرف هو اللفظ الاصطلاحى فان قلت الحركات والحروف الاعرابية اما كلمات اولا فان كان الاول يلزم تركيب زيد فى جاء زيد من كلمتين فلم يكن كلمة لكونه موضوعا لمعنى مركب فلم يكن اسما معربا لكونه قسما من الكلمة وان كان الثانى يلزم ان لايكون تعريف الكلمة مانعا لصدقه عليها اذ يصدق تعريف اللفظ عليها وصدق باقى قيود تعريف الكلمة ظاهر قلت قد اختلفوا فيها فذهب بعضهم الى انها كلمات فمجموع المركب من الاسم والحركة الاعرابية لفظ مركب عندهم والمعرب هو الاسم المعروض لذلك الحركة وذهب بعضهم الى انها ليست بكلمات واخرجها من تعريف اللفظ بارادة مايتلفظ به اصالة ولايخفى انها تخرج الحركات دون الحروف الاعرابية لكونها تتلفظ بالاصالة وماقيل انها مخرجة بقيد الوضع عن تعريف الكلمة مردود بماذكره الشارح فى بحث الفاعل من ان الاعراب دال بالوضع (قوله قدس سره حقيقة او حكما مهملا كان او موضوعا مفردا كان او مركبا) التعميم الاول لدفع توهم عدم جامعية تعريف الكلمة بسبب خروج الضمائر المستترة عن اللفظ والثانى لدفع توهم عدم

الاحتياج الى قيد الوضع فى تعريف الكلمة بسبب خروج المهملات عن اللفظ والثالث لدفع توهم عدم الاحتياج الى قيد الافراد فى تعريف الكلمة بسبب خروج المركبات من اللفظ وانما قدم المهمل على الموضوع مع شرف الموضوع واعتبار الوضع فى الكلمة لان المقصود من التعميم ههنا ادخال المهملات فى اللفظ اذ لا تردد فى دخول الموضوع فذكرها اهم ولتقدم مرتبة الاهمال على الوضع فى الواقع اذ اللفظ يبنى او لا غير موضوع ثم يوضع لمعنى نقل عنه قدس سره فى الحاشية وانما قال موضوعا ولم يقل مستعملا كما فى عباراتهم المشهورة تنبيها على ان مرادهم بالمستعمل هو الموضوع والا يلزم الواسطة بين المهمل والمستعمل وهو لفظ وضع لمعنى قبل ان يستعمل واعلم ان الظاهر ان يكون تلك التعميمات الثلث لما الموصولة فى ما يتلفظ ولا يبعد ان يجعل التعميم الثانى اعنى قوله مهملا كان او موضوعا لما يتلفظ به الانسان حقيقة اذ الملفوظ الحكمى لايكون مهملا ويجعل التعميم الثالث بالنسبة الى اللفظ الموضوع اذ المهمل لايتصف بالافراد والتركيب تأمل (قوله قدس سره واللفظ الحقيقى الخ) لم يرد بالحقيقى ماهو مقابل المجازى حتى يرد عليه ان المنوى ايضا لفظ حقيقى اذ اللفظ موضوع عرفا لكل مايتلفظ به الانسان حقيقة او حكما بل اراد بالحقيقى مايقابل الحكمى وذلك ظاهر حيث قال فى مقابلته والحكمى كالمنوى فى زيد ضرب والحاصل انه لما قسم اللفظ الى الحقيقى والحكمى حيث قال فى تعريفه حقيقة او حكما وهو اشارة الى تقسيمه كما حقق فى موضعه فاراد ان يمثل عن قسميه فقال اللفظ الحقيقى كزيد وضرب والحكمى كالمنوى فى زيد ضرب فان قلت او قال ما يتلفظ به حقيقة كزيد وضرب او يتلفظ به حكما كالمنوى فى زيد ضرب لكان ابعد من المناقشة قلت المقسم هو اللفظ لا مايتلفظ به فتأمل (قوله قدس سره كزيد وضرب) قيل ترك مثال الحرف اكتفاء بالكاف او الواو فى كزيد وضرب لكن لايخفى بعده ويمكن ان يقال ليس مقصوده ذكر جميع الاقسام للكلمة حتى يجب عليه ان يذكر مثال الحروف ايضا بل المراد ان يذكر مثال اللفظ الحقيقى والحكمى وان يبين ان الالفاظ التى فى زيد ضرب بعضها حقيقى وبعضها حكمى فقال ان زيد وضرب فى زيد ضرب لفظ حقيقى والمستتر فى تحت ضرب لفظ حكمى فعلى هذا يكون قوله فى زيد ضرب ظرفا لمجموع قوله واللفظ الحقيقى واللفظ الحكمى لا للثانى فقط لما هو الظ (قوله قدس سره اذ ليس من مقولة الحرف والصوت) هذا دليل على ان المنوى ليس بلفظ حقيقى صغراه مطوية تقريره

بطريق الشكل الثانى ان كل لفظ حقيقى فهو من مقولة الحرف والصوت ولاشئ
من المنوى من مقولة الحرف والصوت فلاشئ من اللفظ الحقيقى بمنوى وينعكس
الى لاشئ من المنوى بلفظ حقيقى والصوت عندنا محدث بمحض خلق الله تعالى
من تأثير تموج الهواء الحاصل بالقرع او القلع كسائر الحوادث وعند الفلاسفة
كيفية تحدث بالهواء بسبب تموجه بمقاومة القارع المقروع والقالع المقلوع (قوله
قدس سره ولم يوضع له لفظ) قيل هذه العبارة مع انه مما لاحاجة اليه توهم انه
لابد فى اللفظ الحقيقى من ان يوضع بازائه لفظ مع انه ليس كذلك وقيل ايضا يجوز
ارجاع الضمير الى المنوى فهذا الضمير الراجع اليه موضوع بازائه لكن بوضع عام
فلا بد ان تحمل العبارة على انه لم يوضع له لفظ بوضع مختص به ويمكن ان يقال
هذه العبارة يجوز ان يكون بيانا وتوضيحا لقوله ليس من مقولة الحرف والصوت
فالمعنى انه لم يبن من الحروف والاصوات لفظ يحقق ذلك المنوى كما فى اللفظ
الحقيقى فعلى هذا لا يرد شئ مما نقلناه وذكر بعض المحققين انه لم يوضع لفظ
بازاء المنوى فليس فى نحو اضرب الا الفاعل المعقول من غير ان يكون فاعل ملفوظ
واكتفى بفهمه من غير لفظ عن اعتبار اللفظ فاقيم مقام اللفظ فى اعتباره
جزء الكلام الملفوظ ايضا لجعله جزء الكلام المعقول فهو ليس من مقولة
معينة بل تارة يكون واجبا وتارة ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت
اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس
على ماينبغى فاحفظه فانه مماخفى على غيرى حتى قال بعض الفضلاء لاادرى
من اى مقولة هو فليت قولى بلغه انتهى كلامه ولا يخفى انه يرد على حمل
هذا المحقق العبارة مانقلناه وايضا يرد عليه ان الفاعل المعقول وان اعتبر جزأ
من الكلام الملفوظ فى نحو اضرب من غير تلفظ لكن وضع بازائه لفظ فى غير هذا
التركيب ويؤيده قوله تارة يكون واجبا وتارة ممكنا اذ لاشك ان ضمير ضرب
اذا كان راجعا الى زيد يكون الفاعل المعقول هو زيد وهو وان لم يعتبر فى هذا الكلام
بلفظه لكنه وضع بازائه لفظ زيد فالاولى ان يحمل الكلام على ماقلناه ويقال
ان المنوى فى نحو ضرب غير الفاعل المعقول بل امر دال عليه ليس من مقولة
الحرف والصوت ولم يبن من الحروف والاصوات لفظ لتحققه ولايدرى انه
من اى مقولة كما ذكره الفاضل المحشى (قوله قدس سره وانما عبروا عنه الخ)
لماتوهم ان مثل لفظ هو وانت بنى لتحقق ذلك المنوى فكيف يقال لم يوضع له
لفظ فدفع بان لفظ المنفصل بنى لتحقق ضمير المنفصل لكنه قد يستعار

ذلك المنفصل له وقد يقال ان هذا القول لتأييد انه لم يبن له لفظ والمعنى انه
لووضع له لفظ لكان التعبير عنه بهذا اللفظ لكنه يعبر عنه باستعارة لفظ المنفصل له
فلم يوضع له لفظ (قوله قدس سره واجروا عليه) عطف على قوله ليس
من مقولة الحرف والصوت لاعلى قوله عبروا عنه اذ المقصود منه اثبات حكمية
المنوى لا دفع التوهم المذكور وكبراه مطوية تقريره بطريق الشكل الاول
ان المنوى امر اجروا عليه احكام اللفظ وكل ماجرى عليه احكام اللفظ فهو
اللفظ حكميا فالمنوى لفظ حكما (قوله قدس سره احكام اللفظ) من كونه مسندا اليه
ومعطوفا عليه وذا حال وغير ذلك (قوله قدس سره فكان لفظا حكميا لاحقيقة)
تفريع على الدليلين والمناسب ان يقال فلم يكن لفظا حقيقة بل حكميا ليكون
الاول تفريعا على الدليل الاول والثانى على الثانى بطريق اللف والنشر المرتب
لكنه اختار هذا الطريق اشارة الى ان المقصود الاصلى اثبات كون المنوى
لفظا حكميا ونفى حقيقيته طفيلى لاثبات ذلك فتأمل او يجعل التفريع عقيب
المتفرع عليه ويليه بقدر الامكان (قوله قدس سره والمحذوف لفظ حقيقة)
لما اشار الى ان اللفظ حقيقى وحكمى اراد ان يبين ان المحذوف من القسم الاول
دون القسم الثانى ويمكن ان يكون هذه العبارة مع ماسبق من قوله واللفظ الحكمى
كالمنوى اشارة الى رد مانقل عن المص انه قال فى ايضاح المفصل المستتر
هو المحذوف لكن عبروا عن المحذوف الذى هو الفاعل بالمستتر صونا للسان
عن حذف الفاعل انتهى وجه الرد ان التحقيق ان المستتر لفظ حكمى فلو كان
محذوفا لكان لفظا حقيقة ولم يتحقق اللفظ الحكمى فيرد فلا يحتاج الى تعميم
ما يتلفظ به الانسان من الحقيقى والحكمى (قوله قدس سره اذ قد يتلفظ به
الانسان فى بعض الاحيان) فان قلت لفظ قد يفيد مايفيده قوله فى بعض الاحيان
فاحدهما مستدرك قلت لانم ان لفظ قد ههنا للتقليل لجواز ان يكون للتحقيق
كما فى وقع فى قوله تعالى (قد يعلم الله المعوقين) ولو سلم فيجوز ان يكون لتقليل
المفعول اى يتلفظ الانسان بعض المحذوف فى بعض الاحيان اولتقليل الفاعل
اى يتلفظ به بعض الانسان فى بعض الاحيان او باعتبار ان اللفظ اذا لم يكن
محذوفا كان يتلفظ فى بعض الاحيان فاذا حذف فقد يتلفظ فى بعض الاحيان
قيل ان اريد انه قد يتلفظ بكل محذوف فممنوع وان اريد انه يتلفظ ببعض المحذوفات
كما نطق به بعض احتمالات الجواب السابق فالدليل لا يثبت المدعى وهو ان كل
محذوف لفظ حقيقة اجيب بان المراد هو الاول ومعنى قوله كل لفظ محذوف

قد يتلفظ به الانسان انه قد يمكن ان يتلفظ به الانسان وفيه ان امكان تلفظ كل محذوف ممنوع كما سيجيء مثل هذا البحث فى كلمات الله تعالى ولو سلم فيلزم استدراك افظ قد الا اذا كان للتحقيق (قوله قدس سره وكلمات الله تعالى داخلة فيه) اى فى اللفظ والمقصود من هذا الكلام دفع اعتراض توجه فى هذا المقام من ان اعتبار تلفظ الانسان فى تعريف اللفظ يخرج عنه كلمات الله تعالى وكلمات الملائكة والجن من حيث انها يتكلم بها الله تعالى والملك والجن مع انها الفاظ فدفع بأنها داخلة فى اللفظ بسبب انها مما يتلفظ بها الانسان فى الجملة او المراد انها مما من شانه ان يتلفظ به الانسان او مما يتلفظ به الانسان حكما كالمنويات فان قلت اذا كانت كلمات الله تعالى وكلمات الملائكة والجن كلها الفاظا فما الفائدة فى ذكر الانسان فى تعريف اللفظ لو هم لاخراجها قلت ذكر الانسان اشارة الى ما اصطلحوا من ان لفظية جميع الكلمات انما هو باعتبار تلفظ الانسان حتى ان اهل اللسان لم يطلقوا التلفظ على تكلم الله تعالى ولم يتحقق من الشارع اذن فى ذلك ولهذا يقال كلمات الله تعالى ولم يقل الفاظ الله تعالى فان قلت ان ما يتلفظ به الانسان مغاير بالشخص لما يتكلم به سبحانه وتعالى ولما يتكلم به الملائكة والجن فلا يمكن ان يكون ما يتكلم به الله تعالى والملك والجن بعينه ما يتلفظ به الانسان فكيف يصح صدق التعريف عليها قلت هذا تدقيق فلسفى غير ملتفت عند الادباء بل المعروف عندهم ان اللفظ لا يتعدد ولا يتغير بتعدد المحل وتغيره وان المحال بالنسبة الى اللفظ كالامكنة بالنسبة الى الشخص المتمكن وان كان بحسب التحقيق ان اللفظ الصادر عن شخص مغاير للصادر عن شخص آخر بل الصادر عن شخص واحد فى وقت مغاير لما صدر فى وقت آخر عنه (قوله قدس سره اذهى مما يتلفظ به الانسان) اى اذهى مما يتلفظ به الانسان اما بالفعل او من شانه ان يتلفظ به وكل ما هو كذلك فهو لفظ يرد عليه ان كون جميع كلمات الله تعالى كذلك ممنوع وان اريد البعض لا يتم التقريب فان قلت ان جميع كلمات الله تعالى من جنس واحد فامكان تلفظ الانسان فى بعضها يستلزم امكان تلفظ الباقى قلت الاتحاد فى الجنس ممنوع ولو سلم فاستلزام امكان تلفظ البعض امكان تلفظ الباقى ممنوع الا يرى ان الوثوب مثلا من المسافة القصيرة ممكن ومن البعيدة لا مع اتحاد الجنس لا يقال المراد بما يتلفظ به الانسان ما يتلفظ بنوعه وجميع كلمات الله تعالى كذلك اذ التلفظ بنوع الشيء لا يقتضى التلفظ بكل فرد من افراده بل يكفى التلفظ بفرد ما لانا نقول اتحاد النوع فى جميع كلمات الله تعالى ممنوع ولو سلم فاعتبار نوع اللفظ فى تعريف اللفظ يستلزم الدور

اذ نوعه يعرف بهذا التعريف فالاولى ان يقال فى الجواب ان كلمات الله تعالى مما يتلفظ به الانسان اعم من ان يكون بالفعل او من شانه ان يتلفظ حقيقة او حكما كالمنوى لكن فيه بعد لا يخفى اذ اللفظ الحكمى فى المشهور هو المنوى لا غير (قوله قدس سره والدوال الاربع) الخ وكذا امثالها مثل ضرب النقارة الدالة على ركوب السلطان (قوله قدس سره والنصب) جمع نصبة وهى ما وضع لتعيين المسافة او الطريق كذا قال الفاضل المحشى فلم يتناول للعلم الدال على التعبير المشترك فهو ايضا من امثالها (قوله قدس سره غير داخلة فى اللفظ) قيل هذا الكلام اشارة الى رد كلام بعض الشارحين حيث جعلوا اللفظ للاحتراز عن الدوال الاربع بناء على ان النسبة بينه وبين القيود الباقية العموم من وجه الجنس والفصل اذا كان بينهما عموم من وجه جاز الاحتراز بالجنس لجواز ان يعتبر الجنس فصلا والفصل جنسا ووجه الرد ان الاحتراز عن الشيء فرع دخوله فى التعريف فلما لم يصدق عليه الجزء الاول للتعريف فكيف يحترز عنه وفيه نظر وهو ان الرد انما يصح اذا كان مراد بعض الشارحين من الاحتراز الاخراج بعد الدخول واما اذا كان مراده الاحتراز من الدخول فلا يرد شيء وفيه ان الجنس انما يذكر للشمول فذكره للاحتراز من الدخول لا يلايم ما هو يقتضيه فتأمل (قوله قدس سره لانه لم يقصد الوحدة) التى قصدها من قال اللفظة وهو صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة على ان لا يصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان فعبدالله علما عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار المعنى الاضافى وعند المصنف كلمة واما الوحدة التى قصدت من الكلمة فمناطها عند المصنف ان لا يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فيصح قصدها من اللفظ ايضا كما لا يخفى وان اريد بقوله لانه لم يقصد الوحدة الوحدة بهذا المعنى فمعنى قوله لانه لم يقصد الوحدة لانه لا يحتاج الى قصد الوحدة بايراد التاء حيث يصدق اللفظ بدون التاء ايضا على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم كما سبق تحقيقه وكيف يقول المصنف لفظة مع انه اعترض على صاحب المفصل عند ذكره فى تعريف الكلمة لفظة حيث قال ان اريد بها اقل ما يطلق عليه اللفظ ففاسد لان اقله حرف واحد وان اراد عددا مخصوصا ينتهى اليه فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ اولى للاختصار انتهى (قوله قدس سره والمطابقة غير لازمة) دفع دخل مقدر وهو ان ايراد التاء وقصد الوحدة صحيح كما قصد من الكلمة فلا بد من ذكر التاء ليكون الخبر مطابقا للمبتدأ فدفع بان

المطابقة غير لازمة مع كون اللفظ اخصر قال بعض المحققين بل غير جائزة لان المصدر لايتحمل التأنيث والتثنى والجمع وان اريد به معنى الصفة صرح بذلك صاحب الكشاف فى تفسير قوله تعالى (حتى تكون حرضا او تكون من الهالكين) وانما قال غير لازمة اكتفاء بادنى مايكتفى به (قوله قدس سره لعدم الاشتقاق) يوهم ان المطابقة لازمة لو كان الخبر مشتقا مع انه ليس كذلك اذ فى لزوم المطابقة لابد من ثلثة شروط احدها الاشتقاق و الثانى الاشتمال على ضمير المبتدأ والثالث عدم تساوى التذكير و التأنيث فيه كجريح وصبور والكل بأسرها منتف ههنا فنفى الاشتقاق فقط لكونه كافيا فى المقصود (قوله قدس سره مع كون اللفظ اخصر) لايخفى مافيه من اللطافة وايضا مايستتبع اللفظ اخصر فانه على تقدير لفظة لابد ان يقال وضعت لمعنى وايضا على تقدير لفظة لايصح فى مفرد احتمال الرفع بأن يكون صفة لفظة بخلاف لفظ بدون التاء وايضا على تقدير ذكر التاء وارادة الوحدة التى مناطها عند المصنف على ماوضع لمعنى مفرد يلزم ان يكون قوله لمعنى مفرد ممالاحاجة اليه فى تعريف الكلمة فلابد من تجريدها عن معنى الوحدة فعدم ذكر التاء الدال عليها اولى تأمل (قوله قدس سره الوضع تخصيص شئ بشئ بحيث) الخ اعلم ان كل واحد من الشيئين الموضوع و الموضوع له اعم من ان يكون ملحوظا بخصوصه اوفى ضمن امر عام فعلى هذا يكون الاقسام اربعة عقلا الاول ان يكون الموضوع والموضوع له كلاهما ملحوظين بخصوصهما كوضع لفظ زيد للذات المشخص وهذا القسم هو المسمى بالوضع الخاص والثانى ان يكون كلاهما ملحوظين بعمومهما فى ضمن امر عام كوضع كل ماهو على صيغة الفاعل مثلا من المشتقات للذات القائم به الحدث الذى اشتق منه تلك الصفات فيكون ضارب مثلا بهذا الوضع موضوعا للذات القائم به الضرب ويسمى بالوضع النوعى والثالث ان يكون الموضوع ملحوظا بخصوصه و الموضوع له فى ضمن امر عام كوضع لفظ هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر ويسمى بالوضع العام و الموضوع له الخاص والرابع ان يكون الموضوع ملحوظا فى ضمن امر عام و الموضوع له ملحوظا بخصوصه ولم يتحقق له فرد فى الخارج وان امكن ان يوضع كل لفظ على هيئة الفاعل مثلا للشخص المعين ثم اعلم ان ههنا اعتراضا مشهورا بيانه مع جوابه موقوف على ماسبق من مقدمة وهى ان تخصيص شئ بشئ يشتمل على حكمين ايجابى وهو ان هذا الشئ لذلك الشئ وسلبى وهو انه ليس لغيره فاذا عرفت هذا

فالمراد اما تخصيص المعنى بالموضوع فيخرج وضع اللفظ المرادف من التعريف فان المعنى فى صورة الترادف ليس مخصوصا بالموضوع الواحد واما تخصيص الموضوع بالمعنى فيخرج وضع اللفظ المشترك عن التعريف فان اللفظ فى صورة الاشتراك ليس مختصا بالمعنى الواحد بل موضوع لمعنى آخر ايضا ولهذا قال بعض المحققين الاولى ان يقال تعيين شئ لشئ انتهى كلامه اما تغيير التخصيص فى كلامه فلئلا يرد هذا الاعتراض واما تغيير الباء الى اللام فى لشئ ليظهر تعلق بمعنى بقوله وضع وقال الفاضل المحشى يمكن ان يجاب عنه بتجريد التخصيص من الجزء السلبى وبان التخصيص بحسب الجعل لابحسب الحكم ولما كان الاوضاع فى المشتركة والالفاظ المترادفة مترتبة لم يتحقق فى الازمنة المترتبة للاوضاع الا المجعول الواحد والمجعول له الواحد وبان التخصيص اضافى لاحقيقى وبان معنى كل من المترادفين من حيث انه من آثار جعل ذلك المرادف له لايوجد فى المرادف الآخر وان المشترك بحسب كل جعل لايوجد الا فى معنى واحد (قوله قدس سره بحيث) قال الفاضل المحشى اى حال كون ذلك المخصص ملابسا بتلك الحيثية التى هى مضمون الشرطية وبه يخرج تخصيص حروف الهجاء لغرض التركيب انتهى وهذا ليس بمرضى للشارح قدس سره لانه يخرج حروف الهجاء بقوله لمعنى ويفهم من كلام المحشى ايضا تبعيته كما سيجئ (قوله قدس سره متى اطلق اواحس) الاطلاق الذكر والاحساس فى اصل اللغة الادراك بالحاسة وفى عرف اللغة العلم والابصار قال فى القاموس يقال احسست الشئ اذا ابصرته اوعلمته والمراد باحس ههنا ابصر لتحسن مقابلته باطلاق و المقصود من الترديد الاشارة الى قسمى الموضوع من اللفظ وغير اللفظ ولو كان المراد منه علم لايحصل هذه الاشارة ولم يبق لقوله اطلق فائدة والاولى ان يقال متى سمع بدل اطلق ليزيد حسن مقابلته مع احس اذ الاحساس فعل المستفيد فالمناسب معه السماع الذى هو فعله لا الاطلاق الذى هو فعل المفيد الا ان يقال لما كان الاطلاق قابلا للتصرف وارادة المعنى العرفى عنه لئلا يشكل التعريف بوضع الحرف وليست هذه القابلية فى السماع اختار الاطلاق (قوله قدس سره فهم منه الشئ الثانى) قال الفاضل المحشى اى ان لم يكن مفهوما اوفهم منه فهم قصد والتفات فلا يرد شبهة تحصيل الحاصل انتهى حاصله ان متى اطلق بمعنى كلما اطلق والكلية غير صحيحة فان عند الاطلاق ثانيا وثالثا لايفهم الشئ الثانى والا يلزم تحصيل الحاصل فلابد ان يحمل على احد هذين المعنيين فان قلت على تقدير حمل الفهم بمعنى الالتفات يلزم عند الاطلاق ثانيا التفات الملتفت وهو ايضا يوجب تحصيل الحاصل قلت عند الاطلاق

ثانيا وثالثا يلتفت بالتفات جديد لا بالاول حتى يلزم تحصيل الحاصل و التفات الملتفت بالتفات جديد جائز فان قلت لم لا يجوز الفهم فى المرة الثانية او الثالثة بعلم جديد غير الاول فلا يلزم تحصيل الحاصل على تقدير كون الفهم بمعنى العلم ايضا فلا حاجة الى جعل الفهم بمعنى الالتفات قلت حصول فهم جديد هو صورة حاصلة من الشئ مع بقاء الفهم السابق غير ظاهر واما الالتفات مع بقاء الالتفات السابق فقط فلهذا جعل الفهم بمعنى الالتفات واعلم انه قيل ان تعريف الوضع غير جامع وغير مانع اما الاول فلعدم صدقه على وضع لفظ لم يعلم المتكلم ولا السامع بوضعه فانه عند الاطلاق لا يفهم منه المعنى والجواب ان اطلاق مثل هذا اللفظ من هذا المتكلم غير صحيح والمراد من الاطلاق هو الاطلاق الصحيح كما يجئ والمتكلم العالم بالوضع اذا اطلق ففهمه كاف فى صحة كلمة متى اطلق فهم وان لم يفهم المخاطب الغير العالم بذلك التخصيص واجيب ايضا بان المراد متى اطلق او احس وعلم ذلك التخصيص فهم منه الشئ الثانى اذ ذلك التخصيص دلالة بها تثبت الدلالة ومن المعلوم انه لا بد فى الدلالة من العلم بالعلامة لكن فى كون هذا القيد متبادرا من عبارة التعريف نظر فان قلت لا شك ان العلم بذلك التخصيص لا يتحقق الا بعد فهم المعنى فلو كان فهم المعنى بعد العلم بذلك التخصيص يلزم الدور قلت العلم بالتخصيص موقوف على فهم المعنى ابتداء لا من هذا اللفظ الموضوع وفهم المعنى او الالتفات اليه من هذا اللفظ الموضوع موقوف على العلم بذلك التخصيص فلا دور واما الثانى فلصدقه على تخصيص المحرفات بازاء ما فهم منها كالشعم مثلا للجسم المخصوص فانه متى اطلق فهم ذلك الجسم مع انه عد المحرفات من المهملات والجواب ان التخصيص وقع من الواضع فى المحرف عنه وهو الشمع فيما نحن فيه لكن المحرف اطلق الشعم بتوهم ان الشعم موضوع لهذا الجسم او بتوهم انه يتلفظ الشمع الموضوع لهذا المعنى فالتخصيص وقع فى المحرف عنه لا غير فتأمل (قوله قدس سره يخرج عنه وضع الحرف) وكذا وضع الفعل فان النسبة الى الفاعل جزء فى معناه ولهذا لا يدل على معناه المطابقى دلالة فى نفسه لما سيجئ فى تعريف الفعل فليس بحيث متى اطلق فهم منه معناه الموضوع له كذا وضع بعض الاسماء المتضمنة معنى الحرف كمتى والاسماء الموضوعة بالوضع العام و الموضوع له الخاص وقد اعتذر عن عدم ذكر الفعل ههنا بان معناه عند بعضهم يفهم كلما اطلق فلا يخرج من تعريف الوضع بالاتفاق فان بعضهم قالوا ان الفعل موضوع للحدث و النسبة الى فاعل ما والزمان فمعنى

ضرب الضرب الواقع من فاعل ما فى الزمان الماضى فيفهم منه هذا المعنى سواء اطلق ضرب مع الفاعل او بدونه و هذا ضعيف اذ الشارح و سائر المحققين ذهبوا الى ان النسبة الى فاعل مخصوص جزء معنى الفعل ولا يفهم معناه المطابقى بدون ذكر الفاعل المخصوص و اعلم ان حاصل هذا الاعتراض ان تعريف الوضع غير جامع لخروج وضع الحرف عنه و يلزم منه عدم جامعية تعريف الكلمة ايضا لخروج وضع الحرف عنه بقيد الوضع و عدم صحة تقسيم الكلمة ايضا الى الاقسام الثلثة اذ الحرف ليس قسما منه بل هو مباين له بسبب عدم تحقق الوضع بهذا المعنى فيه (قوله قدس سره حيث لا يفهم معناه متى اطلق) لا يقال حق العبارة ان يقال متى اطلق او احس اذ قيد احس ايضا معتبر فى التعريف لانا نقول قيد احس ليتناول الموضوعات الغير اللفظية كما سبق والحروف من الموضوعات اللفظية التى قيد اطلق ليتناولها فلا حاجة فى الحروف الى قيد احس كما لا يخفى (قوله قدس سره بل اذا اطلق مع ضم ضميمة) قال بعض المحققين الاولى ان يقال بل متى اطلق مع ضميمة انتهى اذ معنى الضميمة هى فى العرف عبارة عن مطلق الحرف يفهم معناه كلما اطلق و يمكن ان يقال مراده قدس سره بل اذا اطلق وهذا الاطلاق الجزئى اطلاقه مع ضميمة (قوله قدس سره واجيب بان المراد متى اطلق اطلاقا صحيحا) فان قلت اذا قلنا من حرف جر او مركب من حرفين فلا شك ان هذا الاطلاق صحيح مع انه لم يفهم معناه الحرفى فالاشكال باق قلت المراد الاطلاق الصحيح الذى كان لاجل ارادة الشئ الثانى واطلاق المذكور ليس لارادة الشئ الثانى الذى هو الموضوع له القصدى بل لارادة اللفظ و ان كان نفس اللفظ ايضا مما وضع الالفاظ لها ضمنا عند بعضهم وقد اجيب عن هذا الاعتراض بان المراد يفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من فهمه اجمالا او تفصيلا وعند اطلاق الحرف وسماعه ولو بلا ضميمة يفهم المعنى اجمالا كفهمه عند وضع الحرف له بالوضع العام فان قلت فعلى هذا يكون الحرف دالا على معنى فى نفسه قلت الدلالة على معنى فى نفسه عبارة عن الدلالة على المعنى تفصيلا من غير ضميمة وفيه ما فيه واجيب ايضا بان المراد متى اطلق فهم الشئ الثانى عند من علم بعلامة التخصيص كما سبق ولا شك ان بعد العلم بتخصيص الحرف لمعنى جزئى نسبى بخصوصه متى اطلق الحرف يفهم هذا المعنى لكن العلم بذلك التخصيص ممتنع فى بعض اطلاقاته فتأمل (قوله قدس سره فلا حاجة الى اعتبار قيد زائد) و فيه انه يفهم من هذا ان الاطلاق الصحيح فى الجواب الاول

قيدزائداعتبرمن خارج مع انه يجوزان يراد من لفظ اطلق الاطلاق الصحيح كما يراد في الجواب الثاني من الاطلاق استعمال اهل اللسان في محاوراتهم وبيان مقاصدهم واجاب بعضهم عن هذه المناقشة بان المتبادر من لفظ اطلق هو استعمال اهل اللسان في محاوراتهم فحمل العبارة على المتبادر لا يحتاج الى اعتبار قيد زائد واما الاطلاق الصحيح وان كان فردا للاطلاق فهو ليس بمتبادر من الاطلاق بل المتبادرهو الاعم فارادة الاطلاق الصحيح يحتاج الى اعتبار قيد زائد فتأمل واعترض بعض المحققين بانه على مقتضى هذين الجوابين يدخل تعيين المجاز في تعريف الوضع اذ متى اطلق اطلاقا صحيحا وهواطلاقه مع القرينة اواستعمل اهل اللسان في محاوراتهم وهوليس الامع القرينة يفهم منه المعنى المجازي مع ان تعيين المجازليس من افرادالوضع بهذا المعنى الذي هوالمعنى الاخص للوضع وصرح بان قيد متى اطلق اخرج المجاز وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه اومعتبر امع القرينة ويمكن ان يقال ان اطلاق اللفظ المجازي في معناه الحقيقي بلاقرينة ارادة المعنى المجازي من اطلاقاته الصحيحة التي يستعمل اهل اللسان في محاوراتهم ولاشك في انه لايفهم منه المعنى المجازي فلا يصدق عليه انه متى اطلق فهم منه المعنى المجازي فيخرج من التعريف فان قلت اللفظ المشترك اذا استعمل في بعض معانيه مع القرينة لم يفهم منه المعنى الاخيرفلا يصدق على وضعه بهذا المعنى الاخيرانه متى اطلق فهم منه فخرج وضعه بهذا المعنى من تعريف الوضع كتعيين المجازفلم يكن التعريف جامعا قلت جميع معاني المشترك يفهم عند الاطلاق عند من علم علامة التخصيص لكن بسبب القرينة يقصد البعض و يترك الباقي فلا اشكال (قوله قدس سره المعنى مايقصد بشئ)هذا هوالمفهوم الاصطلاحي للمعنى والقصد اعم من ان يكون صريحا اوضمنا اوتبعا واعم من ان يكون بحسب الوضع اولا فدخل فيه المعنى المطابقي والتضمني والالتزامي والمدلول بالدلالة الطبيعية والعقلية كما اذا استعملت واردت حضورك وقد يقال ان هذا التعريف ليس بجامع لعدم صدقه على الشئ الذي وضع اللفظ له ولم يستعمل فيه اصلا فلم يقصد به كوضع لفظ هذا للمفهوم الكلي كما ذهب اليه البعض مع انه من افراد المعنى واجيب بان المراد بالقصد ما يصح ان يقصد بشئ اومن شانه ان يقصد به فيتناول المادة المذكورة وفيه ان هذا الجواب مع كونه مستلزما لحمل عبارة التعريف على خلاف ماهو المتبادر منها يستلزم ان لايكون التعريف مانعا لصدقه على الجدار مثلا بالنسبة الى لفظ

لم يوضع له نحو لفظ زيد مثلا لانه يصدق عليه مامن شانه ان يقصد بلفظ زيد مع انه ليس بمعنى بالنسبة الى لفظ زيد فان قلت المراد من الامكان الامكان الاستعدادي اي مايستعد ان يقصد بشئ والشئ لا يستعد لان يقصد بشئ الا بعد وضع ذلك الشئ له فاندفع مادة الجدار وامثالها قلت حينئذ يخرج المعاني التضمنية والالتزامية والمدلولات بالدلالة الطبيعية والعقلية ايضا فجوابكم ينافي التعميم الذي ذكرتم آنفا وقيل المراد بالقصد القصد بالوضع بعد العلم بالوضع فينبغي ان يرتكب حينئذ تجوز كما ارتكب في توصيف المعنى بالافراد كما سيجئ اذ لقصد بشئ سبق على الوضع فلم يصدق التعريف حينئذ على المعنى الذي لم يقصد قبل الوضع بشئ الاان يقال يصدق عليه ما يصح ان يقصد بشئ فالمراد هذا المعنى و فيه مافيه (قوله قدس سره فهواما مفعل اسم مكان بمعنى المقصد) اشارة الى المعنى اللغوي واسم المكان يجوزان يكون من المصدر المبني للفاعل بمعنى محل القاصدية اوالمبني للمفعول بمعنى محل المقصودية فان قلت محل الشئ يباين مفعوله فاطلاق المعنى الذي في اصل اللغة بمعنى محل القصد على مايقصد بشئ لم يكن من قبيل اطلاق اسم العام على الخاص كما هو الشايع في المنقولات قلت نعم لكنه غيرواجب بل الواجب وجود المناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه ولاشك في وجود المناسبة بين الظرف والمفعول بحيث يصح نقل اسم احدهما الى الآخر وعلى هذا لايخفى انه يصح اعتبار المفعل اسم زمان ايضا و لايظهر فائدة التخصيص باسم المكان ويمكن ان يقال لما تعلق القصد الى المفعول يصح ان يقال انه محل تعلق القصد فيكون اسم المفعول تحت اسم المكان واخص منه فيظهر حينئذ فائدة تخصيص اسم المكان (قوله قدس سره اومصدر ميمي بمعنى المفعول) عطف على قوله اسم مكان لاعلى قوله اما مفعل لانه على وزن مفعل على تقدير المصدرية ايضا وانما اعتبر كون المصدر المذكور بمعنى المفعول ليكون المعنى الاصطلاحي اخص من المعنى اللغوي وذلك لان المصدر المذكور يكون بمعنى المقصود سواء قصد بشئ اولا و مايقصد بشئ اخص منه فلهذا ارتكب مؤنة تعدد النقل ولك ان تجعل المصدر منقولا الى المعنى الاصطلاحي ابتداء من غيرالجعل المذكور كما مر في اللفظ فيكون من قبيل تسمية المسبب باسم السبب اوتسمية الملزوم باسم اللازم اوتسمية المتعلق بفتح اللام باسم المتعلق بكسر اللام وكون المعنى المنقول اليه اخص من المنقول عنه وفي تحته غيرواجب كما ذكرنا (قوله قدس سره اومخفف معنى) عطف على قوله اما مفعل لاعلى قوله اسم المكان اوقوله مصدر

ميمى لانه حينئذ لايتحقق لقوله اما مفعل عديل وكلمة اما لاتستعمل بدونه لكن يكون حينئذ انتشار مافى المعطوفات فان قلت على تقدير كون المعنى مخفف معنى يكون على وزن مفعل فكيف يكون عديلا لقوله اما مفعل قلت المراد بقوله اما مفعل انه اما على وزن مفعل بحسب اصله ولاشك انه اذا كان مخفف معنى يكون بحسب اصله على وزن مفعول وبعد التخفيف ايضا لم يتعين انه على وزن مفعل لاحتمال كون الياء الثانية محذوفة منه فحينئذ يكون على وزن مفعى هذا الذى ذكرنا اذا اعتبرانه فى الاصل على وزن مفعل واما اذا اعتبر كونه بالفعل على وزن مفعل اواعتبر حذف الياء الاولى يكون مخفف معنى ايضا على وزن مفعل فلم يكن عديلا لقوله اما مفعل فالتوجيه فى العطف حينئذ ان يقال ان قوله او مخفف معنى عطف على قوله اسم مكان او على قوله مصدر ميمى وقدر فى المعطوفين كلمة مفعل موصوف لهما وتقدير الكلام المعنى اما مفعل صفته انه اسم مكان اومفعل صفته انه مصدر ميمى اومفعل صفته انه مخفف معنى ولاخفأ فى صحة هذا العطف واستقامة معنى الكلام (قوله قدس سره اسم مفعول كرمى) يجوز فيه الرفع بان يكون صفة مخفف اوخبر مبتدأ محذوف والجر بأن يكون صفة معنى وهذا انسب بتشبيه مرمى واصله حينئذ معنوى كرمومى اجتمعت الواو والياء وسبقت احديهما الاخرى بالسكون فقلبت الواو ياء وكسر ما قبل الياء وادغمت فصار معنى كرمى ثم خفف بحذف احدى اليائين وقلبت الاخرى الفا بعد فتح ماقبلها واخرهذا الاحتمال لبعده لفظا مع بعد نظيره فى كلام العرب وان كان اقرب معنى كما لايخفى (قوله قدس سره ولما كان المعنى مأخوذا فى الوضع) اى فى مفهومه الاصطلاحى المذكور بقوله تخصيص شئ بشئ بحيث متى الى آخره وذلك لان الشئ الثانى فيه هو المعنى لكنه لم يعبر عنه فى ضمن الوضع بهذا العنوان فان قلت المعنى اعم من الموضوع له كامر والشئ الثانى المعتبر فى الوضع هو الموضوع له فتغايرا قلت المعنى فى نفسه عام لكن بعد تعلق الوضع به بعينه هو الشئ الثانى المعتبر فى الوضع (قوله قدس سره فذكر المعنى بعده مبنى على تجريده) لان ارتباط المعنى بالوضع مما لايتصور مع اشتمال الوضع عليه ثم اذا جرد الوضع من الشئ الثانى الذى هو المعنى لايلاحظ الشرطية التى عبر عنه بقوله بحيث متى اطلق الخ لانه قيد مقيس الى الشئ المتروك فبعد تركها لايرتبط ثم بعد ارتباط المعنى بالوضع يلاحظ تلك الشرطية لزوال مانع الملاحظة ثم اعلم انه لما ذكر اللفظ لابد من تجريد الوضع من الشئ الاول

المأخوذ فى تعريفه ايضا ليصح اسناد وضع الى ضمير اللفظ فبعد تجريد الوضع عن الشيئين والشرطية المذكورة بقى من مفهومه التخصيص البحت وانما لم يتعرض الشارح قدس سره الى تجريد الوضع عن الشئ الاول بل اقتصر على التجريد عن الشئ الثانى لانه لم يقصد الى بيان التجريد لذاته اذ هو مما يعرفه كل ناظر بل قصد اليه للاشارة الى امر تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا مخرجا لابيانا للواقع كما ذهب اليه غيره والتجريد من الشئ الاول لا مدخل له فى ذلك قيل اى فائدة فى تجريد الوضع من المعنى واستعماله فى جزء معناه مجازا وذكر المعنى بعده مع انه لايناسب مقام التعريف ومنصب الاختصار اجيب بان الباعث فى ذلك الاحتياج الى تقييد المعنى بالافراد فلابد من التصريح به ولايخفى ان هذا الجواب لايصح على تقدير رفع مفرد وجعله صفة للفظ ويمكن ان يقال ان قيد المعنى اذا ذكر بهذا العنوان صريحا يخرج حروف الهجاء لاالمعبر فى ضمن الوضع بعنوان الشئ فلهذا جرد الوضع من الشئ الثانى وصرح بالمعنى (قوله قدس سره فخرج به المهملات) اى بقيد الوضع وانما اخر بيان فائدته من ذكر المعنى لان ماهو المراد منه فى هذا المقام انما يظهر بعد تجريده من المعنى وهذا التجريد انما يعلم بعد ذكر المعنى وتحقيق معناه ولانه لو قدم لربما توهم بعد ذكر التجريد انه لايخرج حينئذ تلك الامور المذكورة (قوله قدس سره والالفاظ الدالة بالطبع) اعلم ان الدال على الشئ ان دل بعلاقة الوضع فهو الدال بالوضع والا فان كان الدال امرا اقتضى طبيعة شخص احداثه ووجود المعنى فهو الدال بالطبع كدلالة اح اح على وجع الصدر والا فهو الدال بالعقل وههنا بحث وهو ان المناسب ان يذكر الالفاظ الدالة بالعقل ايضا كما ذكر الالفاظ الدالة بالطبع اذ هى ايضا يخرج بقيد الوضع كالمهملات والالفاظ الدلة بالطبع والجواب انه اكتفى بذكر المهملات من الالفاظ الدالة بالعقل اذ الظاهر ان المهمل فى مقابلة الموضوع كما مرت الاشارة من الشارح قدس سره فى بحث اللفظ الى هذا فيتناول بالمهملات فان قلت على هذا لابد من ترك الالفاظ الدلة بالطبع ايضا اذ المهمل بهذا المعنى يتناولها قلت نعم لكن صرح بها لمزيد الاهتمام ببيان خروجها لان فيها مزيد التباس بالكلمة فتأمل قال بعض المحققين المراد بقوله خرجت المهملات المهملة لاالكلية بقرينة قوله وبقيت حروف الهجاء لان حروف الهجاء ايضا من المهملات انتهى وفيه ان المهمل فى مقابلة الموضوع كما ذكرنا وحروف الهجاء موضوعة لكن لابازاء المعنى بل لغرض التركيب

كما صرح به ولهذا بقيت فى وضع وخرجت بقوله لمعنى فلم يتناولهما المهملات فيجوز اعتبار قوله فخرج به المهملات كلية (قوله قدس سره اذلم يتعلق بها وضع وتخصيص اصلا) الظاهر ان الضمير المجرور راجع الى المهملات والالفاظ الدالة بالطبع جميعا فالمناسب ههنا ضمير التثنية ويجوز ارجاعها الى الثانى فقط للاهتمام بشانهما بسبب مزيد التباسها بالكلمة وظهور عدم تعلق الوضع بالمهملات وهذا هو الباعث فى افرادها بالذكر مع تناول المهملات بها كما ذكرنا آنفا ثم فى هذا الدليل اذا اخذ كلية منع ظاهر لجواز تعلق الوضع ببعض منها واذا اخذ جزئية لايتم التقريب اذ المدعى كلية الا ان يقال المدعى جزئية اوكلية مقيدة بمالم يتعلق بها وضع اصلا واما الدوال بالطبع الذى يتعلق بها فلايخرج بقيد الوضع بل بقيد الحيثية كما صرح بهذا بعض المحققين فى الدوال بالعقل التى وضعت لمعنى (قوله قدس سره وبقيت حروف الهجاء) الهجاء تقطيع اللفظ بحروفها فحروف الهجاء حروف يقطع اللفظ بها فيكون تركيب اللفظ منها وهى التى تعد باساميها كالف باتاجيم وسمى حروف المبانى ايضا لبناء الالفاظ منها (قوله قدس سره الموضوعة لغرض التركيب) اللام للاجل واضافة غرض الى التركيب بيانية بمعنى موضوعة لاجل ان تركيب الالفاظ منها فيه ان الظاهر ان الوضع فيها بمعنى الاحداث والايجاد لابمعنى تخصيص شئ بشئ ولوسلم فهى مخرجة من الوضع بالشرطية المعتبرة فيه وهى قوله بحيث متى اطلق اواحس الشئ الاول فهم منه الشئ الثانى كما صرح بذلك الفاضل المحشى ونقلنا عنه فى مامر فبقاء حروف الهجاء فى قيد الوضع محل بحث والجواب ان التخصيص بمعنى التعيين ولاشك فى وجود التعيين فى حروف الهجاء ثم بعد تجريد الوضع من الشئ الثانى وملاحظة لمعنى فى موضعه يكون قوله لمعنى مقدما على الشرطية فيكون هو مخرجا لحروف الهجاء قبل الشرطية فتأمل واعترض ايضا بان كثيرا من حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام الجارة وواو القسم والعاطفة الى غير ذلك من حروف الهجاء فلايخرج بقوله لمعنى ولايصح اخراجها ايضا لكونها من افراد الكلمة فلا يصح الحكم بخروج جميع حروف الهجاء بهذا القيد واجيب بان قوله الموضوعة لغرض التركيب لابازاء المعنى لتقييد حروف الهجاء وليست صفة مساوية لها فلم لايخرج بعض حروف الهجاء فان قلت حروف الهجاء من حيث انها حروف الهجاء لم توضع لمعنى فينبغى ان تخرج من التعريف كلها الا بعضها قلت نعم لكنه لايخرج الموضوع منها بقوله لمعنى كما لايخرج الدوال بالعقل من الالفاظ

الموضوعة لمعنى من حيث انها دوال بالعقل بقيد وضع بل خروج جميع هذه الامور بقيد الحيثية التى اعتبرت من الخارج هكذا حقق بعض المحققين (قوله قدس سره وخرجت بقوله لمعنى) الخ فان قيل هى موضوعة للاعداد عند اهل الحساب وهى معان يقصد منها فلا يخرج بقوله لمعنى قلت المراد بالمعنى المعنى المعتبر عند اهل العربية تأمل (قوله قدس سره فان قلت قد وضع) الخ وحاصله ان التعريف غير جامع لعدم صدقه على الكلمات الموضوعة بازاء الالفاظ كلفظ الاسم والفعل والحرف لخروجها بقوله لمعنى فعلى هذا كان الاولى ان يقول قد وضع بعض الكلمات بازاء بعض الالفاظ ليصح فساد التعريف اذ اللفظ الموضوع بازاء لفظ يجوز ان لايكون كلمة فلا ينتقض به جمع التعريف فان قلت بعد تعريف المعنى بما يقصد بشئ كيف يصح هذا السؤال وظاهر ان ما يقصد بشئ يتناول اللفظ ايضا اذا قصد بشئ قلت لما كثر استعمال اللفظ فى مقابلة المعنى حصلت عند السامع مقدمة وهمية وهى ان المعنى لايكون لفظا فصرف كلمة ما فى تعريف المعنى بما سوى اللفظ (قوله قدس سره قلنا المعنى ما يتعلق به القصد) اعترض عليه بان المراد من المعنى على ما صرح به هو ما يقصد بشئ وهو ليس بعينه ما يتعلق به القصد بل اخص منه وذلك ظاهر وان اراد ان المعنى يصدق عليه ما يتعلق به القصد صدق الاعم على الاخص فلايلزم من كون ما يتعلق به القصد اعم من اللفظ كون المعنى اعم الاترى ان الحيوان يصدق على الانسان والفرس ولايلزم من كونه اعم من الفرس كون الانسان اعم من الفرس واجيب بان اللام فى القصد فى قوله ما يتعلق به القصد للعهد الخارجى والمراد منه القصد بشئ فيكون مآله ما يقصد بشئ فكأنه قال المعنى الذى هو ما يقصد بشئ اعم من ان يكون لفظا اوغير لفظ ومع هذا لو قال المعنى ما يقصد بشئ وهو اعم من ان يكون لفظا او غيره لكان اوضح واخصر واعلم ان حاصل هذا الجواب ان الكلمات الموضوعة بازاء الالفاظ لاتخرج بقوله لمعنى لان المعنى اعم من اللفظ وغيره وذلك لان المعنى ما يتعلق به القصد وهو اعم من اللفظ وغيره فالمعنى اعم من اللفظ وغيره وفيه ان قوله وهو اعم من اللفظ وغيره طبيعية والطبيعية لاتنتج فى كبرى الشكل الاول واجيب بان الطبيعية لاتنتج بالانتاج الكلى فى جميع المواد واما فى بعض المواد فقد تنتج كما تنتج فى قولنا الانسان حيوان ناطق والحيوان الناطق كلى فالانسان كلى وههنا كذلك (قوله قدس سره بعض الكلمات المفردة) لافائدة فى توصيف الكلمات بكونها مفردة الا رعاية التقابل بالالفاظ المركبة او دفع توهم استلزام تركيب

الموضوع له تركيب الموضوع (قوله قدس سره فكيف يكون موضوعا لمفرد) ترك ذكر المعنى ولم يقل موضوعا لمعنى مفرد للاشارة الى ان منشأ اصل السؤال الثانى هو قيد المفرد سواء كان الموضوع له لفظا او معنى كما ان منشأ اصل السؤال الاول هو ذكر المعنى سواء كان مفردا او مركبا وان كان سبب ايراد السؤال الثانى ههنا تعميم المعنى و تناوله الالفاظ المركبة ولايخفى ان هذا السؤال انما يتجه على تقدير كون المفرد صفة للمعنى واما على تقدير كونه صفة للفظ فلا فان قلت كان المناسب تأخير السؤال الثانى من شرح المفرد قلت نعم لكن لما كان ناشئا من السؤال الاول وكان كالاعتراض على جوابه وكان مشاركا للسؤال الاول فى الجواب الثانى اورده فى ذيل السؤال الاول وقدمه على شرح المفرد (قوله قدس سره قلنا هذه الالفاظ) الى آخره حاصله ان هذه الالفاظ معان مفردة والالفاظ مركبة ولامحذور فى ذلك فمعنى الكلمة لابد ان يكون مفردا من حيث انه معنى الكلمة وان كان مركبا من وجه آخر فللتنبيه على هذا صرح بالمعنى ووصفه بالافراد تأمل (قوله قدس سره بانه ليس ههنا) اى فى مقام النقض على تعريف الكلمة او فيما بين الالفاظ المستعملة فى افادة الالفاظ ولايخفى ان هذا الجواب منع لتحقق الكلمة الموضوعة بازاء اللفظ والجواب الاول تسليم لذلك فالاولى تقديم هذا الجواب على الجواب الاول ويمكن ان يقال اختار هذا الطريق للاشارة الى ضعف الجواب الثانى بسبب ورود النقض عليه او لطلب الاختصار لانه لو قدم لابد ان يذكر هذا الجواب فى ذيل كل من الاشكالين على حدة اذ الاشكال الثانى انما نشأ من الجواب الاول فبدون ذكر الجواب الاول كيف يذكر الاشكال الثانى ويجاب عنه بهذا الجواب فتأمل (قوله قدس سره بل بازاء مفهوم كلى) اى مفهوم كلى مفرد وانما قلنا ذلك ليندفع الاشكال الثانى باصله فان قلت لاشك ان مفهوم لفظ الاسم مثلا وهو مفهوم كلمة دلت على معنى فى نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة مفهوم مركب من حيث دلالة هذا الكلام عليه ومفرد باعتبار وضع لفظ الاسم فدار هذا الجواب على اعتبار افراده فيكون هذا الجواب راجعا الى الجواب الاول عن الاشكال الثانى كما لايخفى قلت مفهوم الاسم ليس مفهوم هذا المركب بعينه حتى يكون باعتبار مفردا وباعتبار آخر مركبا بل امر اجمالى مفهوم هذا المركب حده وآلة لملاحظته وليس فيه اعتبار سوى الافراد وفيه انه على هذا التقدير يلزم ان لايكون لمفهوم الانسان الاجمالى الذى هو المحدود جزء مع انهم صرحوا بان الانسان يدل على جزء معناه تضمنا الا ان يقال ان لهذا المفهوم

جزأ وليس بمركب اصطلاحا لعدم دلالة جزء اللفظ عليه وفيه مافيه (قوله قدس سره ولايخفى عليك ان هذا الحكم منقوض) لايخفى عليك ان الجواب المذكور من الاشكالين منع وحاصله انا لانسلم وجود مادة نقض التعريف فى شئ من الاشكالين لكنه بالغ فى ورود هذا المنع وذكره بصورة الدعوى والحكم فقال ليس ههنا لفظ وضع بازاء لفظ وقال فى سنده ايضا بطريق الدعوى والحكم بل كل لفظ توهم انه موضوع بازاء لفظ هو موضوع بازاء مفهوم كلى افراده تلك الالفاظ فقوله ولايخفى عليك ان هذا الحكم منقوض اشارة الى الحكم المذكور فى سند المنع فيكون هذا البحث ابطالا لسنده ولو تكلف وجعل اثباتا للمقدمة الممنوعة لكان اوجه (قوله قدس سره بامثال الضمائر) كاسم الموصول الذى اريد به لفظ مفرد او مركب كما اذا قلت زيد فقيل لك الذى قلت اسم مفرد او قلت زيد قائم وقيل لك الذى قلت مركب خبرى وكاسماء حروف التهجى كالالف والباء والتاء وكاسماء السور والكتب واعترض على النقض بالضمائر بان الضمائر الراجعة الى الالفاظ وان كانت موضوعة لالفاظ مخصوصة لكن لاشك انها موضوعة لمعان ايضا لجواز ارجاعها الى المعانى ايضا وكونها موضوعة لمعنى كاف فى صدق التعريف عليها فلا ينتقض التعريف بمجرد كونها موضوعة للالفاظ وقد يجاب عنه بان تلك الضمائر من حيث انها موضوعة لالفاظ مخصوصة كلمات ولايصدق التعريف عليها من هذه الحيثية ورد بان المساواة المعتبرة بين المعرف والمعرف انما يقتضى صدقهما على شئ واحد فى الجملة لاصدقهما عليه باعتبار واحد وحيثية واحدة كمساواة النائم والمستيقظ فعدم صدق التعريف عليها من حيث انها موضوعة بازاء الالفاظ لايستلزم عدم صدق التعريف عليها مطلقا وفيه انه على هذا يلزم ان يكون مثل عبدالله باعتبار معناه الاضافى كلمة يصدق تعريف الكلمة عليه باعتبار معناه العلمى فافهم (قوله قدس سره او مركبة) صرح بذلك لتحقق مادة الاشكال الثانى ايضا فالعطف بالواو انسب لهذا الغرض الا ان يقال ذكر او بملاحظة ارجاع الضمير باعتبار اصل التحقق (قوله قدس سره فان الوضع فيها وان كان عاما) الضمير المجرور اعنى فيها ان كان راجعا الى الضمائر فقوله وان كان عاما حينئذ بيان للواقع واشارة الى ان الوضع فيها لو فرض انه ليس بعام فهو اولى بان لم يكن هناك مفهوم كلى وان كان راجعا الى امثال الضمائر فقوله وان كان عاما اشارة الى ما ليس الوضع فيه عاما فانه اولى بهذا الحكم مثل اسماء حروف التهجى والسور والكتب (قوله قدس سره فليس هناك مفهوم كلى) اى

فى مقام رجع الضمائر الى الالفاظ المخصوصة او فى مقام وضع امثال الضمائر بازاء الالفاظ المخصوصة (قوله قدس سره هو الموضوع له فى الحقيقة) هذا القيد اشارة الى تحقق مفهوم كلى هو الموضوع له مجازا فى الضمائر فانه يقال ضمير الغائب موضوع لما تقدم ذكره فيجعل مفهوم ماتقدم ذكره موضوعا له مجازا او المراد انه موضوع لجزئيات هذا المفهوم تأمل (قوله قدس سره وهو اما مجرور) اى كلمة مفرد مع قطع النظر عن اعرابه حين ارجاع ضمير هو اليه فلابد ان يقال انه عند ارجاع ضمير هو اليه معرب بواحد من الاعرابات الثلثة فلا يصح الحكم عليه بانه معرب بغير هذا الاعراب (قوله قدس سره على انه صفة لمعنى) اللام فى لمعنى يجوز ان يكون من الشارح فح يقرؤ قوله صفة منونا ويجوز ان يكون بطريق الحكاية منقولا من عبارة التعريف فح يضاف قوله صفة اليه لكن لادخل لذكر اللام فى الموصوف حينئذ اذ الموصوف مدخولها فذكرها لايصالها بالمعنى او للاشعار بمجروريته فان قلت على تقدير كون المفرد صفة للمعنى الاولى الاقتصار على مفرد وترك المعنى لخروج حروف الهجاء بهذا القيد ايضا او بالشرطية الملحوظة فى ضمن الوضع كما ذكرناه قلت ذكر المعنى للتنبيه على انه ينبغى ان يكون معنى الكلمة من حيث انه معنى مفردا وان كان لا من حيث انه معنى مركب كامر (قوله قدس سره ومعناه حينئذ) وفى معناه احتمالات الاول معنى المفرد المذكور والثانى معنى الموصوف بالمفرد والثالث ان يكون المراد من المعنى ماهو المذكور فى المتن والضمير للمفرد فتأمل (قوله قدس سره مالايدل جزء لفظه على) الخ هذا يقتضى ان لا يكون الافراد صفة للمدلولات بالدوال الاربع والظاهر انه كذلك بل الظاهر ان الافراد والتركيب مخصوصان بالالفاظ الموضوعة اذ لم يوصف اللفظ الدال بالطبع او العقل بشئ منهما فحينئذ لابد من تقييد اللفظ بالموضوع فى تعريف المفرد لتصحيحه فتقدير الكلام حينئذ مالايدل جزء لفظه الموضوع بازائه على جزئه ليخرج المدلولات بالدلالة الطبيعية او العقلية عن تعريف المعنى المفرد ويمكن ان يقال لاحاجة الى اعتبار هذا القيد من الخارج كما اعترف به بعض المحققين ليصح التعريف بل يجوز ان يعتبر اضافة اللفظ الى ضمير المعنى عهدية اى اللفظ الموضوع بازائه فلا اشكال فان قلت تعريف المعنى المفرد غير جامع لخروج الشخص الانسانى الموضوع بازائه الحيوان الناطق فانه معنى مفرد كما حقق فى موضعه مع دلالة جزء لفظه على جزئه قلت المراد مالايدل جزء لفظه من حيث انه جزء لفظه على جزئه

والمراد بالدلالة المنفية الدلالة المقصودة اى مالايدل جزء لفظه بالدلالة المقصودة على جزئه (قوله قدس سره يوهم ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف بالافراد) وذلك لان الوضع تعلق بالمعنى المقيد بصفة الافراد والفعل اوشبهه اذا تعلق بشئ مقيد بصفة يستفاد منه فى عرف اللغة ان يقيد هذا الشئ بصفة مقدما على تعلق الفعل به ولا يستفاد منه فى عرف اللغة خلاف ذلك الا بضرب من التجوز وانما سمى هذا المعنى متوهما مع انه معنى حقيقى ولا يصرف عنه الا بالتجوز كما صرح به اشارة الى ضعفه او الى ظهور ارادة التجوز بحسب المقام وقال بعض المحققين ان مثل هذا الايهام لازم من تعليق الوضع بالمعنى لانه يوجب ان يكون الوضع للمتصف بالمقصودية بشئ مع ان المقصودية بعد الوضع للمعنى بل بعد الاستعمال فيه وكأنه لم يتعرض له لانه بصدد تزييف جعل المفرد صفة للمعنى بوجه ما ليتأتى له ان يقطعه عن المعنى ويجعله صفة للفظ مع انه غير ظاهر من العبارة سيما اذا ثبت ماقاله الشيخ الرضى ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة وانما هو صفة للفظ عند المنطقيين ولا مدخل لتوجيه ما يتوجه على تعليق الوضع بالمعنى فى ذلك الغرض (قوله قدس سره بالافراد والتركيب) ذكر التركيب بتبعية الافراد او لتعميم الفائدة او لدفع توهم الاختصاص (قوله قدس سره انما هو بعد الوضع) اى رتبة وان كان معا بحسب الزمان (قوله قدس سره فينبغى ان يرتكب) فيه ان الواجب عليه ان يقول فيجب ان يرتكب لعدم صحة المعنى المتوهم اصلا فذكر ينبغى الموهم لجواز المعنى المتوهم لاينبغى ويمكن ان يقال ذكر ينبغى باعتبار هذا التوجيه المخصوص فانه يجوز صرف العبارة بوجه آخر بان يقال مثلا وضع لمعنى مفرد باعتبار هذا الوضع (قوله قدس سره كما يرتكب فى مثل من قتل قتيلا) فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم * من قتل قتيلا فله سلبه * اى من قتل شخصا من اهل الحرب فله سلبه اى سلاحه وثوبه فعبر عن الشخص المقتول فى الآتى بالقتيل مجازا بسبب المشارفة (قوله قدس سره على انه صفة للفظ) او على انه خبر مبتدأ محذوف تقدير الكلام وهو مفرد بارجاع الضمير الى المعنى او الى اللفظ لكنه لم يلتفت الى هذا الاحتمال لاستلزام الحذف فى التعريف ثم قوله للفظ مرفوع بطريق الحكاية وجره بسبب اللام يقتضى لام التعريف ايضا (قوله قدس سره مالايدل جزؤه على جزء معناه) اى مالايدل جزؤه بالدلالة المقصودة على جزء معناه الموضوع له لئلا ينتقض جمعه بنحو الحيوان الناطق العلم للشخص الانسانى ومنعه بالالفاظ الدالة على المعنى

بالدلالة العقلية اوالطبيعية (قوله قدس سره ولابد حينئذ من بيان نكتة فى ايراد احد الوصفين جملة فعلية) وفى تقديم تلك الجملة ايضا لكنه لم يتعرض له لان التنبيه المذكور نكتة مشتركة كما لايخفى (قوله قدس سره والآخر مفردا) لايخفى مافيه من اللطافة (قوله قدس سره التنبيه على تقدم الوضع على الافراد حيث اتى بصيغة المضى) الخ فيه ان هذا الاتيان لايدل الا على التقدم الزمانى لا على التقدم الرتبى الذى هو المقصود الا ان يقال لما لم يصح قصد التقدم الزمانى ههنا استعار ما يدل على التقدم الزمانى للدلالة على التقدم الرتبى وايضا يرد عليه ان هذا التنبيه يحصل فى ايراد كلا الوصفين جملة فعلية الاولى ماضوية والثانية مضارعية بان يقال لفظ وضع لمعنى يفرد اوايراد كليهما مفردا مع تقييد الاول بقوله فى الزمان الماضى بان يقال الكلمة لفظ موضوع فى الزمان الماضى لمعنى مفرد ولهذا قال بعض المحققين الاولى ان يقال فى نكتة ايراد الوصف الاول جملة فعلية والثانى مفردا ان الاصل فى العمل هو الفعل فلما كان للوصف الاول الذى هو الوضع معمول متعدد الاول الضمير المستتر فى تحته الراجع الى اللفظ والآخر قوله لمعنى اختار فيه صيغة الفعل والوصف الثانى ليس بهذه المثابة مع ان الاصل فى الصفة الافراد لكن هذه النكتة لاتدل على تقديم الوصف الاول على الثانى فالنكتة فيه التنبيه على التقدم الرتبى وانه لو اخر لتوهم تقدم الافراد على الوضع كما يوهمه جعله صفة للمعنى وانه اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى وان يكون صفة للفظ ليذهب الناظر فى هذا التعريف كل مذهب يمكن وانه لو قدم المفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع من غير عكس (قوله قدس سره وان لم يساعده رسم الخط) لان الرسم فى الخط ان يكتب الالفاظ بصورة يقرؤ فى حال الوقف ولهذا تكتب همزة الوصل وتكتب تاء التأنيث فى الاسماء بصورة الهاء والتنوين الذى قبله فتحة تقلب الفا حال الوقف فيكون فى آخر مفردا الفا فى حالة النصب (قوله قدس سره فعلى انه حال) اوعلى تقدير اعنى ولم يتعرض له لاستلزام الحذف (قوله قدس سره من المستكن فى وضع) ولم يذكر فيما يليه كما فى ضربت قائما زيدا لانه ادعى ماقال بعضهم من ان مرتبة الحال متأخرة عن مرتبة الفاعل والمفعول به (قوله قدس سره اومن المعنى) ولم يقدم عليه مع انه نكرة لانه لايتقدم الحال على ذى الحال المجرور على الاصح كما سيأتى فى بحث الحال لكن وقوع صاحب الحال نكرة مشروطة باحد الامور الخمسة كما سيجئ ولم يتحقق شئ منها ههنا فتأمل (قوله قدس سره فانه مفعول بواسطة اللام) صرح به

ليقع الحال من المفعول وليتحد عامل الحال وصاحبها فلا يرد ماقيل ان عامل الحال وضع وعامل معنى حرف الجر فلم يتحد عامل الحال وصاحبها مع انه شرط فى وقوع الحال حالا عنه (قوله قدس سره ووجه صحته) اى وجه صحة وقوع المفرد حالا سواء كان من الضمير المستكن فى وضع اومن المعنى (قوله قدس سره وهذا القدر كاف لصحة الحالية) قال بعض المحققين لادخل للمعية الذاتية فى الحالية ولايتفاوت بها الحال كما يوهمه قوله وهذا القدر كاف انتهى ولايخفى عليك انك اذا رجعت وجدانك تجد الحالية فى المعية الذاتية مع الزمانية اليق تأمل (قوله قدس سره وقيد الافراد) سواء كان صفة لمعنى او للفظ اوحالا عن احدهما (قوله قدس سره لاخراج المركبات) اى الالفاظ المركبة اذهى موضوعة لمعنى على المذهب الاصح اما باعتبار ان مجموع اوضاع اجزائها بعينه وضعها كما حققه السيد الشريف قدس سره اوباعتبار انها موضوعة بالوضع النوعى كما ذكر الفاضل المحشى وفيه ان الموضوع بالوضع النوعى هو الهيئة التركيبية للمركب كما حقق فى موضعه وهى ليست بلفظ والمركب منها ومن اللفظ ايضا ليس بلفظ فلاحاجة فى اخراجها الى قيد الافراد ولوسلم فليس لهذا المجموع وضع سوى وضع الاجزاء فلابد من القول بالتوجيه الاول ومن القول بتعميم الوضع من وضع عين اللفظ لعين المعنى ومن وضع اجزائه لاجزاء المعنى تأمل ويمكن ان يقال لانسلم ان الموضوع بالوضع النوعى هو الهيئة بل مجموع الاجزاء من حيث هو مجموع (قوله قدس سره فيخرج به عن حد الكلمة مثل الرجل) قال الفاضل المحشى وكذا مثل رجل ايضا فان لام التعريف والتنوين من حروف المعانى اتفاقا انتهى فلاشك فى صحة هذا القول وفى ان رجل مثل الرجل فى شدة امتزاج جزئيه وفى اجراء اعراب واحد يظهر فى احد جزئيه وان كان فى الرجل يظهر الاعراب فى آخره وفى رجل قبل التنوين فما قال بعض المحققين من انه فرية بلامرية ليس على ماينبغى لكن ذكرها بين الالفاظ التى عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة واعرب المجموع باعراب واحد غير مناسب (قوله قدس سره وقائمة وبصرى) فى كونهما من الالفاظ المركبة خلاف فان فى تاء التأنيث المتحركة والف التأنيث وياء النسبة وعلامتى التثنية والجمع كمسلمين ومسلمات ذهب الشيخ الرضى وجماعة من النحويين الى انها من حروف المعانى فيكون قائمة وبصرى وامثالهما عندهم مركبة وذهب جماعة اخرى من النحويين الى انها من حروف المبانى وجعلوا مجموع الصيغة دالا على المعنى المقصود فيكون مفردة الا ان تلك الدلالات لما كانت بزيادة تلك الحروف

نسبت الدلالة اليها كما نسب الطلب الى سين استفعل والمطاوعة الى نون انفعل (قوله قدس سره واعرب باعراب واحد) الظاهران قوله باعراب منون وواحد صفته بقرينة قوله باعرابين فيما يقابله و يتوهم من هذا ان يكون المناسب ان يعرب كل من الجزئين باعراب على حدة مع ان احد الجزئين مبنى الاصل ولا يقبل الاعراب اصلا الا ان يراد من اعرب باعراب واحد كيف بكيفية واحدة مع ان كونهما كلمتين يستدعى كونهما مكيفتين بكيفيتين وفيه ان هذا انما يصح فى مثل قائمة و بصرى و حبلى وحمراء دون الرجل والمثنى والمجموع فان فى الرجل اللام مكيفة بكيفية اقتضاها بناؤها والمعرب هو الجزء الثانى وفى المثنى والمجموع المعرب هو الجزء الاول باعراب هو جزء علامتى التثنية والجمع وعلامة التثنية والجمع مكيفة بكيفية اقتضاها بناؤها قال بعض المحققين الانسب ان يكون قوله باعراب واحد بالاضافة دون الصفة فيكون المعنى حينئذ انه اعرب مجموع اللفظين باعراب لفظ واحد وذلك لا يقتضى ان يكون اللفظ الآخر ايضا مقتضيا للاعراب حتى يحتاج الى التكلف المذكور (قوله قدس سره و يبقى فيه مثل عبد الله علما) وكذا مثل الحيوان الناطق علما و مثل بعلبك علما ومثل تأبط شرا علما وخمسة عشر اسما لمرتبة مخصوصة من العدد لكونها مفردا باعتبار هذا الوضع والافراد المعتبر فى حد الكلمة ما هو باعتبار الوضع الذى نظر اليه (قوله قدس سره مع انه معرب باعرابين) وفيه ان تعدد الاعراب ليس الا لتعدد المعنى المقتضى له و لا تعدد للمقتضى فى كلمة واحدة فى اطلاق واحد واجيب بانه قد يعتبر فى الاعلام الاحوال التى يقتضيها الوضع السابق وهو باعتبار الوضع السابق كلمتان وقال بعضهم ليس فيه الا اعراب واحد فان آخره محكى على حاله كما فى تأبط شرا ولما كان الآخر مشغولا والاول فارغا اظهر اعرابه فى الجزء الفارغ كما اظهر اعراب المستثنى بالغير لعدم فراغ المستثنى فى الغير (قوله قدس سره العارف بالغرض) قال بعض المحققين نقلا عن القاموس عرفه اى علمه وعرف به اى اقربه انتهى فالمناسب ههنا العلم لا الاقرار فترك الباء او تبديل العارف بالعالم اولى (قوله قدس سره فاهمال جانب اللفظ والميل الى جانب المعنى لا يلايم لهذا الغرض) ولا يخفى ان هذا الاهمال واقع فى مثل قائمة وبصرى لا فى مثل الرجل فان الجزء الاول فيه مبنى على حاله والجزء الثانى معرب كما هو المناسب فالحكم بانعكاس الامر فى جميع ما ذكر ليس على ما ينبغى (قوله قدس سره وما اورده صاحب المفصل)

لما ذكر بقوله ولا يخفى على الفطن الخ ان فى تعريف المصنف خللا من وجهين احدهما بسبب خروج مثل قائمة وبصرى عنه والثانى بسبب دخول مثل عبد الله علما فيه اراد ان يذكر ان تعريف صاحب المفصل مختل من وجه واحد وهو خروج مثل قائمة و بصرى بقيد الافراد (قوله قدس سره فمثل عبد الله علما خرج عنه) كما هو المناسب بالغرض من علم النحو لكونه معربا باعرابين وفيه انه خرج عنه مثل بعلبك ومعدى كرب علمين ايضا مع انه معرب باعراب واحد ولا يناسب بالغرض اخراجه ففيه خلل من هذا الوجه ايضا لكن كل واحد من الخللين فى تعريف المفصل باعتبار خروج امر فيجوز عدهما خللا واحدا (قوله قدس سره فانه لا يقال له لفظة واحدة) يعنى ان التاء فى لفظة للوحدة ولا يقال لمثل عبد الله لفظة واحدة قيل عليه ان اريد بالوحدة الوحدة الحقيقية التى لا ينقسم موصوفها اصلا كهمزة الاستفهام وباء الجارة مثلا فيخرج حينئذ اكثر الكلمات عن حد الكلمة وان اريد وحدة ما لم يخرج عنه مثل عبد الله علما فان فيه نوع وحدة باعتبار انه علم لشئ واحد و لا يدل جزؤه على جزئه وان اريد وحدة مخصوصة بحيث يدخل فيه مثل زيد وضرب ومن وعن وقائمة و بصرى و يخرج عنه مثل عبد الله علما فلا دلالة للفظ عليها واجيب بان المراد الوحدة العرفية عند ارباب اللسان فانه لا يقال فى العرف لمثل عبد الله علما لفظة واحدة و يقال لمثل زيد وضرب وقائمة و بصرى لفظة واحدة والمتبادر من العبارة هو المعنى العرفى فيصح ارادته من عبارة التعريف وقيل لا يقال لمثل عبد الله لفظة لان اللفظة فعلة وهى للمرة فالمراد منها ما يتلفظ مرة اى دفعة بحيث لا يصح ان يتلفظ به مرتين باعتبار ما بان يتجزى و يتلفظ بكل واحد من اجزائه فيخرج عنه مثل عبد الله لانه يتلفظ بكل واحد من جزئيه على حدة باعتبار وضعه الاضافى بخلاف قائمة وبصرى فانه لا يصح ان يتلفظ بكل واحد من جزئيه على حدة وان صح التلفظ بجزئه الاول واعلم انه يفهم من كلام بعض المحققين ان الاولى ان لا يحمل كلام المفصل على وجه خرج عنه مثل عبد الله علما لان صاحب المفصل جعل الاسم مطلقا من الكلمة وجعل مثل عبد الله علما من اسماء الاعلام المركبة فالمراد من اللفظة فى تعريفه ما هو المراد من اللفظ فى هذا التعريف الا انه زاد التاء للمطابقة وفيه تأمل (قوله قدس سره وبقى مثل قائمة وبصرى) يعنى قبل ملاحظة قيد الافراد او المراد انه بقى فى قيد اخراج ذلك القيد مثل عبد الله (قوله قدس سره ولو لم يخرجه بتركه لكان

انسب) فيه انه لو ترك يلزم دخول مثل ضربت وضربا وضربوا فى حد الكلمة
لصدق اللفظة بالتفسير المذكور عليه قال بعض المحققين ولك ان تقول المراد
بالمفرد اعم من المفرد حقيقة او حكما انتهى وفيه انه لا فائدة حينئذ لقيد الافراد
وتعميمه عن الحقيقى والحكمى الا ان يقال بعض المركبات المقصودة بالاخراج
يتناولها اللفظ ويخرجها قيد الافراد مثل ضربا وضربوا وضربت كما مر آنفا وقيل
يجوز ان يراد بالمفرد ما يقابل الجملة فيخرج عن التعريف مثل ضربا وضربوا
وضربت ويدخل فيه مثل قائمة وبصرى الا ان يقال ان هذا غير متبادر من العبارة
ولابد من حمل عبارة التعريف على المتبادر (قوله قدس سره واعلم ان الوضع
يستلزم الدلالة) الظاهر ان المقصود من هذا الكلام دفع ما يمكن ان يقال
لم ترك المص قيد الدلالة المعتبرة فى ماهية الكلمة المذكورة فى تعريف المفصل
فدفع بان الوضع المذكور فى تعريف المص مستلزم للدلالة فلم يكن الدلالة متروكة
من تعريفه وفيه ان الوضع مستلزم للدلالة فى الخارج لا فى الذهن حتى يفهم
من قيد الوضع قيد الدلالة ولو سلم فالدلالة الالتزامية مهجورة فى التعريفات
فالمناسب التصريح بقيد الدلالة لا الاكتفاء بكونها مفهومة التزاما الا ان يقال
المقصود من هذا الكلام انه لا احتياج الى اعتبار قيد الدلالة فى تعريف المص
فان الوضع المذكور فيه لاستلزامه الدلالة فى الخارج يغنى عن اعتبار قيد الدلالة
فتأمل (قوله قدس سره كون الشئ بحيث يفهم منه شئ آخر) وتلك الحيثية
ان كانت بسبب جعل الجاعل للشئ الاول بازاء الشئ الثانى فالدلالة وضعية
وان كانت بسبب كون الشئ الاول مقتضى للطبع عند عروض المعنى فهى الطبيعية
وان كانت بغير ذلك فهى العقلية (قوله قدس سره فتى تحقق الوضع تحققت
الدلالة) وفيه ان الوضع متحقق فى حروف الهجاء على ما ذكره الشارح فيما مر
من ان حروف الهجاء باقية فى قيد الوضع خارجة بقيد المعنى مع ان الدلالة
منتفية فيها بالاتفاق فلم يكن الوضع مستلزما للدلالة الا ان يقال المراد بالوضع
المستلزم للدلالة هو الوضع لمعنى وهو لم يتحقق فى حروف الهجاء حتى يستلزم
الدلالة لا يقال لو اطلق اللفظ المسموع من لا يعلم بوضعه وسمعه مثله لا شك
انه لا يفهم منه شئ آخر فلم يتحقق فيه الدلالة مع انه موضوع فلم يكن الوضع
مستلزما للدلالة لانا نقول الدلالة التى هى كون الشئ بحيث يفهم منه شئ آخر
لازم للوضع وكونه بهذه الحيثية لا يقتضى فهم المعنى فى جميع الاطلاقات
بل فهم المعنى من آثار العلم بالوضع بعد الاطلاق الصحيح فى المادة المذكورة

تحققت الدلالة كما تحقق الوضع (قوله قدس سره كدلالة لفظ ديز المسموع
من وراء الجدار) اختار اللفظ المهمل ليتمحض الدلالة العقلية ولم يختلط بالدلالة
الوضعية وقيده بكونه مسموعا من وراء الجدار ليظهر تلك الدلالة كمال ظهور
فانه لو كان اللافظ مرئيا يكون وجوده معلوما بالمشاهدة ولم يظهر كون اللفظ
دالا على وجوده (قوله قدس سره فبعد ذكر الدلالة لابد من ذكر الوضع)
فيه ان عدم استلزام الدلالة الوضع لا يستلزم ان لا يكون شئ آخر من قيود
التعريف مستلزما له حتى يكون ذكره مما لابد منه مع ان الافراد يستلزم
الوضع لما سبق من ان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد الوضع
(قوله قدس سره وهى اى الكلمة) لا يقال الضمير اما ان يرجع الى لفظ الكلمة
او الى مفهومها وعلى التقديرين لا يصح الحكم عليها بانها اسم وفعل وحرف
لانا نقول المراد مفهومه والمعنى ان هذا المفهوم منقسم الى هذه الاقسام ولهذا
قال قدس سره اى منقسمة الى هذه الاقسام ومعنى انقسامه الى هذه الاقسام
انه ينضم اليه قيد الدلالة على معنى فى نفسها غير مقترن باحد الازمنة الثلثة
ويكون مفهوم الاسم وانه ينضم اليه قيد الدلالة على معنى فى نفسها مع الاقتران
باحد الازمنة الثلثة ويكون مفهوم الفعل وينضم اليه قيد عدم الدلالة على معنى
فى نفسها ويكون مفهوم الحرف ولهذا قال بعض المحققين لم يقصد به بيان
حكم الكلمة بل قصد به تكميل تعريف الكلمة بتصويرها ثانيا بضم قيود اليها
ليحصل اقسامها انتهى ولا يخفى ان مبنى ما ذكره على ان يكون ذكر كل واحد
من الاسم والفعل والحرف فى قوة ذكر معانيها التفصيلية ويمكن ان يحمل
على الحكم بالانقسام ويجعل قوله لانها دليلا على هذا الحكم ويؤيده انه لو كان
المراد التقسيم لقال وهى اما اسم او فعل او حرف لانه الشايع فى التقسيمات
وقيل لا يبعد ان يقال ان المراد الحكم بان ما يصدق عليه مفهوم الكلمة
من الافراد هو هذه المفهومات بمعنى انه يصدق عليه هذه المفهومات الثلثة
على سبيل التوزيع يعنى ان افراد الكلمة يصدق على بعضها الاسم وعلى
بعضها الفعل وعلى بعضها الحرف وما قيل من انه يجوز ان يكون من قبيل
تقسيم الكل الى الاجزاء قريب من هذا المعنى فان قيل مورد القسمة كلمة وكل
كلمة اما اسم او فعل او حرف فمورد القسمة اما اسم او فعل او حرف فان كان
اسما لم يكن فعلا وحرفا وان كان فعلا لم يكن اسما وحرفا وان كان حرفا لم يكن
غيره فلم يصح تقسيمها الى هذه الاقسام فالجواب بان يقال ان الحد الاوسط

لم يتكرر في هذا الشكل او يقال ان صغراه طبيعية وهي غير منتجة فتأمل (قوله قدس سره منحصرة فيها) لما كان الغالب في التقسيم قصد الحصر فيما يذكر من الاقسام وقد يخلو عنه ايضا صرح بان المراد ههنا الحصر وارادة الحصر اما مفهوم من قوله لانها اما ان تدل الخ او من السكوت في معرض بيان الاقسام (قوله قدس سره لانها متعلق بما يفهم من الجملة السابقة) من معنى الانقسام او الانحصار ويكفي هذا القدر للظرف عند بعض النحاة من غير اعتبار لفظ في نظم الكلام على ما قالوا ان الظرف يكفيه رايحة الفعل وبعضهم يقدرون عامل الظرف في نظم الكلام وعبارة الشرح يحتملهما (قوله قدس سره لما كانت موضوعة لمعنى والوضع يستلزم الدلالة) كلمة لما ظرف بمعنى حين او متضمن لمعنى الشرط فلابد لها من الجواب فمن لم يجوز دخول الفاء على جوابها يقدر جوابها تقديره لما كانت الكلمة موضوعة لمعنى والوضع يستلزم الدلالة اعتبرت الدلالة في تقسيم الكلمة ومن جوز ذلك فجوابها عنده فهي اما ان تدل الخ فان قلت ما فائدة اعتبار هذه الشرطية ههنا قلت فائدتها التنبيه على ان الدلالة معتبرة في التقسيم حتى لا يرد ان قوله في المقسم او لا تدل على معنى في نفسها يصدق على امرين احدهما ما لا يدل على معنى اصلا والثاني ما يدل على معنى لكن لا يدل على معنى في نفسها والقسم الاول ليس بحرف فلا يصح قوله الثاني وهو ما لا يدل على معنى في نفسها الحرف فلما اشار اولا الى ان الدلالة على معنى معتبرة في المقسم لم يتناول قوله او لا تدل على معنى في نفسها القسم الاول فيصح قوله الثاني الحرف فتأمل (قوله قدس سره فهي اما من صفتها ان تدل) انما قدر في نظم الكلام قوله من صفتها لان قوله ان تدل بمعنى الدلالة لا يحمل على الكلمة اذ الكلمة ليست نفس الدلالة بل من صفتها الدلالة وانما لم يقدر لهذا الغرض المضاف في قوله لانها حتى يكون تقدير الكلام لان حالها اما ان تدل او صفتها اما ان تدل مع انه اخصر لانه يحتاج حينئذ الى صرف قوله الثاني الحرف واخويه عن ظاهره لانه بحسب الظاهر يستدعي ان يكون الحرف واخواه حال عدم الدلالة وحال الدلالة وهو ظاهر الفساد وقد قدر في امثال هذه المواضع ذو بدل قوله من صفتها او يجعل الدلالة المفهومة من قوله ان تدل بمعنى اسم الفاعل حتى يكون تقدير الكلام على الاول لان الكلمة اما ذات دلالة على معنى في نفسها الخ وعلى الثاني لان الكلمة اما دالة على معنى الخ ولم يجرهما مع اختصارهما لكونهما مستفيضين مشهورين فاختار

طريقا آخر للتنبيه على قصور بيان غيره وانما زاد من المستدعية لتقدير المتعلق في قوله من صفتها مع ان صفتها بدون من يتم في المقصود فللتنبيه على كثرة اوصاف الكلمة واعلم انه نقل من سيد المحققين قدس سره انه لا حاجة الى تقدير شيء في هذا المقام فانه فرق بين المصدر الصريح والفعل المضارع المصدر بان فان هذا في تأويل المصدر باعتبار بعض الاحكام اللفظي من صحة دخول حرف الجر عليه او الاضافة اليه او عطفه على مفرد وامثال ذلك لان معناه بعينه هو معنى المصدر بل معناه معنى الفعل ولا شك ان معنى الفعل مربوط باسم ان بلا تقدير امر في هذا المقام فتأمل (قوله قدس سره والمراد بكون المعنى في نفسها ان تدل عليها بنفسها) فان قلت لا شك ان كون المعنى صفة للمعنى والدلالة بنفسها صفة للكلمة فكيف يصح تعبير احدهما بالآخر وحمله عليه مع مباينتهما قلت كون المعنى وان كان صفة المعنى لكن يجوز جعل كون المعنى في نفس الكلمة صفة للكلمة باعتبار التوصيف بحال المتعلق وهو المقصود ههنا او المراد بدلالة الكلمة على المعنى بنفسها كون المعنى مدلولا عليه بنفس الكلمة وهو صفة المعنى فلا اشكال (قوله قدس سره الى انضمام كلمة اخرى) لو قال امر آخر لكان اشمل فان همزة الاستفهام مثلا يحتاج الى انضمام كلام وبعض الحروف يحتاج الى كلمتين فيما قبله وما بعده الا ان يقال اكتفى بالاقل المتيقن (قوله قدس سره بل تدل على معنى يحتاج) الخ ان قلت عدم الدلالة على معنى في نفسها لا يستلزم ان تدل على معنى يحتاج في الدلالة عليه الى انضمام كلمة اخرى اليها فمن اين عرف اعتبار هذا المعنى قلت لما اعتبر في المقسم الدلالة على معنى فاذا لم يدل عليه بنفسها فلا بد ان يدل عليه بانضمام امر آخر (قال المص رحمه الله الثاني) الخ جملة مستأنفة فانه لما قال اما ان تدل على معنى في نفسها او لا تدل كأن قائلا يقول ما الاول وما الثاني فقال في جواب هذا السؤال المقدر الثاني كذا والاول اما كذا او كذا ثم ان المناسب بالسوق تأنيث لفظ الثاني وكذا الاول بان يقال الثانية الحرف والاولى اما ان تقترن الخ فتذكيرهما اما الارجاع ضميرهما الى ما لا تدل او الى المذكور او الى القسم كما فهم من تصريح الشارح قدس سره او لتذكير الخبر وانما قدم الثاني لبساطته بالنسبة الى الاول فانه ينقسم الى قسمين واخره في ذكر الاقسام لكونه عدميا او لكونه محتاجا الى قسميه في الدلالة على معناه المطابقي (قوله قدس سره وهو ما لا يدل على معنى في نفسها) اي لا يدل اصلا لا على معناه المطابقي ولا على معناه التضمني وانما قلنا ذلك لان الفعل ايضا

لايدل اصلا على معناه المطابقي بنفسه بل على معناه التضمني كما سيجيء تحقيقه فلو حمل المعنى على ظاهره الذى هو المعنى المطابقي يدخل فى مفهوم الحرف الفعل وفيه بحث وهو ان الفعل اذا لم يكن دالا على معناه المطابقي بنفسه لم يكن دالا على مفهومه التضمني ايضا بنفسه لان الدلالة التضمنية تابعة للمطابقية وفى ضمنها كما حقق فى موضعه فانتفاؤها يستلزم انتفاء التضمنية الا ان يقال المراد ان المعنى التضمني للفعل معنى مستقل بالمفهومية باعتبار دلالة اللفظ الموضوع بازائه وان كان باعتبار الدلالة لتضمن الفعل عليه غير مستقل بالمفهومية وسيجيء التفصيل فى ذلك ان شاء الله تعالى (قوله قدس سره اعنى الابتداء والانتهاء) فيه ان تفسير معنى من والى بالابتداء والانتهاء غير صحيح فان معنى هذين اللفظين معنى مستقل بالمفهومية فلا يكون معنى من والى ولانه لو كان معنى الابتداء والانتهاء معنى من والى يكون معناهما معنى حرفيا فيكون لفظ الابتداء والانتهاء حرفين ولانه مخالف لما سيأتى من انهما موضوعان لجزئيات معنى الابتداء والانتهاء والجواب ان المراد من الابتداء والانتهاء هو جزئياتهما بتقدير المضاف فتأمل (قوله قدس سره الى كلمة اخرى كالبصرة والكوفة) يفهم من ظاهر هذه العبارة ان احتياج كلمة من والى فى الدلالة على معناهما الى مدخولهما فقط مع ان الواقع ليس كذلك فان معناهما نسبتان مخصوصتان بين متعلقهما ومدخولهما فلابد من ذكر متعلقهما ايضا الا ان يقال مقصوده التنبيه على احتياج الحروف فى الدلالة على معناه الى ضميمة فاكتفى بذكر بعض الضميمات ويمكن جعل قوله كالبصرة اشارة الى ذلك ايضا (قوله قدس سره حيث يقعان عمدة فى الكلام) الخ اولان مفهومه فى طرف مقابل لمفهومهما وهو كونه مالا يدل على معنى فى نفسه (قوله قدس سره وهو لايقع) اى لايقع عمدة مستقلة وان وقع جزأ منها فى بعض المواد كما فى قولنا زيد لاحجر واللاحى جماد (قوله قدس سره وان يقترن ذلك المعنى) ارجع الضمير المستتر فى ان يقترن الى المعنى لانه المقترن حقيقة بأحد الازمنة لكن وصف الكلمة بالاقتران حينئذ من قبيل الوصف بحال المتعلق ويجوز ارجاعه الى الكلمة بان يقرأ يقترن بالتاء ويراد بالاقتران اقتران الدال بالمدلول لكن التعبير من الحال الواقعة بين الدال والمدلول بالاقتران غير شايع (قوله قدس سره المدلول عليه بنفسها) فيه انه ان اريد بالمعنى المدلول عليه بنفسها المدلول عليه بالدلالة المطابقية حتى يكون اقترانه باحد الازمنة من قبيل اقتران الكل بالجزء يلزم ان يكون

هذا مخالفا لما سيأتى فى تحقيق معنى الاسم من ان المعنى المدلول عليه المقارن باحد الازمنة الثلثة فى الفعل هو معناه التضمني مع ان المعنى المدلول عليه بنفسها فى الفعل ليس معناه المطابقي وان اريد المدلول عليه بالدلالة التضمنية يلزم ان يكون تعريف الاسم الحاصل من دليل الحصر هو كلمة دلت على معنى فى نفسها ومن صفتها ان يكون ذلك المعنى المدلول عليه بالدلالة التضمنية ان لا يقترن باحد الازمنة الثلثة وفى كون هذا المعنى صادقا على الاسماء التى معانيها بسائط تأمل وايضا لاشك ان هذا الحد للاسم ليس بمقصود فى قوله وقد علم بذلك حد كل واحد منها ويمكن ان يقال ان المعنى المدلول عليه معتبر ههنا مطلقا من غير نظر الى كونه تضمنيا او مطابقيا فان كان تحققه فى ضمن التضمني يصرف اليه كما فى الفعل وان كان فى ضمن المطابقي كما فى الاسم يصرف اليه فتأمل (قوله قدس سره فى الفهم عنها) متعلق بيقترن فلما اعتبر الاقتران فى الفهم عن الكلمة خرج ما اقترن معناه باحد الازمنة الثلثة فى الواقع لا فى الفهم كالمصادر وما اقترن بحسب الفهم لكن فهم المعنى والزمان من كلمتين على الترتيب او معاكيف ما اتفق كضارب امس (قوله قدس سره مأخوذ من السمو) اى سمى اسما حال كونه مأخوذا من السمو وهو العلو يحتمل ان يكون السمو بضم السين والميم وتشديد الواو وكذا العلو بضم العين واللام وتشديد الواو ويراد منه حينئذ فى تعريف المعنى المصدرى بالابودن ويحتمل ان يكون السمو بالحركات الثلث فى السين وسكون الميم والواو وكذا العلو فى معناه ويراد منه فى العرف معنى الاسم الجامد يعنى بالا وهذا اقرب باشتقاق الاسم وانسب بالوسم الذى ليس بمصدر قال الفاضل المحشى فى اشتقاق الاسم من السمو حذفت الواو ثم نقلت حركة السين الى مابعدها ليصح الوقف عليه ثم اتى بهمزة الوصل لئلا يلزم الابتداء بالساكن وقال بعض المحققين ان ظاهر هذا الكلام يدل على ان النحويين اخذوا الاسم لهذا القسم من الكلمة من السمو او الوسم ابتداء والظاهر انهم نقلوه من معناه اللغوى الى المعنى المصطلح فانه فى اللغة بمعنى اللفظ الدال على الشئ كما فى قوله تعالى * وعلم آدم الاسماء كلها * فى القاموس اسم الشئ بالضم والكسر وسمه وسماه مثلثين علامته وهو اللفظ الموضوع على الجوهر والعرض للتمييز نعم لو كان الاختلاف فى مأخذ الاسم اللغوى لم يكن بعيدا انتهى لكن فى هذا المقام بيان مأخذ الاسم اللغوى غير مناسب (قوله قدس سره حيث يتركب منه وحده الكلام) وتركب الكلام امر معتد به عندهم اذ بناء

الكلمات لتركيب الكلام وافادة المقاصد ويمكن بيان استقلاله بان يقال ان الاسم يصلح ان يكون مسندا ومسندا اليه دون اخويه او يقال انه يدل على معناه المطابقى بالاستقلال دون اخويه او يقال ان اخويه يتوقفان عليه اما الفعل فمن جهة الاشتقاق والدلالة على معناه المطابقى واما الحرف فمن جهة الاحتياج الى ضميمة الاسم والفعل فيلزم توقفه على الاسم ابتداء او بواسطة (قوله قدس سره وقيل من الوسم وهو العلامة) وانما قال قيل لان هذا رأى الكوفيين وماسبق رأى البصريين فرجح رأى البصريين كما هو المختار عند المص ولان المناسب فى وجه تسمية الامور المتعددة المتقابلة ان لا يتحقق نكتة واحدة منها فى الآخر وان كان وجه التسمية لا يلزم ان يكون مطردا ومنعكسا وكون اللفظ علامة لمسماه مشترك فى الجميع ولان الفعل المأخوذ منه كسمى ويسمى وجمعه على اسماء يدل على اشتقاقه من السمو فانه لو كان كما قيل لكان فعله وسم يسم وجمعه اوسام وارتكاب القلب بعيد ويمكن ان يقال فى الجمع على اسماء انه جمع اسم الذى اخذ من الوسم ولا حاجة الى ان يجمع الشئ باعتبار اصله (قوله قدس سره لتضمنه الفعل اللغوى) وهو المعنى المعتد به فى الفعل حتى يراد عند الاطلاق هذا المعنى وهو المعنى الذى فى نفسه فيكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول (قال المص رحمه الله وقد علم) الواو اما ابتدائية او عاطفة تعطف هذه الجملة الفعلية على الفعلية التى قدرت لتعلق الظرف فى قوله لانها اى انحصرت لانها كذا وقد علم بذلك الخ او للحال تقديره هذا الكلام افاد الانحصار حال كونه قد علم به حد كل واحد منها (قال المص رحمه الله بذلك) الباء للاستعانة او للسببية اختار اسم الاشارة موضع الضمير للاشارة الى زيادة تمكنه فى الذهن وكمال انكشافه وايراد ذلك دون هذا لبعده من الحس بسبب كونه امرا معنويا او استحقاقه التعظيم لكمال جودته (قال المص رحمه الله حد كل واحد منها) كلتا الاضافتين لامية وان امتنع التصريح بها فى الثانية وكلمة من للتبعيض والظرف صفة واحد (قوله قدس سره لانه قد علم به اى بوجه الحصر) لا وجه لارجاع الضمير ثم تفسيره بقوله اى بوجه الحصر بل الاولى ان يقال لانه قد علم بوجه الحصر الا ان يقال اشار بذكر الضمير ههنا الى ان الاشارة فى قوله وقد علم بذلك وقع موقع الضمير وفيه بعد (قوله قدس سره ان الحرف الخ) بين حدود الاقسام المفهومة من دليل الحصر بالترتيب الذى علم منه تقديم الحرف ثم الفعل فان قلت الترتيب المذكور يقتضى تقديم الاسم على الفعل حيث قال الثانى الاسم والاول الفعل فعلم مفهوم الاسم

مقدما على مفهوم الفعل قلت نعم كون ذلك المعنى مسمى بالاسم وهذا المعنى مسمى بالفعل علم بتقديم الاسم على الفعل لكن نفس مفهوم الفعل علم مقدما على مفهوم الاسم بقوله والاول اما ان يقترن باحد الازمنة الثلثة اولا ولهذا قال الثانى الاسم والاول الفعل ويمكن ان يقال ان مابه الامتياز بين مفهومى الاسم والفعل هو قيد الاقتران وهو معتبر فى الفعل وجودا وفى الاسم عدما والوجود اشرف بالنسبة الى العدم وايضا العدم يعلم بالقياس الى الوجود الذى ملكته فالمناسب تقديم مفهوم الفعل على الاسم (قوله قدس سره لكنه مقترن باحد الازمنة الثلثة) ليس فى الكلام استدراك يقتضى ذكر لكن فالاولى تركه وذكره فيما يليه من قوله والاسم كلمة تدل على معنى فى نفسها لكنه غير مقترن الخ كما لا يخفى فتأمل (قوله قدس سره فالكلمة مشتركة بين الاقسام الثلثة) قال بعض المحققين لا دخل له فيما هو بصدده من انه علم بذلك لكل واحد حد بمعنى المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون فى المعرف قدر مشترك بل قد يتحقق بمجرد المميز الا انه اراد تحقيق المعرف لكل وتوضيحه انتهى ويمكن ان يقال ان كون معرف كل منها جامعا لجميع افراده يفهم من ذكر القدر المشترك الذى يصدق على جميع افراد كل منها وكونه مانعا يفهم من القيد الذى اعتبر فى كل منها وامتاز به من الآخر فلهذا الكلام مدخل فيما هو بصدده تأمل (قوله قدس سره وليس المراد بالحد ههنا) اى فى هذا الفن فان الحد عند اهل هذا الفن هو المعرف الجامع المانع واما عند المنطقيين فهو المعرف المشتمل على ذاتيات المعرف فقط او فى هذا المقام لان المركب من مابه الاشتراك ومابه الامتياز اللازم فى هذا المقام لا يلزم ان يكون حدا مقابلا للرسم والمقصود من هذا الكلام دفع دخل مقدر تقريره ان ما يفهم من هذا البيان ليس الا مفهومات جامعة لافراد كل منها مانعة من دخول الغير فيه واما كون هذه المفهومات حدا لكل منها مشتملا على ذاتياته فلا فدفع بان ليس المراد بالحد الا المعرف الجامع المانع (قوله قدس سره ولله در المصنف) هذا الكلام يمدح به بكثرة الخير والدر فى الاصل مادر اى نزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهو فى مقام المدح كناية عن فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب فعله الى الله تعالى للتعجب منه لان الله تعالى منشئ العجائب والمقصود ههنا ولله در المصنف شفقة على المتعلمين حيث لم يهمل فى التعليم جانب الذكى والغبى والمتوسط (قوله قدس سره ثم صرح بها فيما بعد) هذا التصريح فى حد الحرف غير ظاهر

فان مايهم فى ضمن دليل الحصر هوما لا يدل على معنى فى نفسها وما صرح به بعد هو ما دل على معنى فى غيره فهما متغايران وان كانا متلازمين (قال المصنف رحمه الله الكلام) لم يعطفه على ما سبق لان دأبه فى هذا الكتاب ايراد المسائل المنفصلة عما قبلها اللاحقة لان يعنون بعنوان الكتاب او الفصل او الباب او امثالها بدون ذكر مثل هذه العنوانات لكن يشير الى انفصالها بترك العطف روما للاختصار كما قال الاسم كذا والمرفوعات كذا والمنصوبات كذا (قوله قدس سره فى اللغة ما يتكلم به) كالعطاء فانه فى اصل اللغة اسم لما يعطى ثم قد يستعمل استعمال المصدر يقال كلمته كلاما واعطى اعطاء قال بعض المحققين ومن المعانى اللغوية للكلام ما يكون مكتفيا به فى اداء المرام على ما فى القاموس ولا يخفى انه اشد مناسبة لما اصطلح عليه فالاولى ان يجعل النقل عنه اليه انتهى ولا يخفى عليك ان هذا وان كان مناسبا لافادة الفائدة التامة المعتبرة فى مفهوم الكلام من جهة الاسناد لكن لا اشعار فيه بكون الكلام لفظا كما فى ما يتكلم به من الاشعار بلفظيته ثم الوجه فى ذكر المعنى اللغوى للكلام ههنا وترك المعنى اللغوى للكلمة وهو اللفظة فيما سبق غير ظاهر (قوله قدس سره اى لفظ تضمن) فسر ما العامة المتبادر منها الشئ المطلق باللفظ لان الكلام الذى يبحث النحاة عن احواله ويعرفونه هو اللفظ لان النحوى يبحث عن احوال اللفظ وقيل فائدة تفسير ما باللفظ انه لو ترك على اطلاقه لم يكن التعريف مانعا لصدقه على مجموع زيد قائم المأخوذ مع ذات الجدار مثلا فانه شئ تضمن كلمتين بالاسناد لكنه ليس بلفظ لان المجموع المركب من اللفظ وغيره ليس بلفظ وفيه انه لم يصح بعد فانه لو اخذ مع زيد قائم مثلا لفظ مهمل يصدق على المجموع لفظ تضمن كلمتين بالاسناد الا ان يرتكب انه كلام مشتمل على حشو او يفسر ما بلفظ موضوع بقرينة ان بحث النحوى من الالفاظ الموضوعة ثم اعلم ان السيد السند قدس سره صرح فى حاشية شرح المطالع بان من الامور المعلومة بالضرورة ان الاشياء المتعددة لا تصير امرا واحدا ما لم يعتبر معها هيئة وحدانية هى جزء صورى للمركب منها فعلى هذا لا بد من اعتبارا لهيئة التى هى ليست بلفظ فى كل كلام بطريق الجزئية فيكون مركبا من اللفظ وغير اللفظ فيكون تفسير ما باللفظ مخرجا لجميع افراد الكلام عن تعريفه فلا يكون جامعا الا ان يمنع كلية ما نقل عنه قدس سره كما نقل من بعضهم اذا ارتكب كون الهيئة جزأ من اللفظ كما قيل فى هيئة الفعل الدال على الزمان فتأمل (قوله قدس سره حقيقة او حكما) الظاهر انه قيد لتضمن المتعلق بكلمتين فتضمن الكلمتين حقيقة ان يكون كل من الكلمتين المتضمنتين كلمة حقيقية وتضمن الكلمتين حكما ان لا يكون

الكلمتان حقيقيتين سواء كان احديهما حكمية او كلتاهما او يجوز ان يكون قيد كلمتين ويكون حقيقة بمعنى حقيقية وحكما بمعنى حكمية اى كلمتين سواء كانت كل واحدة منهما كلمة حقيقية او حكمية وحينئذ ما كان احدى كلمته حقيقية والاخرى حكمية يعلم بالمقايسة او مندرج فيه بادنى تمحل والمراد بالكلمة الحكمية ما يصح وقوع الكلمة الحقيقية موقعه مثلا فى قولنا غلام زيد ابوه قائم يصح ان يقع موقع الطرفين كلمة هذا او كلمة ذاك فيقال هذا ذاك فان قلت يشكل هذا بالكلام الشرطى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه لا يصح التعبير عنه من طرفيه بلفظ مفرد كما حقق فى موضعه قلت هذا انما يشكل لو كان الاسناد بين الشرط والجزاء كما هو رأى المنطقيين واما اذا كان الاسناد فى الجزاء والشرط قيد اله كما هو رأى الادباء فلا فان طرفى الجزاء كلمتان لا محالة حقيقة او حكما وكذا ظاهر فى الشرط لو لم يعتبر الاسناد المقصود لذاته وجعلت الجملة الشرطية كلاما ففى المثال المذكور لفظا النهار والموجود ظاهر فى الكلام فى الجملة الجزائية ولفظا الشمس وطالعة فى الجملة الشرطية ولا بد من حمل الكلام على رأى الادبا فى اصطلاحاتهم (قوله قدس سره اى يكون كل واحدة منهما فى ضمنه) فكأنه قال كلمة وكلمة وذكر التثنية للاختصار (قوله قدس سره فالمتضمن اسم فاعل) كتب هذا لتصحيح اللفظ فهو بمنزلة الاعجام واقراؤه لئلا يخطئ السامع على القارئ انك قرأت التجنيس فان اللفظ يحتمل اسم مفعول فما قال بعض المحققين من ان امثال هذه العبارة ينبغى ان يرى ولا يقرأ محل تأمل فتأمل (قوله قدس سره فلا يلزم اتحادهما) اى المتضمن والمتضمن فى تضمن الكل لكل جزء ولا يخفى انه لو جعلت الهيئة جزأ للكلام كان لتضمن الكلام للكلمتين معنى واضح لا يحتاج الى هذا التدقيق ولم يلتفت لاحتياجه الى تصحيح كون الهيئة التى ليست بلفظ جزأ من اللفظ ولو جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد كما قيل فاطلاق اللفظ عليه يحتاج الى تأويل اذ الاسناد ليس بلفظ وايضا الاسناد ليس بجزء للكلام فانه ان اريد منه نسبة احد الامرين الى آخر فهو مفهوم الكلام وان اريد منه ضم كلمة الى اخرى فهو صفة لاجزائه فتأمل (قوله قدس سره اى تضمنا حاصلا بسبب) الخ قال بعض المحققين سببية الاسناد باعتبار ان الاسناد صار باعثا لجمع الكلمتين وتضمن اللفظ لهما فلو قيل ما تضمن كلمتين للاسناد لكان انسب انتهى وقيل يجوز ان يكون الباء للاستعانة بمعنى ان فى كون مجموع الكلمتين لفظا واحدا متضمنا لكل واحد من جزئيه مدخلا للاسناد وباستعانته ويجوز ان يكون

اللالصاق اى متضمنا ملصقا بالاسناد و يجوزان يكون للمصاحبة اى تضمن كلمتين مع الاسناد بان يكون المتضمن بالفتح كل واحد من الامور الثلثة ولكن حينئذ يحتاج فى جعل اللفظ متضمنا للاسناد الذى ليس بلفظ الى المسامحة بتأويل ان يكون المراد ان الكلام كلا الامرين من اللفظ المتضمن للكلمتين ومن الاسناد و يجوزان يكون بمعنى فى و يكون الظرف متعلقا بتضمن اوحالا من فاعل تضمن اومفعوله يعنى تضمن كلمتين فى حال الاسناد او كائنا حال الاسناد واعلم ان تقدير قوله تضمنا حاصلا يشعر بجعل قوله بالاسناد ظرفا مستقرا صفة للمصدر المحذوف و يجوزان يكون ظرف لغو متعلقا بتضمن (قوله قدس سره والاسناد نسبة احدى الكلمتين) اى ضم احدى الكلمتين اوربط مدلول احدى الكلمتين (قوله قدس سره بحيث يفيد المخاطب فائدة) فان قلت لايصدق تعريف الاسناد على الاسناد الواقع فى الجملة التى وقعت اخبارا اواوصافا اذا كان المخاطب عالما بمضمونه فانه لايفيد المخاطب فائدة تامة قلت المراد ما من شانه ان تقصد افادة المخاطب فائدة تامة ثم المراد بالفائدة التامة انه لوسكت المتكلم لم يكن لاهل العرف مجال تخطئته ونسبة كلامه الى القصور فى باب الافادة (قوله قدس سره خرجت المهملات) اى المهملات الصرفة وانما قلنا ذلك لانه لم تخرج المركبات من كلمتين ومهمل مثل زيد قائم جسق فلابد من ارتكاب كونه كلاما او اخراجه بقيد اللفظ الموضوع كما ذكرنا (قوله قدس سره و بقيد الاسناد الخ) وقيل لوقال ماوقع منه الاسناد لكان اخصر وهوظاهر ولا حاجة الى ذكر سائر القيود لان المهملات والمفردات تخرج بقيد الاسناد بالمعنى المذكور (قوله قدس سره سواء كانت خبرية) اى محكية بها من الواقع او محتملة للصدق والكذب (قوله قدس سره اوانشائية) اى غير محكية بها من الواقع اولايكون محتملة للصدق و الكذب مثل اضرب و لاتضرب اى مع فاعلهما (قوله قدس سره احديهما ملفوظة) اى ملفوظة حقيقة والاخرى منوية اى ملفوظة حكما (قوله قدس سره و بينهما اسناد يفيد المخاطب) الاولى ان يقال بينهما نسبة يفيد المخاطب لان الاسناد معتبرفيه هذا الوصف فبعد ذكر الاسناد لاحاجة اليه الاان يحمل على الصفة الكاشفة وفيه بعد لايخفى (قوله قدس سره حيث كانت) هى تعليلية اومكانية والاول اولى (قوله قدس سره اعم من ان تكونا كلمتين حقيقة اوحكما) يندرج فى حكمها مايكون احدى كلمتيه كلمة حكما (قوله قدس سره مثل زيد ابوه قائم) مثال لكلام خبره جملة اسمية (قوله قدس سره اوقام ابوه) عطف على ابوه قائم مثال لكلام خبره جملة

فعلية (قوله قدس سره اوقائم ابوه) عطف على ابوه قائم مثال لكلام خبره مركب من اسم الفاعل وفاعله واسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة بل مشبه بالجملة واما الكلام الذى طرفاه كلمتان حكميتان فنحو تسمع بالمعيدى خير من ان تراه قال بعض المحققين فى كون الخبر فى زيد ابوه قائم مركبا نظر لان الخبر عندهم قائم وفاعله خارج عن الخبر انتهى وهذا كما يقال فى زيد قائم الاب ان الخبر مفرد وهو المضاف والمضاف اليه خارج عنه ثم اعلم ان المثالين الاولين داخلان فى مفهوم الكلام على ظاهر تعريف المصنف مع قطع النظر من جعل الكلمتين المتضمنين بالاسناد اعم من الكلمتين حقيقة اوحكما لانه يصدق على قولنا زيد ابوه قائم انه تضمن كلمتين وهما ابوه وقائم وعلى قوله زيد قام ابوه انه يتضمن كلمتين اعنى قام وابوه بالاسناد الواقع بينهما (قوله قدس سره اعنى قائم الاب) ليس المقصود مجموع قائم الاب فانه مركب وليس بكلمة بل المراد القائم المضاف و المضاف اليه خارج عنه (قوله قدس سره ودخل فيه ايضا مثل جسق مهمل) فان قلت على رأى من قال ان الالفاظ موضوعة لانفسها لاحاجة الى التأويل فى مثل جسق مهمل ودیز مقلوب زيد قلت حقق السيد السند قدس سره ان هذا الرأى غير صحيح فان الالفاظ تحضر بانفسها فى ذهن السامع لابدوال عليها ولوسلم فليس دلالة بالوضع لثبوتها فى المهملات مع انها ليست بموضوعة بالاتفاق فان من قال ان الالفاظ موضوعة لانفسها اثبت الوضع الضمنى بازاء انفسها فى ضمن الوضع بازاء المعنى و المهملات ليست موضوعة لمعنى حتى يتحقق فيه الوضع لانفسها ضمنا (قوله قدس سره فانه فى حكم هذا اللفظ) ليس المراد انه فى حكم مجموع هذا اللفظ فانه ليس بكلمة بل مركب بل المراد انه فى حكم هذا واللفظ لتعيين المشار اليه و بهذا التأويل ايضا اعرابه و تنوينه و كونه مسندا اليه و صحة قوله ولايتأتى ذلك الا فى اسمين قال بعض المحققين ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد فى التعريف انما يحتاج الى تعميم الكلمتين بحمل قوله بالاسناد على ما حمله حتى لوكان المعنى ماتضمن كلمتين مع الاسناد لم يحتج لانه تضمن كلمتين هما مقلوب زيد مع الاسناد وهو اسناد هذا المجموع الى ديز انتهى ولايخفى ان مثل هذه المناقشة يتوجه على قوله جسق مهمل ايضا فان المهمل شبه فعل ولابد له من ضمير هو فاعله وهو مع الضمير كلمتان فلاوجه للتخصيص بالمثال الثانى (قوله قدس سره ظاهر فى ان تحو ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام) انما قال ظاهر لجواز ان يراد ما تضمن كلمتين فقط ثم انه كما يصدق تعريف المصنف على مجموع ضربت زيدا قائما

يصدق على ضربت ايضا وعلى ضربت زيدا ايضا وعلى ضربت قائما ايضا فيلزم تحقق افراد الكلام فى ضربت زيدا قائما (قوله قدس سره صريح فى ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه) قال بعض المحققين لايذهب عليك ان خبر المبتدأ فى قولنا زيد ضربت عمرا فى داره هو مجموع ماذكر لا مجرد ضربت وقد اتفقوا على ان خبر المبتدأ ههنا جملة فالكلام الذى هو مرادف الجملة عند صاحب المفصل يجب ان يكون مجموع ماجعل خبرا وهكذا فى الحال و الصفة اذا كانتا جملتين فينبغى ان يجعل عدول المصنف عدولا من عبارة تعريفه لا عدولا من مذهبه انتهى فمراد صاحب المفصل من المركب المركب الذى فيه كلمتان اسندت احداهما الى الاخرى سواء انحصرت اجزاؤه فى تينك الكلمتين اولم تنحصر وهذا بعيد من عبارته غاية البعد جدا (قوله قدس سره فانه قد اكتفى الى آخره) فيه ان هذا لايدل على المرادفة بل على المساوات الا ان يراد بالمرادفة المساوقة اعم من المرادفة والمساوات او يقال ان تعريف الجملة ايضا هو هذا وتعريفات الامور الاصطلاحية حدود اسمية لها وما وضع لها الالفاظ عرفا فيكونا مرادفين فتأمل (قوله قدس سره يصدق على الجمل الخبرية) لان الانشائية لاتقع اخبارا او اوصافا عندهم وما وقع فى مثل زيدا ضرب به فهو مأول بقولنا مقول فى حقه اضرب به لكن هذا القيد يوهم انحصار مادة الافتراق فى الجملة الخبرية وليس كذلك فان اضرب به فى قولنا زيد مقول فى حقه اضرب به جملة انشائية وليس بكلام اذ الاسناد فيها ليس مقصودا لذاته (قوله قدس سره اخبارا او اوصافا) اى مثلا فان الجمل التى وقعت احوالا نحو جاءنى زيد وهو راكب ايضا كذلك فان الاسناد فى هو راكب ليس مقصودا لذاته وكذا الجمل القسمية نحو اقسم بالله ان زيدا القائم فان الكلام هو جواب القسم والجملة القسمية للتأكيد وليس الاسناد فيها مقصودا لذاته وكذا الجمل التى وقعت شرطا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان الحكم فى الجزاء عند المصنف والا لم يصح قوله ولا يتأتى ذلك الا فى اسمين ولا يكون تعريف الكلام جامعا ايضا (قوله قدس سره وفى بعض الحواشى الخ) اعتد بكلامه مع انه خلاف ظاهر العبارة جدا وخلاف مذهب المصنف ايضا فانه صرح فى بحث حرفى الاستفهام والنفى ان لهما صدر الكلام فيكون قام ابوه فى زيد اقام ابوه كلاما عنده والا لم يقع حرف الاستفهام فى صدر الكلام مع ان الاسناد فيه ليس مقصودا لذاته فانه خبر مبتدأ (قوله قدس سره ذلك اى الكلام) اختار هذا مع جواز الاشارة الى ماتضمن كلمتين او الى تضمن الكلمتين او الى الاسناد

لان الكلام فى الكلام والبواقى منظور بالتطفل فلا يناسب تقسيم شئ منها سوى الكلام اولان المناسب تقسيم الكلام بعد تعريفه فى مقابلة تقسيم الكلمة بعد تعريفها ولان ذلك للاشارة الى البعيد والكلام بعيد بالنسبة الى البواقى (قوله قدس سره الا فى ضمن اسمين) لما كان المقصود فى كل من تقسيمى الكلمة والكلام افادة الحصر اكتفى فى تقسيم الكلمة عن التصريح بذكر وجه الحصر وصرح بارادة الحصر ههنا لعدم ذكره وانما لم ينعكس الامر اولم يجعل التقسيمان متوافقين لان وجه الحصر فى الكلمة يوجب زيادة انكشاف ماهية الكلمة ومعرفة حدود اقسامها وليس كذلك فى وجه حصر الكلام فى قسميه واعلم ان فى قوله فى ضمن اسمين اوفى ضمن اسم وفعل اشارة الى دفع مايتوهم من ظاهر عبارته من اتحاد الظرف والمظروف فان الاسمين او الاسم والفعل نفس الكلام لحصول الكلام فى اسمين اوفى فعل واسم مستلزم لظرفية الشئ لنفسه بل الملايم ان يكون ذلك اشارة الى الاسناد ووجه الدفع ان المراد ظرفية الخاص للعام وذا شايع واقع فى كلامهم فالمراد ان الكلام الذى هو العام لايحصل الا فى ضمن هذا الخاص ولذلك قال بعض المحققين الاظهر الانسب بفهم المتعلم ان يجعل فى بمعنى من لكن ينبغى ان يعلم انه لايتأتى من كل اسمين لانه لايتأتى من اسمى الفعل فتأمل (قوله قدس سره وفى بعض النسخ اوفى فعل واسم) تقديم الاسم فى النسخة الاولى لشرف الاسم وكونه موقوفا عليه الفعل وتأخيره فى الثانية لما وقع فى المواد المركبة من الفعل والاسم من تقديم الفعل على الاسم لان المركب منهما هو الفعل مع الفاعل (قوله قدس سره فان التركيب الثنائى العقلى) هذا الدليل يفيد انحصار الكلام الثنائى فى القسمين والمدعى اعم من ذلك لايقال الكلام لايكون الا ثنائيا فاذا انحصر الكلام الثنائى فى القسمين يلزم انحصار مطلق الكلام فيهما لانا نقول هذا التوجيه يجرى فى كلام المفصل دون كلام المصنف على ماصرح به الشارح آنفا بان ظاهر كلام المصنف يستدعى ان يكون مثل ضربت زيدا قائما بمجموعه كلاما فان قلت الكلمتان اعم من ان تكونا حقيقة او حكما فليكن الكلام المركب من اكثر من كلمتين مركبا كلمتين حكما قلت هذا انما يصح فيما اذا كان بعض اجزاء الكلام مسندا والثانى مسندا اليه نحو زيد ابوه قائم وتسمع بالمعيدى خير من ان تراه واما اذا لم يكن كذلك مثل ضربت زيدا قائما فالمسند والمسند اليه كلمتان حقيقيتان متضمنتان لكلمات اخر فلا يصح ان يقال انه مركب من كلمتين حقيقيتين او حكميتين فالاولى ان يجعل المدعى هكذا الكلام اما متحقق فى ضمن المركب من اسمين

اوفى ضمن المركب من اسم وفعل سواء كان معهما كلمة اخرى اولم تكن و يستدل بان الكلام يستدعى الاسناد وهو يستدعى المسند والمسند اليه وهما لايكونان الافى اسمين اوفى اسم وفعل فتأمل (قوله قدس سره وفى الاسم والحرف احدهما مفقود) لايقال الاسم الواحد يجوز ان يكون مسندا ومسندا اليه معا كما سيأتى فليكن كذلك لانا نقول الاحتياج فى الكلام الى مسند و مسنداليه وهما طرفى اسناد واحد وذا لايتصور فى شئ واحد كما لايخفى (قوله قدس سره ونحو يازيد بتقدير ادعو زيدا الخ) جواب سؤال مقدر تقديره ان يازيد مركب يفيد المخاطب فائدة تامة والظاهر انه كلام فوجد كلام مركب من حرف واسم فاجاب بان طرفى الكلام فيه مقدر وهما الفعل والفاعل وهذا على مذهب المبرد مشكل فانه ذهب الى ان احد جزئى الكلام مذكور وهو حرف النداء القائم مقام الفعل و الجزء الآخر هو الفاعل المقدر كما سيذكره فى بحث المنادى فيكون من تركيب اسم وحرف الا ان يقال ان الفعل اعم من الفعل الحقيقى ومما يقوم مقامه فيكون من تركيب اسم وفعل (قوله قدس سره اى كلمة دالت) اشارة الى ان كلمة ما كناية من الكلمة لئلا يتناول هذا التعريف بعض المركبات والدوال الاربع (قوله قدس سره على معنى كائن فى نفسه) حمل عبارة التعريف على ان قوله فى نفسه ظرف مستقر صفة لمعنى ولم يتعرض الى احتمال كونه ظرفا لغوا متعلقا بدل على ان يكون كلمة فى بمعنى الباء اى مادل بنفسه على معنى والى احتمال كونه حالا من فاعل دل اى مادل على معنى حال كون الدال كائنا فى نفسه لئلا يلزم بين قوله لمعنى وبين صفته اعنى غير مقترن من الفصل باجنبى اذ ذكر فى نفسه حينئذ يكون اجنبيا مع لزوم ارتكاب التجوز فى التعريف على الاول بسبب جعل فى بمعنى الباء (قوله قدس سره اى نفس مادل) لانفس الاسم بان يرجع الضمير الى الاسم والا يلزم الدور (قوله قدس سره فتذكير الضمير) اى ضمير فى نفسه اومطلق الضمير المذكور فى مادل على معنى فى نفسه ليتناول الضمير المستتر فى دل ايضا فان تذكيره ايضا بناء على لفظ الموصول (قوله قدس سره بناء على لفظ الموصول) ظاهر العبارة تدل على ان معنى الموصول يقتضى تأنيث الضمير باعتبار كونه كلمة وتذكيره بملاحظة لفظه فقط وفيه بحث فان لفظ كلمة ما عبارة عن مايراد من لفظ الكلمة لاعن لفظ الكلمة المشتملة على تاء التأنيث ومايراد من لفظ الكلمة ليس فيه تأنيث كتأنيث معنى هند مثلا فتأنيثه باعتبار اللفظ الدال عليه وهو لفظ الكلمة فاذا عبر عنه بلفظ مالم يكن فيه تأنيث لافى اللفظ ولافى المعنى فتذكير الضمير الراجع الى ما باعتبار اللفظ والمعنى (قوله قدس سره

قال المصنف فى الايضاح) هذا توطئة بيان معنى كون المعنى فى نفسه وجواز كون الضمير فى نفسه راجعا الى المعنى على صرف فى من معنى الظرفية الى معنى اعتبار مدخولها (قوله قدس سره الضمير فى مادل على معنى فى نفسه) اى الضمير البارز والافقيه ضمير آخر ايضا لايرجع الى المعنى بل الى الموصول وهو الضمير المستتر فى مادل ولوقال الضمير فى نفسه يرجع الى المعنى لكان اخصر واحفظ من المناقشة (قوله قدس سره ولذلك قيل الحرف مادل على معنى فى غيره) فان قلت كون المعنى المستقل بالمفهومية فى نفسه بمعنى اعتباره فى نفسه وبالنظر اليه نفسه مع قطع النظر من اعتبار امر خارج عنه كما يكون كون الدار فى نفسها بهذا المعنى لايستدعى ان يقال فى الحرف الذى معناه غير مستقل بالمفهومية مادل على معنى فى غيره كما لايقال فى الدار باعتبار امر خارج الدار فى غيرها حكمها كذا بل يستدعى ان يقال مادل على معنى لافى نفسه كما يقال الدار لافى نفسها حكمها كذا قلت معنى قوله ولذلك قيل الى آخره اى من اجل ان اداة الظرف فى هذا المقام بمعنى اعتبار مدخولها لابمعنى ان المعنى مفاد من مدخولها كما هو المفهوم عرفا من كون المعنى فى شئ صح ماقيل الحرف مادل على معنى فى غيره بمعنى اعتبار غيره لاان المقابلة يستدعى ذلك بل المقابلة يستدعى ان يقال الحرف مادل على معنى لافى نفسه الا ان النحاة وضعوا مايوافق فى المعنى بقولنا لافى نفسه موضعه وصار عرفا فيما بينهم (قوله قدس سره ماذكره بعض المحققين) اشارة الى السيد الشريف قدس سره (قوله قدس سره كما ان فى الخارج موجودا قائما بذاته) الخ قال بعض المحققين لوقيل كما ان فى الخارج موجودا قائما بذاته هو موجود فى ذاته وموجودا قائما بغيره هو موجود فى غيره لكان غاية فى ايضاح معنى الحرف ومايقابله وتنويرا تاما الاستعمال فى فى الحدود الثلثة انتهى لايخفى انه لوكان المتعارف فى الموجود بذاته ان يقال هو موجود فى ذاته لكان افيد فى التنوير لكنه غير ظاهر وايضا كون الموجود والقائم بغيره قائما فى غيره بمعنى الظرفية المتحققة بين الحال والمحل وفى المنور ليست الظرفية مقصودة اصلا كما عرفت فكونه منورا لايخلو عن شئ (قوله قدس سره يصلح لان يحكم عليه وبه) لوقال يصلح لان يسند اليه وبه لكان انسب باصطلاح النحاة وافيد باعتبار انه يفيد اختصاص الاسناد بالاسم والفعل بل لوقال يصلح لان ينسب اليه شئ وينسب الى شئ لكان اتم فائدة حتى يفيد ان الملحوظ تبعا فى مقابلته لايصلح ان يقع طرفا لنسبة اصلا اسنادية كانت اواضافية اوتوصيفية اوتعليقية ويستفاد

منه اختصاص المسندية وكون الشئ مسندا اليه والموصوفية وكونه صفة وكونه مضافا وكونه مضافا اليه وكونه مفعولا وملحقا به بما سوى الحرف ثم المفهوم من هذا الكلام ان كل ما هو مدرك قصدا وملحوظ فى ذاته يصلح ان يكون محكوما عليه و به ولا شك ان معنى الفعل معنى مدرك قصدا وملحوظ فى ذاته ولا يصلح ان يحكم عليه والجواب ان الواو ههنا بمعنى او يعنى المعنى المدرك قصدا يصلح لان يحكم عليه او به ويمكن ان يقال فى الجواب ان المعنى المستقل فى الفعل هو الحدث ولا شك ان الحدث باعتبار كونه مدلولا من المصدر يصلح ان يحكم عليه و به وان لم يصلح باعتبار كونه مدلولا تضمنيا فى ضمن الفعل او يقال ان المراد انه يصلح لان يحكم عليه و به باعتبار ذاته ومعنى الفعل باعتبار ذاته يصلح لذلك لكن الواضع لما اعتبر ان يكون الفعل مسندا الى شئ ابدا لم يقع محكوما عليه (قوله قدس سره وآلة لملاحظة غيره فلا يصلح لشئ منهما) فيه ان هذا صريح فى ان ما هو آلة لملاحظة غيره لا يصلح لان يحكم عليه و به وليس كذلك فان كلا فى كل رجل مثلا ملحوظ تبعا ابدا لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها وملاحظتها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه وايضا لا يلزم ذكر الغير الذى هو آلة لملاحظته معه ليفهم معناه كما لا يخفى مع انه صرح بانه لابد من ذكر الغير الذى هو آلة لملاحظته ليفهم المعنى فلابد من التخصيص بان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يحكم عليه اذا لم يكن آلة لملاحظة ما حكم عليه وانه انما يتوقف فهمه من لفظه على ذكر متعلقه اذا لم يحضر المتعلق بمجرد ذكره (قوله قدس سره فالابتداء مثلا) لما ذكره ان المدرك فى الذهن قد يكون مدركا قصدا ملحوظا فى ذاته يصلح ان يحكم عليه و به وقد يكون مدركا تبعا وآلة لملاحظة غيره ولا يصلح لشئ منهما كما صوره فى مفهوم الابتداء الذى جمع فيه هذان الاعتباران ووضع بازائه بالاعتبار الاول لفظ الابتداء الذى هو اسم فان قلت يفهم من هذا الكلام ان لفظ الابتداء وكلمة من كلاهما موضوعان لمفهوم واحد لكن كان فيه اعتباران فمن حيث انه مدرك قصدا مفهوم لفظ الابتداء ومن حيث انه مدرك تبعا وآلة لملاحظة الغير مفهوم كلمة من مع انه يصرح فيما بعد فى قوله والحاصل ان لفظ الابتداء موضوع لمفهوم كلى ولفظة من موضوعة لكل واحد من جزئياته المخصوصة وهما متغايران قلت لم يقل ان مفهوم الابتداء بالاعتبار الثانى مدلول كلمة من حتى يلزم عليه هذا المحذور بل صور فيه هذا الاعتبار فقط وقال بعض المحققين فى الجواب من هذا ما حاصله ان مفهوم الابتداء بالاعتبار الثانى الذى هو معنى حرفى مضاف الى متعلق مخصوص

بذلك الاعتبار هو حصة من مفهوم الابتداء الذى هو ملحوظ قصدا او حظ متعلقه تبعا ومجملا وليس افراد الابتداء الا حصصا له فيوافق القول بان مفهوم كلمة من هو الابتداء بالاعتبار الثانى لما ذكر بعد من انها موضوعة لافراد الابتداء وفيه انه لو كانت جزئيات الابتداء التى هى معنى من حصصا لمفهوم الابتداء الكلى لكان من دالا على معنى مستقل بالمفهومية بالتضمن ضرورة تحقق المفهوم الكلى فى ضمن حصصه فلا يصدق عليه تعريف الحرف بل تعريف الاسم اذ معنى فى نفسه فى قوله مادل على معنى فى نفسه اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا فالاولى ان يقال ان تلك الجزئيات ليست حصصا لمفهوم الابتداء بل مفهوم الابتداء عرض لها فيلزم المخالفة بين هذا القول وبين ما ذكر فى قوله والحاصل الا ان يقال فى التوفيق ان لفظ الابتداء قد يعبر به عن المعنى الكلى وقد يعبر به عن الجزئيات ففى قوله فالابتداء مثلا اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات يراد منه المفهوم الكلى وفى قوله واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة يراد منه المفهوم الجزئى الغير المستقل فيدفع المخالفة ويكون هذا الكلام موافقا لما ذكره فى قوله والحاصل فتأمل (قوله قدس سره قصدا وبالذات) منصوب على المصدرية اى ملاحظة قصدية او على الحالية اى حال كونه مقصودا وملابسا باعتبار الذات او على التميز اى بطريق القصد (قوله قدس سره مدلول لفظ الابتداء فقط) لا يقال الحصر المستفاد من قوله فقط ممنوع لجواز ان يدل لفظ آخر ايضا على هذا المعنى كلفظ الاول لانا نقول الحصر اضافى بالنسبة الى الحرف والمراد انه مدلول لفظ الابتداء ولا يمكن ان يكون مدلول من او نقول ان المراد من قوله فقط انه لا يحتاج الى امر آخر فى كونه دالا عليه وقوله لا حاجة فى الدلالة الى آخره بيان له (قوله قدس سره فلا حاجة فى الدلالة عليه) يحتمل ان يكون المراد لا حاجة للفظ الابتداء فى الدلالة عليه او يكون لا حاجة للمتكلم فى الدلالة عليه ويكون الدلالة حينئذ من دله على كذا (قوله قدس سره هو حالة بين السير والبصرة) وهو معنى قائم بالسير بالقياس الى البصرة (قوله قدس سره لتعرف حاليهما) وهى كون السير مبتدأ وكون البصرة مبتدأ منه (قوله قدس سره ولا يمكن ان يتعقل الا بذكر متعلقه) يعنى لابد من تعقل المتعلق عند تعقل كل من تعقله متكلما او سامعا وذلك بين لان تعقل النسبة المخصوصة بخصوصها لا يتصور بدون تصور الطرفين بخصوصهما (قوله قدس سره ولان لا يدل عليه) بصيغة المجهول اى لا يمكن كون معنى الحرف مدلولا عليه

بذكر الحرف عند السامع الا بذكر اللفظ الدال على المتعلق معه و هذا بحسب العادة والفهم بطريق السهولة والا فيجوز فهم المعنى فى انفسها من القرائن والاحوال ثم اعلم ان المناسب ان يقول بعد هذا الاعتبار و هو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من كما ذكر فى الاعتبار الاول وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء الا انه ترك لنكتة اشرنا اليها فتأمل (قوله قدس سره ولفظة من موضوعة لكل واحد من جزئياته) وذلك لانه لا يستعمل الا فى الجزئيات ومثل هذا الاستعمال امارة الوضع والقول بانه مجاز لا حقيقة له بعيد لا ضرورة اليه اعلم ان هذا على رأى القائلين بالوضع العام والموضوع له الخاص فى الحروف و امثالها من الضمائر واسماء الاشارة صحيح لا خفأ فيه و منهم المحقق الشريف قدس سره صاحب هذا التحقيق واما على رأى من لم يقل به وجعل تلك الالفاظ موضوعة لمفهومات كلية بشرط الاستعمال فى جزئياتها ومنهم المحقق التفتازانى رحمه الله يكون من معناه الموضوع له المفهوم الكلى ومدلوله جزئيات من جزئيات ذلك المفهوم الكلى فالفرق حينئذ مشكل (قوله قدس سره من حيث انها حالات لمتعلقاتها وآلات لتعرف احوالها) فان قلت حالات المتعلقات هى احوالها فكون حالات المتعلقات آلات لتعرف احوالها يستلزم آلية الشئ لتعرف نفسه قلت هما متغايران فان المراد بالحالة للسير والبصرة مثلا هو الابتداء الجزئى بينهما و بالحالة الثانية المضافة اليها هى كون السير مبتدأ والبصرة مبتدأ منها الحاصلة من تحقق الحالة الاولى و هى الابتداء الجزئى بينهما و الحاصل ان الاحوال عبارة عن الاوصاف الحاصلة للمتعلقات و الحالات من مبتدأ تلك الاوصاف ومعنى الحرف الذى هو مبتدأ ذلك الوصف آلة لتعرف ذلك الوصف وقيل التغاير اعتبارى فان المعانى الحرفية حالات لمتعلقاتها وآلات لتعرف انفسها لكن لا من حيث هى بل من حيث انها احوال للمتعلقات (قوله قدس سره اذ لا بد فى كل واحد منهما ان يكون ملحوظا قصدا ايمكن ان تعتبر النسبة) الخ فيه منع فان كل فى كل انسان كاتب آلة لملاحظة افراده مع اعتبار النسبة بينه و بين غيره فلا بد من التخصيص كما سبق (قوله قدس سره وهذا هو المراد بقولهم) الخ يعنى كون تلك الجزئيات التى هى معنى الحرف بحيث لا يتعقل الا بتعقل متعلقاتها هو المراد بقولهم ان الحرف يدل على معنى فى غيرها فالمراد بغيرها متعلقاتها و بكون معنى الحرف فيها ان يكون متعقلا باعتبارها و بملاحظتها (قوله قدس سره واذا عرفت هذا) اى اذا عرفت ان بعض المفهومات يكون

ملحوظا فى ذاته و ملتفتا قصديا و لا يحتاج تعقله الى تعقل امر آخر و لا يحتاج ايضا اللفظ الدال عليه الى انضمام لفظ دال على امر آخر معه وهو معنى مستقل بالمفهومية وهو معنى الاسم و بعض آخر من المفهومات يكون ملحوظا باعتبار انه آلة لملاحظة امر آخر وملتفتا بطفيليته و يحتاج اللفظ الموضوع بازائه فى الدلالة عليه الى انضمام اللفظ الدال على ذلك الامر معه وهو معنى غير مستقل بالمفهومية وهو معنى الحرف علمت ان المراد الى آخره (قوله قدس سره علمت ان المراد بكينونة المعنى فى نفسه) الخ وقد علمت ايضا ان المراد بكينونة المعنى فى غيره عدم استقلاله بالمفهومية واحتياج الدال عليه الى انضمام كلمة اخرى معه ليدل عليه ولم يلتفت اليه لان البحث فى تحقيق مفهوم الاسم وان كان قوله و بما سبق من التحقيق الخ يستدعى ذكره (قوله قدس سره فمرجع كينونة المعنى) المرجع مصدر ميمى بمعنى الرجوع بقرينة الى فى مقابلته و كينونة المعنى فى نفسه بملاحظة كونه مستقلا فى التعقل لا يحتاج تعقله الى تعقل امر آخر معه و كينونته فى نفس الكلمة باعتبار ان الكلمة مستقلة فى الدلالة عليه لا يحتاج الى انضمام كلمة اخرى معها فى الدلالة وذكر الكينونة الاولى بملاحظة ارجاع ضمير فى نفسه الى المعنى والثانية باعتبار ارجاعه الى ما الموصولة الكناية من الكلمة (قوله قدس سره الى امر واحد وهو استقلاله بالمفهومية) وفيه بحث وهو انه يجوز ان يكون معنى غير مستقل بالمفهومية يحتاج فى تعقله الى تعقل متعلقه لكن وضع لفظ بازاء ذلك المعنى مع متعلقه جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال عليه الى انضمام متعلقه معه فيكون هذا المعنى فى نفس الكلمة فان الكلمة لا يحتاج الى انضمامه لكن وضع لفظ بازاء ذلك المعنى مع متعلقه جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال عليه الى انضمام امر فى الدلالة عليه وليس فى نفسه لعدم استقلاله فى التعقل كالضارب مثلا فان معناه ذات له الضرب والنسبة الجزئية التى هى جزء من هذا المفهوم لا شك انها يحتاج فى تعقلها الى تعقل طرفيها وآلة لملاحظة حالهما فلم يكن معنى كائنا فى نفسه لكن اللفظ الدال عليها الموضوع بازائها و هو الضارب يدل عليها من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى معها فى الدلالة عليها فيكون مستقلا بالمفهومية بهذا الاعتبار فلم يكن مرجع كون المعنى فى نفسه و كونه فى نفس الكلمة الى امر واحد واجيب بتخصيص كينونته فى نفس الكلمة بكون الكلمة دالة عليه لاستقلاله بالمفهومية لا لامر آخر فمرجع كينونة هذا المعنى فى نفس الكلمة وكينونته فى نفسه الى امر واحد وفيه تأمل (قوله قدس سره ليكون على طبق ما سبق) الخ و ليوافق بالضمير الذى قبله وهو

ضمير دل ولانه لايحتاج حينئذ الى صرف كلمة فى عن معناها الحقيقى فتأمل (قوله قدس سره وارجاع الضمير الى المعنى) بالجر عطف تفسير للمعنى الاخير وبيان له وكونها ظاهرة لقرب المرجع وشيوع معناه العرفى نقل عن بعض النحاة اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد فهو للاقرب لكن فى عبارة هذا الكتاب السوق يقتضى ترجيح كونه راجعا الى الكلمة وهو ارجاع الضمير فى تعريف الاسم الحاصل من دليل الحصر الى الكلمة ويحتمل ان يكون بالرفع جملة مستقلة معللة بقوله لعدم الى آخره اى لم يصرف عن الظاهر بارجاع الضمير الى كلمة ما فى عبارة هذا الكتاب لعدم مسبوقيتها الى آخره (قوله قدس سره ولهذا جزم المصنف) يعنى لم يشر الى الاحتمال الآخر بل حمله على ماهو المتبادر منه والافكون المشار اليه علة الجزم محل بحث بل ماسبق من التنبيه على صحة ارادة كلا المعنيين يستدعى جواز الاشارة الى الاحتمال الآخر ايضا (قوله قدس سره وبماسبق من التحقيق ظهر انه لا يختل حد الاسم جمعا ولاحد الحرف منعا) الخ اى بسبب لزوم تعقل متعلقات هذه الاسماء فان معانيها مستقلة بالمفهومية لكونها مفهومات كلية ولزوم تعقل متعلقاتها لفهم خصوصيات التى جرت العادة باستعمالها فى تلك المفهومات الكلية المنضم معها بعض الخصوصيات فان قلت معانى هذه الاسماء لايصح الحكم عليها وبها كمعانى الحروف فكيف تكون مستقلة بالمفهومية قلت لانسلم ذلك بل معانى هذه الاسماء اذا اخذت فى حد ذاتها يصلح لذلك وعروض لزوم الظرفية وانضمام بعض الخصوصيات فى الاستعمال اخرج عن ذلك بخلاف المعانى الحرفية فانها لا تصلح لذلك فى حد ذاتها فافترقا فان قلت معنى الظرفية التى هى معنى حرفى داخل فى مفهوم متى كما صرح به الفاضل المحشى فيكون معناه فى حد ذاته غير مستقل بالمفهومية مع انه اسم قلت الجزء الآخر من معناه وهو الزمان مستقل بالمفهومية والمعنى المستقل بالمفهومية اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا وايضا المراد من قوله لان معانيها مفهومات كلية اعم من المعانى المطابقية والتضمنية (قوله قدس سره لكن لما جرت العادة) يعنى ان العادة جرت باستعمال تلك الاسماء فى مفهوماتها الكلية واستفادة الخصوصية من الاضافة بخلاف الحروف فان معانيها الخصوصيات ولايصح استعمالها فى المطلق فتأمل (قوله قدس سره ولما كان الفعل دالا على معنى فى نفسه باعتبار معناه التضمنى) فان قلت لاشك ان المتبادر من المعنى اذا اطلق هو المعنى المطابقى كما صرح به المحقق الرازى والفعل باعتبار معناه المطابقى لايدل على معنى فى نفسه

بدخول النسبة الى الفاعل المعين فيه وهى غير مستقلة بالمفهومية فلو حمل عبارة التعريف على المتبادر كما هو الواجب يخرج الفعل عنه بقوله دل على معنى فى نفسه فاحمله على الصرف عن المتبادر والحمل على خلافه حتى دخل فيه الفعل واحتاج الى اخراجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت الباعث على هذا الحمل امران احدهما ان قوله معنى فى نفسه حمل قبل هذا التعريف فى دليل الحصر على المعنى الاعم من المطابقى والتضمنى لانه اعتبر تارة كونه مقارنا باحد الازمنة الثلثة وجعله معنى الفعل وتارة كونه غير مقارن باحد الازمنة الثلثة وجعله معنى الاسم ولاشك ان المعنى المستقل بالمفهومية المقارن باحد الازمنة الثلثة فى الفعل هو المعنى التضمنى فالمتبادر من قوله معنى فى نفسه فى تعريفات الاقسام بعد ذكره فى وجه الحصر حمله على المعنى الاعم من المطابقى والتضمنى مع الاشارة الى ان ما يستخرج من تعريفات الاقسام من وجه الحصر هو المعنى الاعم كما لايخفى وثانيهما انه لو لم يحمل المعنى فى تعريف الاسم على المعنى الاعم من المطابقى والتضمنى بل حمل على المطابقى فقط يخرج عنه بعض الاسماء كالاسماء المشتقة التى دخلت النسبة الى الفاعل المعين فى مفهومها وكالظروف التى دخل معنى الحرف فيها كمتى فانه دخل فيه معنى الظرفية اذا عرفت ذلك فالمناسب ان يقال ولما كان المعنى فى حد الاسم اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا وكان الفعل دالا الخ واعلم ان المشهور ان الفعل موضوع للحدث والزمان المعين من الازمنة الثلثة ونسبة الحدث الى فاعل معين ولاشك ان تلك النسبة لاتفهم بدون الفاعل فلايفهم هذا المجموع من الحدث والزمان والنسبة الذى هو المعنى المطابقى للفعل بدون الفاعل المعين فلايدل الفعل بنفسه على معناه المطابقى فدلالة الفعل بنفسه ليس الا على الحدث الذى هو معناه التضمنى وهو المشهور اوعلى الزمان ايضا على ما هو الظاهر كذا ذكره بعض المحققين ونقل عن بعضهم ان الزمان فى الفعل كالنسبة غير مستقل بالمفهومية ووجهه غير ظاهر وههنا بحث قد اشرنا اليه فى وجه الحصر للكلمة وهو ان الدلالة التضمنية تابعة للمطابقية ومتحققة فى ضمنها كما حقق فى موضعه فالفعل اذا لم يدل على معناه المطابقى بنفسه لم يدل على معناه التضمنى ايضا بنفسه فلم يكن الفعل دالا على معنى فى نفسه باعتبار معناه التضمنى ايضا واجاب عنه بعض المحققين بان معنى الدلالة بنفسه استقلال المدلول بالمفهومية والحدث معنى مستقل بالمفهومية وانما توقف فهمه على الضميمة بواسطة عدم استقلال ما هو شرط فهمه بالمفهومية اعنى المعنى المطابقى انتهى والحاصل ان الحدث معنى

لا يحتاج فى تعقله الى تعقل امر معه واللفظ الموضوع بازائه ايضا لا يحتاج الى ضم آخر معه فهو معنى مستقل وهو المراد من كون المعنى فى نفسه كما سبق تحقيقه و اذا كان الحدث جزء معنى الفعل و الفعل دالا عليه بالتضمن كان معناه التضمنى معنى مستقلا بالمفهومية وان كان تلك الدلالة التضمنية مشروطة بتحقق الدلالة المطابقية التى لا تحقق الا بانضمام الفاعل معه فتأمل وقال بعض المحققين اعلم ان القول بان الفعل موضوع الحدث والزمان والنسبة كما اجمعوا عليه ليس الا ان الفعل لا يكون بدون الفاعل فالجأهم تصحيح سر ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلة فى مفهوم الفعل لئلا يكون له بد من الفاعل ولا اضطرار لمن شرح الله صدره ورزقه نصره فنقول لك مما الهمنى ربى ان الفعل موضوع لحدث مقيد بالزمان والنسبة انما جاءت من الهيئة التركيبية كما فى الجمل الاسمية اذ لا يخفى على المنصف انه لا يناسب جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل هيئة ضرب زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة للفعل انه يفهم منه الحدث و النسبة تفصيلا وقد اتفقوا على ان دلالة المفرد لا تكون تفصيلية ولهذا لم يصح تركيب القضية الشرطية من مفردين وانما التزم مع الفعل ذكر الفاعل لان الفعل يؤدى معنى الحدث على وجه يكون مستعدا لان ينسب الى شئ فيلزم اسناده الى شئ لئلا يكون احضاره على هذا الوجه لغوا انتهى (قوله قدس سره اعنى الحدث) فسر معناه التضمنى المستقل بالمفهومية بالحدث مع ان الظاهر ان الزمان المعين من الازمنة الثلثة ايضا معناه التضمنى المستقل بالمفهومية وذلك لان فى كون الزمان مدلولا للفعل ترددا بل الظاهر انه مدلول للهيئة التى ليست بلفظ على الاصح اولان فى كونه مستقلا بالمفهومية اختلافا اولان يرتبط به قوله وكان ذلك المعنى مقترنا واخرجه بقوله غير مقترن من تعريف الاسم فتأمل (قوله قدس سره وكان ذلك المعنى مقترنا) الخ ذكر هذا القول فى جانب الشرطية ليترتب عليها قوله اخرجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فان سابق هذا القول وان كان يترتب عليه قوله اخرجه لكن لا يترتب عليه الاخراج بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة كما لا يخفى (قوله قدس سره اخرجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة) فيه بحث وهو ان الزمان ايضا مدلول الفعل تضمنا كما هو المشهور وهو غير مقترن باحد الازمنة الثلثة لان الشئ لا يقارن بنفسه اذ المقارنة تستدعى المغايرة فيصدق على الفعل انه كلمة دلت على معنى فى نفسه وهو الزمان غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فلم يخرج عن حد الاسم بهذا القيد وايضا قد تقرر فيما بينهم ان معانى الافعال الناقصة هى النسبة الجزئية بين الاسم والخبر مع احد الازمنة الثلثة

ولاشك ان المعنى التضمنى المستقل بالمفهومية فيها ليس الا الزمان والزمان غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فيصدق عليها تعريف الاسم ولم يخرج بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة والجواب ان اقتران المعنى باحد الازمنة الثلثة فى حد الفعل معتبر بطريق الايجاب الجزئى وعدم اقترانه به فى حد الاسم معتبر بطريق السلب الكلى يعنى لم يكن شئ من معانيه المطابقية ولا معانيه التضمنية مقرونا باحد الازمنة الثلثة فحينئذ خرج الفعل عن تعريف الاسم اذ بعض من معانيه التضمنية مقترن باحد الازمنة الثلثة وهو الحدث واما الافعال الناقصة فهى ايضا خارجة عن حد الاسم داخلة فى حد الفعل بهذا الاعتبار لان بعضا من معانيه وهو النسبة بين الاسم والخبر مقترن باحد الازمنة الثلثة ومعناه التضمنى وهو الزمان مستقل بالمفهومية الا انه يلزم على هذا التقدير ان يكون المعنى الموصوف بقوله فى نفسه غير المعنى الموصوف بقوله غير مقترن فى الافعال الناقصة ويكون حاصل تعريف الاسم انه كلمة دلت على معنى فى نفسه سواء كان ذلك المعنى مطابقيا او تضمنيا ولم يكن شئ من معانيه مقترنا بأحد الازمنة الثلثة سواء كان معنى مطابقيا او تضمنيا مستقلا بالمفهومية اولم يكن وحاصل حد الفعل انه كلمة كان معنى من معانيها مستقلا بالمفهومية وكان معنى من معانيها مقترنا باحد الازمنة الثلثة معناها المستقل اوغيرها ولا يخفى ما فيه من التكلف (قوله قدس سره اى غير مقترن مع احد الازمنة الثلثة فى الفهم عن اللفظ الدال عليه) اشار الى ان الباء اذا وقعت صلة للاقتران يكون بمعنى مع والى ان الاقتران المنفى فى حد الاسم والمثبت فى حد الفعل هو الاقتران عند فهم ذلك المعنى من اللفظ الدال عليه فلا يقدح فى عدم الاقتران كون الزمان مقارنا للمعنى فى الواقع ولا كونه مفهوما قبل فهم ذلك المعنى او بعده من لفظ آخر فلا يخرج عن حد الاسم مثل الضارب فى قولنا فى الماضى زيد ضارب اوزيد ضارب امس (قوله قدس سره فهو صفة بعد صفة) وفى بعض النسخ وهو بالواو وهو الظاهر واما الفاء فهى للبيان اذ التفريع غير مناسب ثم هو مجرور على تقدير الوصفية ويجوز نصبه بأن يكون حالا من المعنى ورفعه بأن يكون خبر مبتدأ محذوف اى وهو غير مقترن باحد الازمنة الثلثة وانما اختار الجر بالوصفية لان النصب على الحالية يحتاج الى تكلف جعل المعنى مفعولا به وحينئذ يحتاج الى تقييد الدلالة بحال عدم الاقتران والرفع على الخبرية يحتاج الى ارتكاب الحذف (قوله قدس سره والمراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول) لما كان ههنا مظنة سؤال هو ان حد الاسم غير جامع

لخروج اسماء الافعال عنه بقيد عدم الاقتران فان معانيها مقترنة باحد الازمنة وغيرمانع ايضا لدخول الافعال المنسلخة عن الزمان فيه اذ معانيها المستعملة فيها بعد الانسلاخ مستقلة غيرمقترنة بأحد الازمنة اراد ان يدفع ذلك فقال والمراد بعدم الاقتران انيكون بحسب الوضع الاول اى الوضع الغير المسبوق بوضع فدخل بهذا الاعتبار اسماء الافعال فى حد الاسم وخرج الافعال المنسلخة عن الزمان عنه فاندفع السؤال امادخول اسماء الافعال فلان معانيها المقترنة باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الثانى غير مقترنة بها فى الفهم عنها بحسب الوضع الاول وهو وضع اسم اومركب اضافى او جار ومجرور وذلك لان الاقتران بحسب الوضع الاول انيكون فى نظر الواضع بحيث يفهم ذلك المعنى مقارنا باحد الازمنة ولاشك ان المعنى المفهوم بحسب الوضع الثانى غيرمنظور فى الوضع الاول وماهو منظور فى الوضع الاول غير مقترن باحد الازمنة الثلثة وعلى هذا الايشكل ايضا جمع حد الاسم بمثل يزيد ويشكر علمين فان معناهما العلمى مستقل غير مقترن باحد الازمنة بحسب الوضع الاول الذى بازاء معنى الفعل واماخروج الافعال المنسلخة عن الزمان فلان معانيها الحالية بحسب الوضع الاول مقترنة باحد الازمنة فانها فى الوضع الاول موضوعة لهذه المعانى المقترنة باحد الازمنة واقترانه ايضا منظور فى نظر الواضع فى ذلك الوضع الا انه جرد فى الوضع الثانى من الزمان وانما قيد الوضع بالاول ولم يكتف بقوله بحسب الوضع لان الظاهر ان اسماء الافعال والافعال المنسلخة موضوعة ثانيا لمعنى الفعل والحدث لتحقق امارة الوضع فيهما وهى فهم المعنى الثانى بلاقرينة وذكر الوضع فى تعريفهما واعلم انه يلزم على هذا التقدير ماذكره بعض المحققين من انه لايخفى ان اسمية اسماء الافعال اعتبرت باعتبار وضعها الحالى للمعنى وعدم اقترانه باعتبار الوضع الاصلى وذلك بعيد عن الاعتبار اذاللايق انيكون مدار الاسمية على وضع واحد ولايكون وضع لغوا ومعتبرا باعتبارشئ واحد وفى اسماء الافعال مثل دونك وضعه الاول وهوالوضع الظرفى لغو فى اعتبارا سميتها والالم يكن كلمة ومعتبر فيها لان عدم الاقتران انما هو يتحقق به ووضعه الثانى معتبر لانه باعتباره يكون كلمة ولغو لانه باعتباره لايكون غيرمقترن (قوله قدس سره ودخل فيه اسماء الافعال) قال الفاضل المحشى الذى حملهم على ان قالوا انها ليست بافعال لمخالفتها للافعال صيغة وقبولها لمالايقبله الافعال كالتنوين ولام التعريف وكون بعضها ظرفا

وبعضها جارا ومجرورا انتهى واوقال وقبول بعضها لمالايقبله الفعل كالتنوين ولام التعريف لكان اولى لان اكثرها من المبنيات فلايقبل التنوين وبعضها لايقبل اللام ايضا (قوله قدس سره لان جميعها اما منقولة عن المصادر) يعنى ان جميعها لايخ من ان يكون بعضها منقولة عن المصادر وبعضها منقولة عن الظرف والجار والمجرور فيكون من قبيل تقسيم الكل الى الاجزاء وقوله قدس سره منقولة عن المصادر معناه ان الكل فى الاصل مصادر موضوعة لمعنى مصدرى نقل الى معنى الفعل وهذا المعنى متبادر من تلك العبارة من غير مسامحة كما قيل (قوله قدس سره صريحا) بأن يثبت استعماله فى المعنى المصدرى اولاثم ينقل (قوله قدس سره نحورويد فانه قداستعمل مصدرا ايضا) قيل هو مصغر ارواداً مصدر ارود بمعنى ارفق بعد تخفيفه بحذف الهمزة والالف واستعمل ارود رويدا بمعنى ارفق رفقا صغيرا قليلا (قوله قدس سره او غير صريح) بان لم يثبت استعماله مصدرا الا انه يشبه المصدر بان يكون على وزنه نحوهيهات على وزن قوقاة كتب فى الحاشية الدجاجة تقوقى اى تصيح قوقاة وقيقاء على وزن فعلل فعللة وفعلا لاانتهى (قوله قدس سره اوعن المصادر التى كانت) الخ عطف على المصادر الاصلية وفى مقابلتها والمراد ان بعض اسماء الافعال نحوصه مثلا فى الاصل صوت نقل الى المعنى المصدرى وهو السكوت ثم نقل من معنى السكوت الى معنى اسكت (قوله قدس سره اوعن الظرف) لوقال اوعن الظرف مع ما اضيف الظرف اليه لكان اولى لان المعنى الاول لامامك ودونك هو معنى المركب الاضافى لامعنى المضاف فقط (قوله قدس سره وعن الجار والمجرور) وفى بعض النسخ اوعن الجار والمجرور وهو اولى اذهو اشارة الى مثل عليك وهوقسم آخر من الاقسام (قوله قدس سره وخرج عنه المضارع ايضا) الظاهر ان هذا القول معطوف على قوله خرج عنه الافعال المنسلخة اوعلى قوله فدخل فيه اسماء الافعال والمعطوف عليه على التقديرين متفرع على قوله والمراد بعدم الاقتران الخ مع ان المعطوف لايتفرع عليه اذلادخل لعدم الاقتران بحسب الوضع الاول فى الدلالة على الزمان الواحد فى ضمن الزمانين فلايخفى مافى هذا العطف فتأمل (قوله قدس سره على تقدير اشتراكه) اشارة الى مذهب من قال بانه موضوع للاستقبال ومجاز فى الحال او بالعكس (قوله قدس سره واين الدلالة من الارادة) هذا صحيح على ما هو المشهور من ان اللفظ المشترك يدل على جميع معانيه ولايراد شئ منها الا مع القرينة

واما على مانقل من الشيخ الرئيس من ان الارادة شرط الدلالة فلا اذالدلالة حينئذ موقوفة على الارادة التى هى موقوفة على القرينة (قوله قدس سره ليفيد زيادة معرفة به) اى بعض الخواص او ذكره ليفيد زيادة معرفة بالاسم او ليفيد المص زيادة معرفة الاسم بسبب ذكر بعض الخواص وذلك لان خاصة الشى يكون بسبب معرفة ذلك الشئ بامتيازه عماعداه و يمكن ان يقال لماكان تأليف هذا الكتاب للمبتدئين ووقع فى تعريف الاسم خفأ بسبب قيدالدلالة على معنى فى نفسه بحيث يكاد ان لايستقل به فهم كثير من المخاطبين اراد ان يذكر مايفيد معرفة الاسم فى الجملة وامتيازه عن اخويه بعد تعريفه حتى تحصل معرفته بالخاصة لمن لم يعرفه بحده ولم يبق احد من شارحى هذا الكتاب خاليا من معرفة الاسم فى الجملة وقال بعض المحققين ولك ان تقول هذه احكام مشتركة بين قسمى الاسم قدم على التقسيم وذكر الجر على سبيل التقريب لشركته مع ماذكر فى الاختصاص انتهى وفيه ان اكثرماذكره من الخواص الخمس مختص بالمعرب فان اللام والتنوين ايضا كالجر مختصان بالمعرب فذكر هذه الخمس من الاحوال المشتركة بين قسمى الاسم باعتبار ان الاثنين منها من تلك الاحوال بعيد (قوله قدس سره منبها بصيغة جمع الكثرة على كثرتها) قيل عددها يرتقى الى قريب من ثلثين (قوله قدس سره وبمن التبعيضية على ان ماذكره بعض منها) فان قلت من اين عرف كونها للتبعيض قلت من دخولها على الجمع وعدم استقامة معانيها الاخر بحسب الظاهر فان قلت لاحاجة فى التنبيه على ان ماذكره بعض منها الى ذكر من لانه معلوم من ذكر خمسة منها بعد ذكر الخواص بصيغة جمع الكثرة قلت المراد التنبيه فى اول الامر على ان ماسيذكره بعض منها ولذكر من فائدة اخرى غير التنبيه وهى ارتباط خواصه التى هى جمع الكثرة بكل واحد من الامور الخمسة اولمجموعها من غير ارتكاب تجوز فان قلت من التبعيضية لاتدل على ان ماذكره بعض منها فانه لوكانت الخواص منحصرة فى هذه الخمسة ايضا لصح ايراد من التبعيضية على كل واحدة منها بل الدال على ذلك صيغة جمع الكثرة قلت نعم لكن ذلك التنبيه مبنى على ان يكون العطف فى هذه الخواص الخمس مقدما على ربطها بقوله من خواصه فتأمل (قوله قدس سره وهى جمع خاصة) هى صيغة مؤنث لاسم الفاعل وتأنيثها لكونها حالة الشئ (قوله قدس سره مايختص به ولايوجد فى غيره) الظاهر ان قوله ولايوجد فى غيره عطف تفسير لمايتضمنه قوله يختص به من الجزء السلبى لان معنى يختص به

ان يوجد فيه ولايوجد فى غيره وانمافسر الجزء السلبى ولم يكتف بقوله مايختص به اولم يقل مايوجد فيه ولايوجد فى غيره اما الاول فللاهتمام بالجزء السلبى واما الثانى فللاشارة الى وجه تسميتها بالخاصة فى تعريفها قال بعض المحققين يجوز ان يكون قوله ولايوجد فى غيره تفسيرا لكلا الجزئين من قوله يختص به لان النفى فى قوله ولايوجد فى غيره متوجه الى القيد وهو الغير كما هو القاعدة فالمراد اثبات الوجود ونفيه فى الغير وبقرينة نفى الوجود فى الغير يراد الاثبات فيه فيكون معنى ولايوجد فى غيره ان يوجد فيه ولايوجد فى غيره ثم اعلم ان تعريف الخاصة بظاهره غير مانع لصدقه على الفصل القريب للشئ وعلى الامر الغير المحمول المختص بالشئ مع انه ليس شئ منها خاصة الا ان يقال ان اصطلاح النحاة فى الخاصة مخالف لاصطلاح المنطقيين والتزم دخولهما فى الخاصة باصطلاح النحاة وحينئذ لاحاجة الى تكلف فى جعل الامور الخمسة المذكورة خاصة الاسم اويقال المرادفى قوله مايختص به هوالامر الخارج المحمول فخرج موادالنقض عن التعريف وحينئذ لابدمن التكلف فى جعل كل واحدة من الخواص المذكورة محمولة على الاسم لايقال هذا الحد لايصدق على الخاصة الاضافية فلا يكون جامعا لانا نقول بعد تسليم اطلاق الخاصة عليها على الحقيقة وتسليم كون الخاصة المعرفة ههنا اعم ان المراد من الغير الغير الذى جعل فى مقابلة ذلك الشئ فيشمل الخاصة الاضافية ايضا و ماقيل من ان تعريف الخاصة بما يختص به تعريف الشئ بنفسه او بما هو اخفى منه ممنوع اذمعرفة مايختص موقوفة على الخصوصية التى هى مصدر لا على الخاصة المشتق منه على ان الخاصة المعرفة ههنا هو المصطلح لا اللغوى (قوله قدس سره وهى اماشاملة لجميع افراد ماهى خاصة له) فان قلت هذا التقسيم ظاهر فيما اذاكان ذوالخاصة كليا ذا افراد فى الخارج او فى الذهن واما اذا كان جزئيا حقيقيا فلاقلت نعم هذا التقسيم وقع من المنطقيين فى خاصة الماهيات الكلية فان الخاصة عندهم ليست الا للماهيات الكلية (قوله قدس سره اى لام التعريف) احترز به عن لام الامر ولام الابتداء ولام التأكيد فانها تدخل على الفعل وكأنه قصد هذا المعنى من اللام فى قوله دخول اللام بجعلها عوضا عن المضاف اليه وفيه انه لايلايم بقرائن اللام من الجر والتنوين وغيرهما فان اللام فيها ليست عوضا عن المضاف اليه او بجعلها للعهد الخارجى بارادة اللام الشايع فيما بينهم وهى لام التعريف وفيه ان كون لام التعريف شايعا فيما بينهم بحيث يتبادر

من اللام ممنوع ولوسلم فلاحاجة الى لام التعريف حينئذ او بجعلها للعهد الذهنى والاشارة الى ان ذلك الفرد فى الواقع هو لام التعريف ولو قال دخول الالف واللام وجعل اللام فيهما للجنس كما فى قرائنها يخرج لام الامر ولام الابتداء ولام التأكيد لانها ليست مع الالف و يتناول لام التعريف ولام الموصول والالف واللام الزائدة فى الاعلام كما فى الحارث والالف واللام التى هى جزء الكلمة كما فى النجم و الالف واللام التى هى عوض من محذوف كما فى الله فان جميعها من خواص الاسم فهذا اولى مما قاله لكنه يفوت حينئذ الاشارة الى انه تابع سيبويه فى ان اللام عنده للتعريف من غير الالف كما يفوت هذه الاشارة لو قال حرف التعريف (قوله قدس سره لكان شاملا للميم) فى لغة حمير وهى قبيلة من طئ لما قال حميرى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امن امبر امصيام فى امسفر قال عليه السلام فى جوابه ليس من امبر امصيام فى امسفر ولكان شاملا لحرف النداء ايضا والاولى ان يتعرض له ايضا وقيل لم يتعرض له اما لظهور اختصاصه بالاسم واما لانه ليس للتعريف مطلقا بل مع القصد (قوله قدس سره لعدم شهرته) ولم يتعرض للامور المذكورة الا لشهرتها ولاختصاصه ببعض اللغات ولانه يفوت الاشارة الى ان المختار عنده ماذهب اليه سيبويه (قوله قدس سره و فى اختياره اللام) الخ اى فى ضمن اختيار المص اللام على الالف واللام وعلى الالف وحده وعلى حرف التعريف ايضا اشارة الى ان المختار الخ و يجوز ان يقال اختار اللام لانه ثابت مع الاسم المعرف فى جميع الاحوال درجا و ابتداء بخلاف ال والهمزة فهو احق بجعله علامة لمعرفة الاسم (قوله قدس سره من ان اداة التعريف هى اللام) الحصر المستفاد من هذه العبارة اضافى اى ليست الهمزة اومجموع الهمزة و اللام فلا يردان حرف النداء ايضا يكون اداة التعريف (قوله قدس سره لتعذر الابتداء بالساكن) يعنى لبنائها على السكون و تعذر الابتداء بالساكن وانما بنى على السكون لتحصيل الخفة عند التركيب اولان علامة التنكير الذى هو ضد التعريف حرف ساكن هو التنوين فالمناسب ان يكون علامة التعريف ايضا حرفا ساكنا قال بعض المحققين بل الانسب ان يكون دليله متصفا ببعض مااتصف به دليل نقيضه انتهى قيل تعذر الابتداء بالساكن لايقتضى زيادة الحرف لجواز تحريك الساكن عند الابتداء واجيب بان التحريك لايناسب اذ التحريك بالفتحة اوبالكسرة يوجب الالتباس بلام الابتداء و الجارة و التحريك بالضمة

يوجب الثقل فى الامر الكثير الحاجة اليه فى الاستعمال واما اختيار الهمزة لانها حرف يزاد فى اوائل الكلمة عند الحاجة وانما فتحت مع ان همزة الوصل مكسورة فى اكثر المواضع لان الخفة مطلوبة فيها لكثرة استعمالها (قوله قدس سره فقد ذهب الى انها ال كهل) اى ذهب الخليل الى ان اداة التعريف كلمة ال على وزن هل وهمزته فى الاصل قطعية جعلت وصلية طلبا للخفة المدعوة لكمال كثرة استعمالها (قوله قدس سره والمبرد الى انها الهمزة المفتوحة وحدها) قال الفاضل المحشى يضعف مذهبه شيوع حذفه فى الوصل والعلامة لاتحذف واعتذر عنه بعض المحققين و قال وهان حذفها مع كونها علامة لان اللام اللازمة لها تذكرها (قوله قدس سره زيدت اللام) لم يظهر نكتة لاختيار خصوص اللام للزيادة لدفع الالتباس وللزيادة فى حرف التعريف دون حرف الاستفهام (قوله قدس سره وانما اختص دخول حرف التعريف) لما اشار الى اختصاص دخول مطلق حرف التعريف بالاسم و بين نكتة اختيار اللام علل اختصاص دخول حرف التعريف (قوله قدس سره لانه لتعيين معنى مستقل بالمفهومية) الخ ذكر هذا التعليل الشيخ الرضى وتبعه الشارح ونقض عليه بأنه قد يكون لتعيين المعنى التضمنى كاللام فى الحسن فانها لتعيين الذات المعتبرة فى مفهوم الحسن ولانصيب للصفة والنسبة المعتبرة فى مفهوم اللفظ من تعريف اللام وقد يكون لتعيين المعنى المجازى الالتزامى كما تقول رأيت الاسد الرامى فان اللام فيه لتعيين مادل عليه اللفظ التزاما وقد يكون لتعيين نفس اللفظ فانه ذكر فى بعض الكتب أن اللام الداخلة على المعرفات بالتعريفات اللفظية التى لايراد منها المعنى بل اللفظ ليست لتعيين المعنى الذى يدل عليه اللفظ مطابقة كاللام فى قول سيد المحققين الفياض الوهاب بل لتعيين نفس اللفظ واذا كان كذلك فيدخل اللام على الفعل او الحرف لتعيين المعنى التضمنى او المجازى اونفس اللفظ فلايثبت بهذا التعليل اختصاصه بالاسم وايضا هذا التعليل بعد تسليم مقدماته يفيد عدم دخول اللام على الفعل والحرف بحسب وضعها ولاينفى دخولها بطريق المجاز عليهما وايضا هذا التعليل بعد التسليم يفيد عدم دخول اللام على الفعل والحرف لادخوله على الاسم فى جميع اعتباراته كالمركبات والمدعى هذا لاذاك فلايتم التقريب على انه وقع فى كلامهم دخوله على المركب كقولنا اللاحى جاد الا ان يقال ان الاختصاص اضافى بالنسبة الى الفعل والحرف وايضا وقع فى بعض التراكيب شذ الهل والتيقصع بادخال اللام على الحرف والفعل فلم يكن

من خواص الاسم الا ان يقال المرد ان هذا التركيب شذ او يقال معنى اختصاص اللام بالاسم انه لايدخل الفعل والحرف اذا اريد منهما معناهما وليس المراد منهما ههنا معناهما بل اللفظ وقال بعض المحققين فى تعليل الاختصاص الاولى ان يقال التعريف والتنكير يتعاقبان على اللفظ وكذلك علامتاهما فلما لم يكن فى الفعل علامة التنكير لم يدخل عليه اللام انتهى وظاهر ان الحرف ايضا كذلك فالمناسب ذكره ايضا مع الفعل (قوله قدس سره فان حرف التعريف لايدخل الضمائر) الخ فيه ان حرف النداء وحرف التعريف يدخل الضمائر المنفصلة واسماء الاشارة والموصولات الا ان يقيد حرف التعريف بحيثية كونها للتعريف او يخص باللام (قوله قدس سره كالموصولات) قال بعض المحققين قد حقق فى موضعه ان الذى فى الاصل لذى زيدت عليه اداة التعريف انتهى وفيه انه لو سلم ذلك لاشك ان الموضوع لمعنى الموصولية هو الذى وكان اللام فيه مثل سائر حروفه ولايدخله اللام بعد ذلك (قوله قدس سره وكذلك سائر الخواص) يعنى مثل اللام فى انها غير شاملة لا فى انها لاتحقق فى الضمائر وامثالها وقيل ان الاسناد اليه خاصة شاملة للاسم لو اريد صلاحية الاسناد اليه كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان وفيه ان بعض اسماء الافعال لايصلح الاسناد اليه (قوله قدس سره ومنها دخول الجر والتنوين) قرأ الجر والتنوين ههنا بالجر وعطف على اللام واراد بهما اعراب الجر والتنوين النون الساكنة التى تلحق الآخر ويجوز رفعهما بأن يراد منهما المعنى المصدرى ويعطف على الدخول كالاسناد اليه والاضافة الا ان الجر والتنوين شايعان بمعنى الحركة والنون الساكن فلهذا حمل عليه واختار الجر فيهما فتأمل قال الفاضل المحشى وانما قدم الجر على التنوين مع ان بينه وبين لام التعريف مناسبة التقابل لانهما اذا اجتمعا فى كلمة كان التنوين متأخرا عنه فى الوجود واما تقديم اللام عليهما فلأن الصدر موقعها واما تقديم هذه الثلثة على ما بقى فلأنها لفظية وهى اظهر من المعنوية فى الدلالة على الاختصاص واما تقديم الاسناد اليه على الاضافة فلأنه مدار الكلام ولتضمنه خواص كثيرة انتهى ووجه تقابل اللام مع التنوين اما كون اللام علامة التعريف والتنوين علامة التنكيرة او عدم اجتماعهما فى الكلمة او دخول اللام فى الصدر والتنوين فى الآخر فتأمل (قوله قدس سره فينبغى ان يدخل الاسم ليفضى معنى الفعل اليه) فيه انه لاشك ادخال الهمزة وتضعيف العين اللذين فى افعل للتعدية لافضاء معنى الفعل الى الاسم فلم لايجوز ادخال حرف الجر الذى

هو لافضاء معنى الفعل الى الاسم على الفعل ايضا فلايستدعى افادته ايصال الفعل ان يدخل الاسم وكون حرف الجر كلمة والهمزة وتضعيف العين جزء الكلمة ومن حروف المبانى لايستدعى ذلك كما لايخفى (قوله قدس سره واما الاضافة اللفظية) جواب سؤال مقدر وهو ان المدعى ان الجر مطلقا من خواص الاسم والدليل افاد ان الجر الذى هو اثر حرف الجر لفظا اوتقديرا من خواص الاسم فبقى الجر الذى لم يكن اثر حرف الجر لالفظا ولاتقديرا كالجر فى المضاف اليه بالاضافة اللفظية فلم يثبت كونه خاصة الاسم فاجاب بما حاصله ان هذا التعليل مخصوص بالجر الذى هو اثر حرف الجر كما ترى واما علة اختصاص الجر الذى ليس كذلك كما فى الاضافة اللفظية فهى ان الاضافة اللفظية هى فرع المعنوية الخ ويجوز حمل الكلام على التعليل بطريق التوزيع فاشار الى علة بعض من الجر بقوله لانه اثر حرف الجر والى علة بعض آخر بقوله واما الاضافة اللفظية الخ ولايخفى عليك ان كلامه هذا صريح فى ان الجر فى الاضافة اللفظية ليس اثر حرف الجر لالفظا ولاتقديرا فيلزم منه ان لايكون الاضافة اللفظية بتقدير حرف الجر وهذا مخالف لما سيأتى فى مباحث المجرورات فان فيه عرف مطلق المضاف اليه بما نسب اليه شئ بواسطة حرف الجر ثم قسم الاضافة بتقدير حرف الجر الى اللفظية والمعنوية فهذا صريح فى ان الاضافة اللفظية بتقدير حرف الجر ولايضر فى ذلك عدم صحة ملاحظة معنى حرف الجر فى بعض الاضافات اللفظية كحسن الوجه فان بعض الاضافات المعنوية ايضا كذلك كيوم الاحد وعلم الفقه وشجر الاراك كما حقق فى موضعه (قوله قدس سره فهى فرع الاضافة المعنوية) قال الفاضل المحشى فى تعليل اختصاص الجر الذى فى الاضافة اللفظية بالاسم اولانه لايكون الا فيما اذا كان المضاف اليه فاعلا او مفعولا والفعل والحرف لايكونان كذلك قال بعض المحققين هذا التعليل موقوف على بيان اختصاص الفاعلية والمفعولية بالاسم وقد يقال فى تعليل اختصاص مطلق الجر بالاسم ان الجر علم الاضافة والاضافة معنى لا يوجد الا فى الاسم كما يظهر ذلك فى تعليل الشارح بعد التأمل فيه فلهذا خص علامته به وفيه ان الاضافة فى قولهم الجر علم الاضافة بمعنى المضاف اليه والمضاف اليه قد يكون غير الاسم كما فى يوم ينفع الصادقين (قوله قدس سره بان يختص) الخ بيان للمخالفة التى تتصور على وجهين احدهما ان يختص الاضافة اللفظية بما يخالف ما يختص به الاصل اعنى الاضافة المعنوية وهو الاسم وما يخالفه هو الفعل

والحرف لكن فسر بالفعل لظهور ان الحرف لعدم استقلال معناه لايصلح لذلك والثانى ان يكون الفرع زائدا على الاصل بأن يتحقق فيما يختص به الاصل وفيما يخالفه وهما الاسم والفعل ولايخفى ان كلام الشارح ههنا صريح فى اختصاص المضاف اليه بالاضافة المعنوية واللفظية بالاسم مع ان الفعل يقع مضافا اليه بالاضافة المعنوية كما فى يوم ينفع الصادقين وايضا هذا مناف لما سيذكره فى شرح الاضافة التى هى من خواص الاسم من تعميم المضاف اليه الاسم والفعل فتأمل (قوله قدس سره عطفا على الدخول) نصب على المصدرية اى عطف عطفا او العلية اى رفع اوقرئ بالرفع عطفا على الدخول اوعلى الحال اى حال كونه معطوفا (قوله قدس سره لاعلى مدخوله) وهو امران احدهما المدخول الصريح وهو اللام والثانى الغير الصريح وهو مايلزم كونه مدخول الدخول من حكم العطف وهو التنوين (قوله قدس سره وكلاهما منتفيان فى الاسناد) وفى بعض النسخ فى الاسناد اليه وهذا اولى لان من انتفاء الذكر فى الاول واللحوق فى الآخر فى الاسناد الذى هو نسبة بين الطرفين لايلزم انتفاؤهما فى الاسناد الذى هو فى احد الطرفين والمدعى هذا دون ذلك (قوله قدس سره وكذا فى الاضافة) اى كانتفاء كليهما فى الاسناد اليه انتفاء كليهما فى الاضافة فهى ايضا بالرفع عطف على الدخول او الكلام المذكور فى الاسناد كالكلام فى الاضافة فيكون التشبيه باعتبار مجموع الدليل والنتيجة (قوله قدس سره والمراد به) اى بالاسناد اليه كون الشئ مسندا اليه لما كان هذا المعنى خلاف ظاهر العبارة والمعنى الظاهر ايضا غيرمناسب قال والمراد به كون الشئ مسندا اليه وذلك لان الظاهر ان ضمير اليه فى الاسناد اليه راجع الى الاسم اذلم يذكر بوجه من الوجوه المعتبرة فى المرجع شئ سواه بحسب الظاهر فيكون معناه كون الاسم مسندا اليه ولاخفاً فى عدم فائدة الحكم باختصاصه بالاسم اذلاخفأ فيه وايضا لايصح جعل كون الاسم مسندا اليه علامة يعرف بها الاسم لان معرفته بعد معرفة الاسم واما جعل الضمير راجعا الى الشئ فباعتبار ادعاء ان الشئ لكمال ظهوره كان كالمذكور فيصح ارجاع الضمير اليه (قوله قدس سره لان الفعل وضع لان يكون ابدا مسندا) اللام للغرض يعنى ان الغرض من وضعه ان يكون ابدا مسندا فلذا لم يستعمل على وجه لم يحصل منه هذا الغرض فلاير د ماقيل يجوز ان يستعمل فى غير هذا المعنى بطريق المجاز اذ لم يجعل هذا المعنى معناه الموضوع له لكن يمكن ان يناقش

ان حصول هذا الغرض عند استعماله فيما وضع له واما عند استعماله فى غيره فلا يلزم ان يحصل والجواب ان المراد بعدم وجود تلك الخواص فى غير الاسم من الفعل والحرف انها لم توجد فيه اذا استعمل فى معناه الموضوع له فلا اشكال وانما لم يتعرض بالحروف مع ان اختصاص الاسناد اليه بالاسم لايثبت بدون التعرض اليه اكتفاء بظهور ان معناه لعدم استقلاله لايصلح لذلك مع انه سبق فى بيان قسمى الكلام انه لايكون مسندا ومسندا اليه فان قلت ان الاسناد اليه قديكون فى غير الاسم من الالفاظ المركبة كقولهم اللاحى جاد فلم يكن مختصا بالاسم ولم يلزم ايضا من سلب تحققه فى الفعل والحرف اختصاصه بالاسم قلت المراد من الخاصة الخاصة الاضافية يعنى ما هو بالقياس الى مايقابل الاسم من الفعل والحرف يختص به (قوله قدس سره اى كون الشى مضافا بتقدير حرف الجر) هذا القيد زائد لا دلالة للفظ الاضافة عليه اصلا على ماذهب اليه اكثرهم ومنهم المص من ان الاضافة يكون بتقدير حرف الجر وتصريحه واما على ما ذهب اليه بعض آخر من ان النسبة التى بين امرين بصريح حرف الجر لبست باضافة ولايسمى طرفاها مضافا ومضافا اليه فلاحاجة الى هذا التقدير (قوله قدس سره اختصاص لوازمها من التعريف والتخصيص والتخفيف) فى عدم جريان التعريف والتخصيص فى الحدث الذى هو العمدة للمعنى المستقل فى الفعل بحث فانه كما يجوز حصول التعريف والتخصيص فى الحدث اذا عبر عنه بلفظ المصدر كقولنا ضرب اليوم اوضرب يوم لم لايجوز ان يحصل فيه فى ضمن الفعل ايضا بل حصل فى قولنا ضربت اليوم وضربت يوما واما التخفيف فهو وان كان بحذف التنوين او ما يقوم مقامه لايجرى فى الفعل وان كان بترك الضمير من المضاف اليه واستتاره فى المضاف كما فى قولنا الحسن الوجه فيجوز جريانه فى الفعل (قوله قدس سره وانما فسرنا الاضافة بكون الشئ مضافا) مع أن الاضافة فيما سيأتى فى قوله والجر علم الاضافة بمعنى المضاف اليه (قوله قدس سره لان الفعل اوالجملة قديقع) الخ قوله اوالجملة يدل على ان تحقق كون الشئ مضافا اليه فى الجملة مخل باختصاصه بالاسم وليس كذلك اذالاختصاص ههنا اضافى بالنسبة الى الفعل والحرف كما مر مرارا وحمل اختصاص الاضافة على الحقيقى واختصاص اخواته على الاضافى بعيد جدا واوسلم فبعد تأويل مثل هذا المضاف اليه بالمصدر لايلزم اختصاص المضاف اليه بالاسم فان الجمل الاسمية تقع مضافا اليه بلاتأويلها بالاسم فلايصح قوله فالاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا

يختص بالاسم بالاختصاص الحقيق (قوله قدس سره فالاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا يختص بالاسم) يعنى سواء اريد منها المضاف او المضاف اليه او النسبة التى بينهما و معنى اختصاص النسبة بالاسم ان يكون طرفاها اسما (قوله قدس سره فان مررت مضاف الى زيد) اراد بمررت الفعل لا الجملة والا فلا يضر وقوعها مضافا بالاختصاص الاضافى فتأمل (قوله قدس سره اى الاسم قسمان) لم يشر المص الى انحصار الاسم فى قسميه كما اشار اليه فى تقسيم الكلمة بدليل الحصر و فى تقسيم الكلام باداة الحصر اكتفاء بما جعله اسلوبا فى التقسيم بعد التعريف (قال المص رحمه الله معرب) قال المص فى شرح المفصل هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعانى وازالة الفساد و الالتباس او من اعربت الكلمة اى جعلت الاعراب فيها والوجه ظاهر لا من الاعراب العرفى انتهى وذلك لان الاعراب العرفى ان كان بمعنى ما اختلف آخره به كما يفهم من هذا الكتاب فليس فيه معنى مصدرى حتى يشتق منه شئ وان كان بمعنى اختلاف الآخر كما يفهم من المفصل فالمناسب اشتقاق صيغة اسم الفاعل لان المعرب هو مختلف الآخر وفيه انه لم لا يجوز ان يشتق منه صيغة اسم المكان بمعنى محل اختلاف الآخر اذ فاعل الاختلاف فى الحقيقة هو الآخر والاسم المعرب مظهره (قوله قدس سره لانه لايخ اما ان يكون مركبا) الخ لما عدل المص عن التعريف المشهور للمعرب وهو ما اختلف آخره باختلاف العوامل عدل الشارح عن وجه الحصر المشهور وهو ان الاسم اما ان يختلف آخره باختلاف العوامل لفظا او تقديرا او لم يختلف لانه لو قال ذلك يلزم عليه تعريفه به ضمنا ويرد عليه المحذور الذى سيورده ولانه اراد ان يكون التعريف المخرج موافقا بتعريفه الصريح (قوله قدس سره فالمعرب الذى هو قسم من الاسم) ظاهر عبارته تدل على انه جعل المعرب والمبنى قسمين من الاسم اصطلاحا كما هو الظاهر من تقسيم المص وجعل اللام فى قوله فالمعرب للعهد لكن اطلاق المعرب و المبنى على الفعل يأبى عن ذلك بحسب الظاهر ويجوز ان يحمل عبارة المص على ان المعرب والمبنى قيد ان للقسم اى وهو اسم معرب واسم مبنى و يحمل قوله فالمعرب المركب الذى لم يشبه الخ على تعريف المعرب الذى هو قيد القسم واعم من الاسم المعرب فانه يصدق على الفعل المضارع (قوله قدس سره المركب اى الاسم الذى ركب) الخ اراد الاسم بقرينة المقام اوقصد من اللام معنى الموصول وجعله كناية عن الاسم وباعتبار

قيد الاسم لم يدخل فيه الفعل المضارع ومبنى الاصل وان جاز اخراج مبنى الاصل او لم يعتبر هذا القيد بتقييد التركيب بقوله تركيبا يتحقق معه عامله واعترض على تعريف المعرب باعتبار قيد المركب بان المتبادر من المركب هو ان يدل جزؤه على جزء معناه وهو لا يصدق على شئ من المعربات اذ هى الفاظ مفردة من افراد الاسم الذى هو قسم للكلمة ولابد فى التعريفات من حمل العبارة على ماهو المتبادر منها ولو حمل على معناه اللغوى الذى هو المنضم مع غيره فاما ان يحمل عليه على الحقيقة بان يكون مشتركا بين المعنى العرفى وبين هذا المعنى او على طريق المجاز فيلزم استعمال اللفظ المشترك او المجاز فى التعريف مع انه يجب الاحتراز عنه ويمكن ان يقال ان تقسيم الاسم الى المعرب والمبنى اولا وتعريف المعرب بالمركب بعد ذلك بلا فصل يجعل المعنى اللغوى متبادرا او يكون قرينة واضحة فى ارادته فلا يتوجه الاشكال والاعتراض (قوله قدس سره تركيبا يتحقق معه عامله) اعم من ان يكون ذلك العامل لفظيا او معنويا مذكورا او محذوفا فالمقارنة المفهومة من لفظ مع هى المقارنة بحسب المعنى ثم لا يخفى ان اعتبار هذا القيد بعيد اذ لا قرينة فى العبارة تدل عليه وايضا اعتبار العامل فى تعريف المعرب يستلزم الدور فان الاعراب معتبر فى تعريف العامل والمعرب معتبر فى تعريف الاعراب كما سيجئ فلو كان العامل معتبرا فى تعريف المعرب يلزم الدور كما لا يخفى (قوله قدس سره فى غلام زيد) الغلام بسكون الميم لانه كسائر الاسماء المعدودة (قوله قدس سره من قبيل المبنيات عند المص) وان كان عند صاحب الكشاف معربا كما سيأتى (قوله قدس سره لم يشبه) اى لم يناسب كأنه اشار بهذا التفسير الى الاعتراض العقلى على المص بان المناسب ان يقول لم يناسب بدل لم يشبه اذ المشابهة هى المشاركة فى الكيفية والمناسبة اعم منها فيجوز ان يتحقق المناسبة لمبنى الاصل فى شئ و لم يتحقق المشابهة فيلزم ان يكون ذلك الشئ معربا مع انه مبنى كيومئذ فان يوم بسبب الاضافة الى ما يناسب المبنى الاصل ناسب به وصار مبنيا وليس مشابها له وايضا المعتبر فى المبنى هو المناسبة لمبنى الاصل حيث قال المبنى ما ناسب مبنى الاصل فالمناسب ان يعتبر فى مقابلة المناسبة عدم المناسبة لا عدم المشابهة والا يلزم الواسطة بين المعرب والمبنى (قوله قدس سره مناسبة مؤثرة فى منع الاعراب) لا شك ان هذه المناسبة انما تعلم بعد ضبط المبنيات بتفصيلها فالاولى تقديم المبنيات على المعربات كما فعله صاحب اللباب وقال بعض المحققين ضبطها صاحب المفصل بتضمن

معنى مبنى الاصل كما فى اسم لا المبنى وبعض الظروف ومشابهته له فى الاحتياج الى الضميمة كما فى المبهمات و وقوعه موقعه كاسماء الافعال ومشابهته الواقع موقعه كفجار وفساق وحضار ووقوعه موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم واضافته اليه نحو يومئذ انتهى (قوله قدس سره فالاضافة بيانية) فيه ان من شرائط الاضافة البيانية ان يكون النسبة بين المضاف والمضاف اليه عموم من وجه وليس الاصل اعم من وجه من المبنى بل اخص مطلقا فيكون من قبيل اضافة العام الى الخاص وهى لامية كما حقق فى موضعه الا ان يحمل الاصل على الاصل مطلقا اعم من ان يكون اصلا فى الاعراب او فى البناء وهو غير ظاهر (قوله قدس سره وهو الماضى) الخ قال السيد المحقق قدس سره جعل بعضهم الجملة من حيث هى جملة قسما رابعا (قوله قدس سره والامر بغير اللام) الخ لا حاجة الى قوله بغير اللام اذ الامر عند النحاة لا يكون الا بغير اللام وما وقع باللام فهو المضارع المجزوم (قوله قدس سره كما يجئ فى بابه) اى فى باب المبنى فيه ان صاحب الكافية لم يبين فى باب المبنى ان مناسبة كل مبنى لمبنى الاصل من اى جهة كما يفهم من هذا الكلام (قوله قدس سره فاعتبر العلامة مجرد الصلاحية) وذلك يتحقق بمجرد عدم المناسبة لمبنى الاصل فالمعرب عنده ما لم يشبه لمبنى الاصل سواء كان مركبا مع غيره اولم يركب وسواء تحقق بعد التركيب عامله معه اولم يتحقق (قوله قدس سره واعتبر المصنف مع الصلاحية حصول الاستحقاق بالفعل) لا حاجة ههنا الى ذكر الصلاحية اذ الاستحقاق بالفعل لا يتحقق بدون صلاحية الاستحقاق (قوله قدس سره ولهذا اخذ التركيب فى تعريفه) اذ به يحصل الاستحقاق بالفعل واما وجود الاعراب بالفعل فلم يعتبره احد والحاصل ان العلامة اعتبر الاعراب بالقوة البعيدة من الفعل والمصنف اعتبر الاعراب بالقوة القريبة من الفعل (قوله قدس سره ولذلك يقال لم تعرب الكلمة وهى معربة) فيه انه لم يوجد عند المصنف معرب هكذا لانه لا يخلو معرب عن اعراب محقق او مقدر الا ان يقال المراد سلب الاعراب بحسب الظاهر فيما اذا كان اعرابه لفظيا ولم يظهره المتكلم كما يقال جاءنى زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد بالسكون من غير وقف فيقال حينئذ لم تعرب الكلمة وهى معربة (قوله قدس سره لان الغرض من تدوين علم النحو) اى من جمع مسائله وتعيين موضوعه وبيان اصطلاحاته وكتبه فى الكتب (قوله قدس سره ان يعرف به احوال اواخر) الخ فيه ان الغرض لا ينحصر فى ذلك كما يفهم

من العبارة بل معرفة الهيئة التركيبية من تقديم ما حقه التأخير وتأخير ما حقه التقديم كوجوب تقديم المتضمن لمعنى الاستفهام ووجوب تأخير الفاعل عن المفعول فى بعض الاحوال من جملة الاغراض من تدوينه ويمكن ان يقال اعتد هذا الغرض لانه يفهم من تعريفهم علم النحو بما يعرف به احوال اواخر الكلمة من حيث الاعراب والبناء ان الغرض هو هذا وسائر ما يترتب عليه من الفوائد ويقوى ذلك تسميتهم النحو بعلم الاعراب (قوله قدس سره فان العارف باحكامها كذلك) اى معرفة حصلت بالتتبع والسماع منهم مستغن عن النحو وكذا مستقيم السليقة فى لغتهم والعارف بسماعها عمن هو مستقيم السليقة فى لغتهم ايضا مستغن عن النحو فلا يحمل كلامه قدس سره على الحصر (قوله قدس سره فالمقصود من معرفة المعرب مثلا) الخ قوله مثلا يحتمل ان يتعلق بالمعرب يعنى هذا المصطلح مع حكمه الذى انه مما يختلف آخره مذكور على سبيل التمثيل فمثله سائر المصطلحات باعتبار احكامها فالمقصود من معرفة المبنى ان يعرف انه مما يختلف آخره ويحتمل ان يكون متعلقا بما بعده يعنى معرفة ان المعرب مما يختلف آخره مذكور على سبيل التمثيل ومثله سائر احكام المعرب اذ الحكم لم ينحصر فيه كما سيأتى واعلم ان حاصل هذا الكلام على ما ذكره بعض المحققين ان المتعلم الشارع فى علم النحو من لم يعرف ان المعرب مما يختلف آخره بل يحصل له هذه المعرفة بعد الشروع فى هذا العلم واثبات هذا الحكم على المعرب فلا بد له من معرفة المعرب اولا ليثبت له هذا الحكم فاذا عرف المعرب بهذا الحكم يلزم ان يتوقف معرفة المعرب على اثبات هذا الحكم واثبات هذا الحكم متوقف على معرفة المعرب فيلزم توقف الشئ على نفسه وهو الدور فعلى هذا يلزم ان لا يكون نفس التعريف بهذا الامر صحيحا واما على ما افاده الفاضل المحشى فهو انه لو عرف المعرب بهذا التعريف يلزم الفساد فيما هو المقصود من التعريف لا فى نفس التعريف فان المقصود من تعريف المعرب ان يعرف افراده ويحكم عليها بانها مما يختلف آخره باختلاف العوامل بان يقال هذا الشئ معرب وكل معرب يختلف آخره باختلاف العوامل فهذا الشئ يختلف آخره باختلاف العوامل فلو عرف المعرب بانه مما يختلف آخره باختلاف العوامل يكون صغرى ذلك الدليل عين النتيجة المقصودة بالاثبات اذ معنى هذا الشئ معرب حينئذ ان هذا الشئ مما يختلف آخره باختلاف العوامل وهو عين النتيجة فيلزم المصادرة على المطلوب والظاهر ان تلك المصادرة مندفعة بالمغايرة التى وقعت بين القضيتين بالاجمال والتفصيل

وايضا بعض عبارات الشارح بأبى عن هذا الحمل (قوله قدس سره اى من جملة احكام) الخ قصد هذا المعنى بسبب حمل اضافة الحكم الى ضمير المعرب على الجنسية المؤدية بتحققه فى ضمن بعض الافراد والباعث على هذا الحمل ماسيذكره من ان تركيب المعرب مع عامله ابتداء وحدوث الاعراب فى آخره ايضا من جملة احكام المعرب ثم فى اختيار هذا الحكم اشارة الى وجه العدول عن التعريف المشهور للمعرب كما لايخفى لكن تفسيره الحكم بحال المعرب لاباثره انسب فى هذا المقصود (قوله قدس سره حقيقة اوحكما) قال الفاضل المحشى المراد بالتبدل الحقيقى تبدل ذات الدال وبالتبدل الحكمى تبدل دلالته المقصودة مع بقاء الذات فان هذا التبدل فى حكم تبدل الذات انتهى (قوله قدس سره اوصفة) فان فى الاعراب بالحركة ذات الآخر باق بحاله اما حقيقة فظاهر واما حكما فلانه لم يعتبر فى ذاته دلالة على المعنى المقتضى حتى يتبدل حكما بتبدل دلالته المقصودة بل تبدل صفته فان المضمومية والمفتوحية والمكسورية اوصاف للحرف الآخر وتبدل فى الاعراب بالحركة حقيقة اوحكما قال الفاضل المحشى قوله اوصفة اى حالة شبيهة بالصفة لاصفة حقيقية لان الحركة لاتقوم بالحرف بل تقوم بما يقوم به الحرف لكنها تابعة له انتهى (قوله قدس سره باختلاف العوامل) فان قيل الظاهر انه جمع عامل مع ان الفاعل لايجمع على فواعل قلت لانسلم انه جمع عامل بل جمع عاملة فان موصوفه الكلمة غالبا ولو سلم فهذا الجمع بعد جعله اسما بمعنى مابه يتقوم المعنى المقتضى للاعراب والاسم يجمع بهذا الوزن ولو سلم انه جمع عامل الصيغى فلانم انه لايجمع فاعل على فواعل بالاتفاق بل هذا مذهب بعضهم منهم صاحب الكشاف واما على مذهب بعض آخر منهم الجوهرى فيجوز ان يكون جمع فاعل على فواعل بهذا المذهب (قوله قدس سره اى بسبب اختلاف العوامل) حمل الباء على السببية البعيدة الغير المتبادرة فان السبب القريب هو الاعراب كما سيأتى (قوله قدس سره الداخلة عليه) قيد به لان العوامل المختلفة مالم تدخل عليه لم يختلف آخره لكن بسبب هذا القيد يخرج عن هذا الحكم اختلاف الآخر بسبب اختلاف العوامل المعنوية فانها غير داخلة على المعرب اذ الدخول هو اللحوق بالاول او الآخر وذا لايتصور فى الامور المعنوية كما مر فى خواص الاسم ويمكن ان يقال خروج مثل هذا غير مضر لانه يذكر بعض احكام المعرب لاجميعها (قوله قدس سره لئلا ينتقض) صورة الانتقاض ان يقال لوكان حكم المعرب ان يختلف آخره بسبب اختلاف

العوامل الداخلة عليه يلزم ان يختلف آخره متى اختلف العوامل والا يلزم تخلف المسبب عن السبب مع انه لم يختلف آخره اذا اختلف عامله بالاسمية والفعلية والحرفية كما فى المثال المذكور ويندفع اذا كان المراد باختلاف العوامل الاختلاف فى العمل ففى المثال المذكور لم يتحقق الاختلاف فى العمل الذى هو السبب فى اختلاف آخر المعرب حتى يترتب عليه المسبب (قوله قدس سره نصب على التميز) اى منصوب كل واحد منهما على انه تميز عن النسبة فى جملة يختلف آخره والتميز عن النسبة فى الجملة يكون فى المعنى فاعلا ولهذا فسره بقوله اى يختلف لفظ آخره او تقديره ولم يحمل على ان يكون تميزا عن النسبة فى قوله باختلاف العوامل حتى يلزم حينئذ تعميم العوامل المختلفة من ان يكون لفظا اوتقديرا اما اولا فلأنه فى بيان حكم المعرب وهو اختلاف آخر المعرب فالمناسب تعميمه لاتعميم امر آخر ليس من حكم المعرب وفيه انه يلزم من تعميم العامل تعميم حكمه ايضا كما لايخفى فعدم المناسبة ممنوع واما ثانيا فلأن المتعارف فى امثال تلك التعميمات انحصار الشئ المعمم فى الاقسام المفهومة من التعميم والعامل غير منحصر فى اللفظى والتقديرى فانه قديكون معنويا فالمناسب تعميم العامل بأن يقال لفظا اوتقديرا او معنى وفيه ان المراد من العوامل العوامل الداخلة عليه كما صرح به وهى منحصرة فى اللفظية والتقديرية فان المعنوية غير داخلة عليه كما مر آنفا فيصح الحصر المفهوم من تعميم العوامل فتأمل (قوله قدس سره او على المصدرية) بأن يكون مضافا اليه للمصدر المحذوف ومنصوبا بنصبه بعد حذفه ولذا فسره قدس سره بقوله اى يختلف اختلاف لفظ اواختلاف تقدير اى لختلافا منسوبا الى اللفظ اى الصورة اوالى التقدير والمراد منه حينئذ ايضا تعميم اختلاف آخر المعرب بكونه لفظيا اوتقديريا ولم يحمل على تعميم العوامل المختلفة لما مر وفيه مافيه وقيل يجوز نصبهما على الحالية بجعلهما بمعنى المفعول اى ملفوظا او مقدرا او بتقدير ياء النسبة اى لفظيا اوتقديريا فهو اما حال من العوامل فيكون المراد منه تعميم العوامل وقدمر البحث فيه اوحال من آخره فيكون المراد حينئذ تعميم آخر المعرب بانه قديكون ملفوظا وقديكون مقدرا كما مر فى جاءنى عصا ورأيت عصا ومررت بعصا ولم يلتفت الى هذا الاحتمال لبعده من حيث ان حمل اللفظ والتقدير على الملفوظ والمقدر اواللفظى والتقديرى خلاف الظاهر ولانه فى بيان حكم المعرب وهو اختلاف آخر المعرب والمناسب تعميمه لان تعميم امر آخر ليس من حكم المعرب

وللزوم الفاصل بين الحال وصاحبه اذا كان حالا من آخره وجوازه مختلف فيه (قوله قدس سره وتقديرا كما فى قولك جاءنى فتى) الخ والاختلاف التقديرى قد يكون بتقدير الآخر والاعراب جميعا كما فى مثل جاءنى فتى وقد يكون بتقدير الاعراب فقط كما فى قولنا جاءنى الفتى ومررت بالفتى (قوله لئلا ينتقض) صورة النقض ان يقال هذا الحكم يقتضى ان يكون اختلاف العوامل الداخلة على المعرب سببا لاختلاف آخر المعرب وليس كذلك فان العامل اختلف فى قولنا رأيت احمد ومررت بأحمد وفى قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين مع ان الآخر لم يختلف لا لفظا ولا تقديرا وصورة الدفع ان يقال ان اختلاف آخر المعرب بسبب اختلاف العوامل اعم من ان يكون حقيقة او حكما ففى الامثلة المذكورة تحقق الاختلاف حكما بسبب اختلاف العوامل وهذا التعميم كما يجرى فى الاختلاف لفظا بأن يكون حقيقة وحكما يجرى فى التقديرى ايضا فانه يكون حقيقة او حكما اما اختلاف الآخر لفظا حقيقة فكما فى جاءنى زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد واما اختلاف الآخر لفظا حكما فكما فى رأيت احمد ومررت بأحمد وامثاله واما الاختلاف تقديرا حقيقة فكما فى قولنا جاءنى فتى ورأيت فتى ومررت بفتى واما الاختلاف تقديرا حكما فكما فى قولنا رأيت حبلى ومررت بحبلى قال بعض المحققين لا انتقاض وان لم يجعل اختلاف العوامل اعم لانا نقول المراد باختلاف العوامل فى العمل ان يطلب كل منهما اثرا مباينا لاثر الآخر فى الآخر فقولنا رأيت والباء ليسا بعاملين مختلفين فى غير المنصرف وعاملان مختلفان فى المنصرف انتهى كلامه لكن ارتكاب كون رأيت والباء عاملين مختلفين فى بعض الاسماء وغير مختلفين فى بعض آخر لا يخلو عن شئ من التكلف ويمكن ان يقال فى دفع الانتقاض ان اقل الجمع ثلثة عند النحاة فلم يتحقق عندهم اختلاف العوامل فى مواد النقض المذكورة بل اختلاف عاملين وكلما تحقق اختلاف العوامل الثلثة تحقق اختلاف آخر المعرب البتة لفظا او تقديرا (قوله قدس سره فان قلت لا يتحقق الاختلاف) الخ حاصله ان المفهوم من قوله وحكمه ان يختلف آخره الخ ان هذا الحكم ثابت لجميع المعربات وليس كذلك فان فى بعض المعربات لم يتحقق اختلاف الآخر ولا اختلاف العوامل وهى الاسماء التى وقعت معربة اولا فان فيها حدوث الاعراب بدخول العوامل لا اختلاف الآخر باختلاف العوامل فيه ان انتفاء اختلاف العوامل فى مواد النقض مسلم لكن انتفاء اختلاف الآخر ممنوع فانها بعد التركيب قبل حدوث الاعراب معربة

وآخرها ساكن فاذا حدث الاعراب فى آخرها اختلف آخرها الآن يقال لم يعتد بهذا الاختلاف اذ المتبادر من الاختلاف هو الاختلاف بسبب العوامل المختلفة ولم يتحقق فى مواد النقض (قوله قدس سره اذا ركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبنى الاصل مع عامله ابتداء) فان قلت التركيب مع العامل انما يتحقق اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يقع بعض الاسماء المعدودة معربا بعوامل معنوية ثم ركب مع عامل لفظى ابتداء فيتحقق حينئذ اختلاف الآخر واختلاف العوامل ايضا مع ان المفهوم من كلامه ان الاختلاف فى الآخر والعوامل جميعا منتف فى المعرب الذى ركب مع عامله ابتداء قلت لم يقل كلما ركب بعض الاسماء المعدودة مع عامله ابتداء لا يتحقق فيه الاختلاف لا فى آخر المعرب ولا فى العوامل بل قال اذا ركب والمتبادر منه الجزئية يعنى قد يكون بعض الاسماء التى ركب مع عاملها ابتداء بحيث لا يتحقق فيه الاختلاف لا فى آخر المعرب ولا فى العوامل ولو سلم ان المراد الكلية فقوله مع عامله متعلق بمحذوف لا بركب ومعناه كلما ركب بعض الاسماء المعدودة ابتداء تركيبا يتحقق معه عامله سواء كان العامل لفظيا او معنويا لا يتحقق الاختلاف وهذه الكلية صحيحة وايضا المتبادر من تركيب الاسم المعدود مع عامله ابتداء ان يكون قبل هذا التركيب مع عامله معدودا مبنيا فالاسم الذى يتحقق معه العامل المعنوى اولا ثم ركب مع عامله اللفظى خارج عن هذا الحكم وان كان تركيبه مع عامله اولا (قوله قدس سره غاية الامر ان هذا الحكم) الخ اشارة الى الحكم المذكور فى المتن بقوله وحكمه ان يختلف آخره بخلاف اسمى الاشارة اللذين قبل هذا فانهما اشارة الى الحكم الذى هو حدوث الاعراب بدخول العامل واعلم ان فى كون هذا الحكم من خواص المعرب كما يدل عليه قوله لا يكون من خواصه الشاملة نظر لانه يتحقق فى الفعل المضارع ايضا الا ان يقال انه خاصة اضافية للمعرب بالقياس الى المبنى او يقال ان المعرب الذى هو هذا الحكم حكمه اعم من الاسم شامل للفعل المضارع ايضا ثم اعلم ان حاصل هذا الجواب ان هذا حكم بعض المعرب ولا يخفى انه لم ينتفع المبتدى المتعلم من بيان هذا الحكم فانه اذا اورد عليه معرب لا يعرف انه هل يجرى فيه هذا الحكم اولا وقد يجاب بوجهين آخرين احدهما ان المراد من قوله وحكمه ان يختلف الخ ان حكم هذا المعرب ان يختلف آخره باختلاف العوامل فى وقت من الاوقات والنقض على هذا الحكم يتوقف على تحقق مادة لم يختلف باختلاف العوامل فى وقت من الاوقات وهى غير محققة الوجود وثانيهما ان المراد ان حكم المعرب

ان يختلف آخره باختلاف العوامل الداخلة عليه او دخلت عليه ولاشك ان هذا الحكم شامل لجميع المعربات (قوله قدس سره الاعراب ما اى حركة اوحرف) فيه انه استعمال لفظ مشترك بين المعانى فى التعريف وارادة الحركة او الحرف من غير قرينة واضحة وليس هذا من دأب ارباب التعريف بل يجب الاحتراز عن مثل هذا واجيب بان القرينة ههنا اشتهار كون الاعراب بالحركة والحرف اوماسيذكره من ضبط المعربات و بيان ان اعراب بعضها بالحركة و بعضها بالحروف وفى كون هذا قرينة واضحة فى ارادة المقصود للمتعلم المبتدى الغير العالم باستعمالاتهم تأمل فتأمل ثم ذكر او فى قوله اوحرف ليس للترديد والتخيير فى ارادة احد الامرين من لفظ ما حتى يلزم ان يكون هذا تعريف الاعراب بالحركة ويكون تعريف الاعراب بالحروف متروكا او بالعكس بل المراد منه كلاهما وذكر او للاشارة الى انهما لايجتمعان فى موارد الاستعمال بل يتحقق احدهما فى بعض المعربات والآخر فى بعض آخر (قال المص رحمه الله اختلف آخره) فان قلت ذكر هذا القيد يوجب عدم جامعية التعريف لخروج اعراب المثنى والمجموع به فان الحرف الاعرابى فيهما وهو ماقبل النون ليس سببا لاختلاف الآخر الذى هو النون قلت النون فى المثنى والمجموع لايعتبر آخرا بل هى كالتنوين ولهذا سقط فى الاضافة فكما ان اعراب المفردات يجرى فيما قبل التنوين والتنوين امر خارج من المعرب كذلك النون فى المثنى والمجموع امر خارج عنهما من حيث انهما معربان ويؤيد ذلك مانقل عن كثير من النحاة من القول بتركيبهما من الآحاد وعلامتيهما (قوله قدس سره ذاتا اوصفة) تمييزان عن النسبة فى اختلف آخره اى ما اختلف ذات الآخر اوصفته به فان قلت ذات الآخر فى صورة الاعراب بالحرف الحرف الآخر الذى هو الاعراب فيلزم القول باختلاف الحرف الآخر بسبب نفسه فى الاعراب بالحرف فانتفى المغايرة بين السبب والمسبب وما اضيف اليه قلت ذات الآخر فى المعرب ملحوظة على هذا الوجه الكلى والحرف الذى هو الاعراب و سبب اختلافهما هو الواو والالف والياء مع خصوصية الواوية والالفية واليائية ولاخفاء فى صحة جعل هذه الحروف بهذه الخصوصيات سببا لاختلاف الحرف الآخر الملحوظ على هذا الوجه الكلى (قوله قدس سره وحين يراد بما الموصولة الحركة اوالحرف) اعلم انه يفهم من هذا الكلام ان كلمة ما على تقدير حمله سابقا فى تفسيره بقوله اى حركة اوحرف موصولة مع ان ما الموصولة تفسر بالمعرفة والموصوفة بالنكرة فتفسيره بحركة اوحرف النكرتين يشعر بكونها

موصوفة لاموصولة واجيب بانه ليس المراد من قوله حين يراد بما الموصولة الاشارة الى ما اريد سابقا بل يشير ههنا الى جواز ان يكون ما موصولة مفسرة بالحركة اوالحرف المعرفتين كما جاز حملها على الموصوفة وتفسيرها بنكرة كما سبق و فيه ان هذا الكلام يشعر حينئذ ان عدم ورود العامل والمقتضى انما هو على تقدير حل ما على الموصولة مع انه لاتفاوت فى عدم ورود العامل والمقتضى بين حمل ما على الموصوفة المفسرة بحركة وحرف النكرتين كما سبق اوالموصولة المفسرة بالحركة والحرف المعرفتين كما اشار اليه ثانيا (قوله قدس سره لايرد العامل والمقتضى) نقل عنه قدس سره لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يستند اخراجهما الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة على عمومها انتهى الظاهر من قوله لكنه يشكل انه حمل قوله لايرد العامل والمقتضى على رفع الايجاب الكلى اى لايرد كل عامل وكل مقتض دون السلب الكلى كما هو الظاهر من العبارة وانما قال الاولى ولم يقل الصواب لانه جاز اخراج بعض العوامل والمقتضى بارادة الحرف اوالحركة كما حمله الشارح ومابقى من العامل بالسببية القريبة المفهومة من الباء ولكن الاولى اخراج جميع العوامل والمقتضى بقيد واحد وهو السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما على عمومها كما هو المتبادر فلم يلزم حينئذ حمل ما على معنى غير متبادر منه قيل يجوز ان يراد بالحرف حرف المبانى ويؤيد هذا مقابلته بالحركة فيخرج العوامل كلها فلا يشكل بما اذا كان العامل حرفا وفيه انه يخرج حينئذ اعراب المثنى والمجموع عند من جعل علامتى التثنية والجمع من حروف المعانى وجعلهما من المركبات قوله فى الحاشية وابقاء ما الموصولة على عمومها الاولى ان يراد بما مايفيد التعميم الموصوفة (قوله قدس سره ولو ابقيت على عمومها) كلمة لو تشعر بترجيح الاحتمال الاول وهو تخصيص ما بالحركة والحرف لاستعمالها فيما يمتنع وقوعه مع ان هذا الاحتمال اولى كما صرح به فى الحاشية فالاولى ذكر اذ بدل لو (قوله قدس سره فان المتبادر من السبب السبب القريب) الخ ولقائل ان يقول تعريف الاعراب مختل جمعا ومنعا اما جمعا فلانه لايصدق على اعراب حدث فى آخر المعرب اذا ركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبنى الاصل مع عامله ابتداء فانه لم يختلف بسببه آخر المعرب كما صرح به آنفا فى قوله فان قلت لايتحقق الاختلاف لافى آخر المعرب ولافى العوامل الخ الا ان يقال ليس المراد من السبب القريب ان يترتب عليه الاختلاف ولم يتوقف على شئ بل المراد سبب انعقد بينه

وبين الاختلاف علاقة العلية بلا واسطة سبب آخر بأن لايكون ذلك السبب سبب سببيته وذلك لا يقتضى استلزام المسبب فليتأمل واما منعا فلأنه يصدق التعريف على مجموع العامل والاعراب او المقتضى والاعراب او مجموع الثلثة فان السببية وهى التقدم بالذات كما يحقق بين اختلاف الآخر وكل من تلك الثلثة يحقق بينه وبين مجموعها ولايخرج المجموع ولا واحد منها مع الاعراب من تقييد السبب بالقريب لان تقديم المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل بينه وبين الاختلاف سبب آخر فالاولى ان يخصص كلمة ما بحيث يخرج منه المجموع كما يخصص بحيث يخرج عنه المتكلم فانه ايضا سبب اختلاف الآخر بل سبب اقرب وكأن الشارح قدس سره لهذا رجح احتمال تخصيص كلمة ما بارادة الحركة اوالحرف (قوله قدس سره خرج حركة نحو غلامى) اذا اضيف الى ياء المتكلم بعد جعله معربا واما قبل ذلك فقد خرج بالضمير الراجع الى المعرب فى قوله آخره قال الفاضل المحشى وكذلك جر الجوار كقوله تعالى (وامسحوا برؤسكم وارجلكم) بكسر اللام انتهى قال بعض المحققين هذا خلاف ما اجمع عليه من كون جر الجوار والجار الزائد من الاعراب انتهى ففى جر الجوار على ماذكره الفاضل لم يجر الاعراب فى آخر المعرب من حيث انه معرب وعلى ماذكره بعض المحققين اجرى من هذه الحيثية فتأمل وقال بعض المحققين لو قال خرج نحو حركة غلامى لكان ارجح فى النحو لشموله ياء ما قبل ياء المتكلم نحو مسلمى فى جاءنى مسلمى (قوله قدس سره لانه معرب) هذا تعليل لدخول حركة نحو غلامى المفهوم التزاما من قوله خرج من تعريف الاعراب قبل اعتبار الحيثية (قوله قدس سره على اختيار المص) متعلق بمعرب واشارة الى ماذهب اليه بعض النحاة من انه مبنى فلا احتياج حينئذ الى اخراجها بقيد الحيثية لخروجها بضمير المعرب ويحتمل ان يتعلق بخرجت احتمالا بعيدا بأن يراد ان خروج حركة نحو غلامى مطلقا على اختيار المص اذ عند البعض انه اعراب فى حالة الجر وفيه تأمل واعلم انه لو قال فى تعريف الاعراب انه ما فى آخر المعرب اعنى من حيث انه معرب لتم التعريف ولا يتجه عليه شئ وايضا لو جعل قوله ليدل قيد احتراز يا لخرج العامل والمقتضى وحركة نحو غلامى بلا تكلف فتأمل (قوله قدس سره ليس من حيث انه معرب) قال الفاضل المحشى لوجوده قبل عامل الجر بل قبل مطلق العامل انتهى وفيه انه لو كان قبل مطلق العامل لم يختلف به آخر المعرب فيخرج قبل اعتبار قيد الحيثية بقوله آخره الا ان يقال اختلف به آخر ما هو معرب فى وقت ما لكن لا فى زمان كونه معربا فيدخل بهذا

الاعتبار بدون قيد الحيثية ويخرج به فتأمل (قوله قدس سره اراد ان ينبه على فائدة اختلاف وضع الاعراب) وايضا يفهم منه وجه ترجيح الاتيان به على تركه وفائدة وضعه فى الاسماء دون الافعال والحروف هكذا افاده بعض المحققين وفيه انه وضع فى الفعل المضارع ايضا فكيف يحسن قوله دون الافعال الا ان يقال مراده ان هذه الفائدة ليست فى الافعال لكن السياق وذكر الحرف مع الافعال يأبى عن ذلك (قوله قدس سره ليدل على المعانى) جمع معنى يجوز ان يراد به ما يقابل العين بمعنى ما يقوم به الشئ وان يراد به ما يقصد بشئ (قوله قدس سره لا انه خارج عن الحد واللام فى ليدل متعلق بامر خارج) اللام منصوب معطوف على اسم ان والكلام فى ذيل النفى (قوله قدس سره ليدل الاختلاف او ما به الاختلاف) فان قلت لم اسند الدلالة الى الاختلاف مع ان الدال على هذه المعانى هو الاعراب الذى هو ما به الاختلاف عند المص وايضا الاعراب مذكور صريحا بخلاف الاختلاف فهو اولى بالمرجعية قلت نعم لكن لما جعل قوله ليدل متعلقا باختلف وكان للاختلاف مدخل فى تلك الدلالة ناسب الاشارة الى هذا الاحتمال ايضا على ان بيان المص والسلف انه لا اختلاف فى ان الاعراب الدال على تلك المعانى هو الاختلاف او ما به الاختلاف فاختار السلف انه الاختلاف لانه المستعمل فى مقابلة البناء الذى هو عدم الاختلاف واختار المص انه ما به الاختلاف لانه امر محقق واضح فهو اولى بالتعيين للمعنى بخلاف الاختلاف فانه امر معنوى (قوله قدس سره يعنى الفاعلية) تفسير المعانى المعتورة بالفاعلية والمفعولية والاضافة اختيار بعضهم والمص منهم وقال بعض آخر هى كون الاسم عمدة وفضلة بواسطة حرف الجر وبلا واسطته (قوله قدس سره المعتورة على صيغة اسم الفاعل) صرح بذلك ردا على الفاضل الهندى حيث رجح احتمال كونها على صيغة اسم المفعول وصرح بها وذلك لان صيغة اسم الفاعل يدل على آخذية تلك المعانى المعرب وطريانها عليه على طريق المناوبة بأن اخذته واحد بعد واحد وهى باعتبار هذا الوصف مما وضع الاختلاف او ما به الاختلاف له فذكر هذا الوصف اولى فى هذا المقام واما صيغة اسم المفعول فتدل على آخذية المعربات بتلك المعانى على سبيل المناوبة بين المعربات بان اخذها معرب بعد معرب ولا يدل هذا على طريان تلك المعانى بالمناوبة ليوضع لتلك المعانى امر مختلف هو الاعراب وايضا لم يظهر المناوبة فى المعربات فى اخذ المعانى بان تركها معرب ثم اخذها معرب آخر لانها مع تحققها

فى معرب يحقق فى معرب آخر بخلاف اخذ المعانى للمعربات فانها على سبيل المناوبة لامحالة وقيل يجوز ان يجعل الفاضل الهندى اسم فاعله المتكلم لا المعرب وفيه مافيه (قوله قدس سره وانما جعل الاعراب فى آخر الاسم المعرب) اشار بهذا الى ان قوله ليدل وان كان متعلقا بما اختلف آخره لايفيد لمية جعل الاعراب فى آخر المعرب بل يفيد لمية وضع الاعراب مختلفا فلابد من بيان علة جعله فى آخر المعرب فان قلت فى الاعراب بالحروف لم يجعل الاعراب فى آخر المعرب بل جعل نفس الآخر اعرابا فكيف يصح الظرفية فى الاعراب بالحروف فنقول استدل فى الاعراب بالحركة الذى هو الاصل فانه حال فى آخر المعرب وترك الاعراب بالحروف بالمقايسة على الاصل اونقول المراد مطلق الاعراب وظرفية الآخر اعم من ان يكون بطريق تحقق الحال فى محله كما فى الاعراب بالحركة او بتحقق الكلى فى ضمن جزئيه كما فى الاعراب بالحروف اوالمراد من الآخر اعم من ان يكون حقيقة او حكما فان الواقع بعد اكثر حروف الكلمة كالواقع بعد الكل اوالمراد من آخر الاسم جانب الآخر بتقدير المضاف (قوله قدس سره والاعراب على صفته) اى على صفة المسمى وهى الفاعلية والمفعولية والاضافة فانه يصح جعلها صفات للمدلول لغة وان صح جعلها صفات للاسم المعرب بحسب اصطلاح النحو لكن الضمير فى صفته ليس للاسم بان يكون تلك المعانى صفات للاسم لان قوله فالانسب ان يكون الدال عليها متأخرا عن الدال عليه يأبى عن ذلك لان المناسب حينئذ ان يقال فالانسب ان يكون الدال على الصفة متأخرا عن الموصوف وقد جعل الشيخ الرضى مدلولات الاعراب صفات الاسم وفسرها بكونها عمدة وفضلة فقال جعل الاعراب فى الآخر لان الدال على الوصف يكون بعد الموصوف وقال بعض المحققين والاقرب ان يقال جعل الاعراب فى آخر الاسم لان كلا من حروف الكلمة مفيد لهيئة الكلمة ولايرضى بتغييرها مهما امكن لئلا يختل دلالة الكلمة على معناها بخلاف الحرف الاخير فانه لامدخل له فى الهيئة ولهذا قيل تعلم على صيغة الامر على هيئة ماضيه انتهى (قوله قدس سره فالانسب ان يكون الدال عليها) الخ فان قلت الحركات الاعرابية مع الاواخر والحروف الاعرابية فى نفس الاواخر فلم يتأخر الدال على الصفة عن الدال على الموصوف بل معه قلت المراد التأخر بقدر الامكان اوالتأخر حكما فان التأخر عن الاكثر فى حكم التأخر عن الكل اذ المراد الاستدلال فى الاعراب بالحركة التى هى الاصل وجعل الاعراب بالحروف

تابعا له والاعراب بالحركة متأخر عن المعرب فى الذكر كما هو متأخر بالذات لان الحركة مذكورة بعد الحرف الآخر لكنه قريب منه حتى يتوهم انه مقارن معه فى الذكر ويظهر هذا عند اشباع الحركات الاواخر وجعلها واوا اوالفا اوياء كما لايخفى (قوله قدس سره اى انواع اعراب الاسم) لما عرف المصنف اعراب الاسم بين انواعه وانما صرح الشارح بالاسم ولم يكتف بارجاع الضمير الى الاعراب المعرف ههنا فانه اعراب الاسم لامحالة لئلا يتوهم انه تبين انواع مطلق الاعراب حتى يرد ان الجزم ايضا من انواعها وانما قلنا ان المعرف اعراب الاسم لان المعرب المذكور فى تعريفه بالضمير هو الاسم المعرب وايضا الدلالة على المعانى المعتورة فى اعراب الاسم لاغير (قوله قدس سره ثلثة) اشارة الى ان العطف فى قوله رفع ونصب وجر مقدم على ارتباطه بانواعه لئلا يلزم حمل الاعراب الواحد على انواع الجمع (قوله قدس سره ولا تطلق على الحركات البنائية اصلا) تأكيد للنفى المفهوم من قوله مختصة بالحركات او اشارة الى الاختصاص الاضافى ثم هذا الاختصاص عند البصرية واما عند الكوفية فتطلق على الحركات البنائية ايضا (قوله قدس سره فانها مستعملة فى الحركات البنائية غالبا) سواء كان فى الاواخر كما فى المبنيات اوفى الاوائل والاواسط كما فى جميع الكلمات (قوله قدس سره وفى الحركات الاعرابية على قلة) مع القرينة كما فى قوله بالضمة رفعا فيكون النسبة بين الرفع والنصب والجر وبين الضمة والفتحة والكسرة عموما وخصوصا من وجه فانهما يجتمعان فى الحركات الاعرابية ويصدق الرفع والنصب والجر على الحروف الاعرابية دون الضمة والفتحة والكسرة ويصدق الضمة والفتحة والكسرة على الحركات البنائية دون الرفع والنصب والجر قال الفاضل المحشى وانما سميت الحركات الثلث بتلك الاسامى لحصول الاولى بضم الشفتين ويتبعه رفعهما عن مكانهما وحصول الثانية بفتح الفم ويتبعه نصبه فكأن الفم كان ساقطا فنصبته اى اقمته بفتحك اياه وحصول الثالثة بجر الفك الاسفل وخفضه وهو ككسر الشئ اذ المكسور يسقط ويهوى الى اسفل انتهى (قوله قدس سره اوحكما) فى كونه عمدة من كل وجه (قوله قدس سره كون الشئ مفعولا حقيقة اوحكما) اى فى كونه فضلة اومشابها بها ويجوز حمل الياء على النسبة فى قوله الرفع علم الفاعلية والنصب علم المفعولية اى الرفع علامة الخصلة والحالة المنسوبة الى الفاعل وهى الفاعلية فى الفاعل وكون الاسم عمدة من كل وجه فى الملحقات به والنصب علامة الخصلة والحالة المنسوبة الى المفعول وهى المفعولية

فى المفاعيل وكون الاسم فضلة اومشبهابها فى الملحقات بها ورجح المصدرية لكونها اقرب الى الفهم ولان الاضافة مصدر فالمناسب حمل عديلها ايضا على المصدرية (قوله قدس سره اى علامة كون الشئ مضافا اليه) فسر الاضافة فى ذكر خواص الاسم بكون الشئ مضافا وههنا بكون الشئ مضافا اليه وقد يجئ بمعنى النسبة بين المضاف والمضاف اليه كما سيجئ فى مباحث المجرورات وحمله فى هذا المقام على كون الشئ مضافا اليه بقرينة مقابلة الفاعلية والمفعولية لان كون الشئ مضافا اليه يجامع الفاعلية والمفعولية وظاهر ان النسبة الاضافية ليست من المعانى المعتورة حتى يحتاج الى العلامة وانما لم يقل كون الشئ مضافا اليه حقيقة او حكما لانه على تعريف المصنف المضاف اليه وهو كل اسم نسب اليه شئ بواسطة حرف الجر لفظا اوتقديرا مرادا جميع المجرورات داخلة فيه ولم يبق مجرور يلحق بها هكذا افاده بعض المحققين وفيه ان الشارح قدس سره صرح فى اوائل المجرورات بأن المجرور اعم من المضاف اليه لدخول مثل بحسبك درهم وكفى بالله شهيدا فى المجرور دون المضاف اليه فيكون للمضاف ايضا ملحق الا ان يقال ان المجرور الغير المضاف اليه فى غاية القلة فلم يلتفت اليه (قوله قدس سره لم يحتج الى الحاق الياء المصدرية) الاولى لم يصح الحاق الياء المصدرية لان الياء المصدرية لا تلحق المصدر (قوله قدس سره وانما اختص الرفع بالفاعل) الاختصاص اضافى بالنسبة الى المفاعيل والمضاف اليه والا فالرفع غير مختص بالفاعل بل موجود فى الملحقات بالفاعل ايضا وانما بين الاختصاص فى الفاعل لكونه اصلا فى الاعراب من حيث انه معمول ماهو اصل فى العمل فان قلت المضاف اليه ايضا قليل فلم لم يعط الرفع اياه قلت الاهتمام بشان الفاعل اكثر لكونه معمول ماهو اصل فى العمل اوالمراد ان الفاعل لووجد فى الكلام الواحد لايكون الا واحدا بخلاف المضاف اليه والمفاعيل فيكون الفاعل قليلا فى الكلام فاعطى الثقيل اياه (قوله قدس سره فاعطى الثقيل للقليل) الاولى ترك اللام لانه المفعول الثانى لاعطى ودخول لام التقوية فى المعمول المتأخر لايجوز (قوله قدس سره ولما لم يبق للمضاف اليه علامة غير الجر جعل علامة له) اولانه لما لم تبلغ كثرته مبلغ المفاعيل اعطى ماهو ثقيل من وجه اياه (قال المصنف رحمه الله العامل) لما اعتبر العامل فى تعريف المعرب وان لم يصرح به وذكر صريحا فى حكم المعرب اراد ان يبين تعريفه وقدم عليه الاعراب والاشارة الى المعنى المقتضى لانهما مأخوذان فى تعريفه فالاولى تقديمهما عليه ولانه بعد ذكر حكم المعرب اراد ان يبين سبب الاختلاف فقدم

الاعراب الذى هو سبب قريب للاختلاف ثم بين العامل الذى هو سبب بعيد له (قوله قدس سره مابه يتقوم اى يحصل) فسر التقوم بالحصول لانه لوترك على عمومه يتوهم ان يكون العامل مابه قام المعنى المقتضى لمناسبة التقوم بالقيام واخذه منه فلم يصدق التعريف حينئذ على شئ من العوامل لان المعنى المقتضى ليس قائما به بل بالمعرب وانما اخر الجار والمجرور فى تعريف الاعراب وقدم ههنا لان السببية للاختلاف ليست منحصرة فى الاعراب ليفيد التقديم ذلك بخلاف العامل لان السببية فى حصول المعنى المقتضى منحصرة فيه فقدم الجار والمجرور لافادة هذا الاختصاص فخرج عن تعريف العامل بهذا التقديم الاسناد ومايقوم به المعنى المقتضى لان السببية فى حصول المعنى المقتضى ليست منحصرة فيهما ولايخفى ان افراد العوامل ايضا يخرج حينئذ عن تعريفه لان السببية فى حصول المعنى المقتضى ليست منحصرة فيها ايضا فان للاسناد والمحل الذى قام به المعنى ايضا مدخلا فى حصوله ولاينفع فى دفع ذلك حمل السببية المفهومة من الباء على التامة بل يصدق التعريف حينئذ على مجموع العامل والمحل والاسناد وسائر ماله مدخل فى حصول المعنى المقتضى فقد قيل فى الجواب المراد الحصر فى السبب الواحد اللغوى يعنى المؤثر فى حصول المعنى المقتضى وهو ليس الا العامل وقال الفاضل المحشى تقديم الجار والمجرور للاهتمام لا للحصر والباء للآلة اى ماعدوه آلة لحصول المعنى المقتضى وهو ليس الا العامل وفيه تأمل (قوله قدس سره اى معنى من المعانى) فسر بالنكرة اشارة الى ان اللام فى المعنى للعهد الذهنى الذى هو فى حكم النكرة اذ المتقوم بالعامل هو معنى ما من المعانى المعتورة (قوله قدس سره من المعانى المعتورة على المعرب المقتضية) وصف المعانى بالاعتوار اشارة الى ان كونها مقتضية للاعراب بسبب اعتوارها على المعرب ثم ان تعريف العامل لايصدق على عامل الفعل عند البصرية اذ المعنى المقتضى لايوجد عندهم فى الفعل والمصنف من اتباع البصريين الا ان يخصص المعرف ههنا بعامل الاسم بجعل اللام فى قوله العامل للعهد الخارجى اشارة الى العامل المعتبر فى تعريف المعرب او بجعله عوضا عن المضاف اليه تقديره عامل الاسم ثم انهم عرفوا العامل المطلق بما اوجب كون آخر الكلمة على وجه مخصوص فان قلت تعريف العامل لايصدق على العامل فى مثل قولنا بحسبك درهم فانه لم يحصل بسببه المعنى المقتضى اما الفاعلية والمفعولية فظاهر واما الاضافة فلان بحسبك ليس مضافا اليه قلت الاضافة وان لم تتحقق فيه حقيقة لكن لانسلم عدم

تحققها فيه حكما والمراد بالمعنى المقتضى اعم من ان يكون حقيقة او حكما واوسلم فالمراد من العامل المعرف ماله تأثير فى اللفظ فخروج العوامل الزائدة لايضر (قوله قدس سره للاعراب) فيه ان اعتبار الاعراب فى تعريف العامل يوجب الدور لان المعرب مأخوذ فى تعريف الاعراب والعامل مأخوذ فى تعريف المعرب كما اشرنا اليه فافهم (قوله قدس سره وفى رأيت زيد رأيت عامل) هذا بظاهره موافق لمذهب الكوفيين حيث قالوا مجموع الفعل والفاعل عامل فى المفعول لانه صار فضلة لمجموعهما واما عند البصريين فالمراد الفعل الذى فى رأيته عامل فان العامل فى المفعول عندهم هو الفعل (قوله قدس سره فالمفرد المنصرف) لما عرف الاعراب وبين انواعه اراد ان يبين ان الاعراب قد يكون بالحركة وقد يكون بالحرف وبين انه فى اى معرب بالحركة وفى اى معرب بالحرف فادخل فاء التفصيل فى قوله فالمفرد المنصرف قال بعض المحققين اراد تفصيل اقتضاء المعنى المقتضى فانه تارة يقتضى الحركات الثلث وتارة يقتضى ماسوى الفتحة وتارة يقتضى ماسوى الكسرة وتارة يقتضى الحروف الثلثة وتارة ماسوى الواو منها وتارة ماسوى الالف فهذه ستة اقسام انتهى ولايخفى ان هذا انما يصح اذا كان خصوص الحركة ايضا مقتضيا للمعانى المقتضية للاعراب وليس كذلك (قوله قدس سره اى الاسم المفرد الذى) الخ لوترك المفرد وجعل الاسم الذى لم يكن مثنى ولامجموعا تفسيرا له لكان اولى اذ الظاهر ان المفرد ههنا اطلق فى مقابلة المثنى والمجموع وله اطلاقات اخر وقع بعضها فى هذا الكتاب فانه اطلق فى تعريف الكلمة على مايقابل المركب واطلق فى بحث المنادى على مايقابل المضاف والمشبه به واطلق فى بحث التميز على مايقابل الجملة وما شابهها فان قلت المفرد المنصرف على هذا التفسير يتناول الاسماء الستة وملحقات المثنى والمجموع مع ان اعرابها ليس كاعراب المفرد المنصرف قلت ذكرها بعد هذا الحكم كالاستثناء من هذا الحكم فكأنه قال كل مفرد منصرف اعرابه بالحركات الثلث الا الاسماء الستة وملحقات المثنى والمجموع فان قلت لم لم يكتف ببيان حكم غيرالمنصرف بعد هذا الحكم ولم يجعله مستثنى من القاعدة بل قيد هذه القاعدة بالمنصرف لاخراجه قلت لما كان غيرالمنصرف كثيرا لافراد اهتم بشانه واخرجه عن موضوع هذا الحكم بقيد المنصرف اذ الاستثناء شايع فى الامر القليل وقال بعض المحققين ان الاسماء الستة والملحقات بالمثنى والمجموع خارج عن هذه القاعدة بقيد المنصرف اذ المقسم للمنصرف

وغيرالمنصرف هو المعرب الذى من شانه ان يقبل التنوين والكسر فالمعرب بالحروف خارج عن المنصرف وغير المنصرف وفيه انه حينئذ يكفى ذكر المنصرف بدون المفرد اذ المثنى والمجموع خارجان عنه الا ان يقال ان ذكره للجمع المؤنث السالم فان قلت غير المنصرف الذى اجرى عليه الحركات الثلث للضرورة او للاضافة او اللام داخل فى غيرالمنصرف لا فى المفرد المنصرف مع ان اعرابها بالحركات الثلث لابالحركتين قلت المراد بالمنصرف اعم من المنصرف الحقيقى والحكمى فهى داخلة فى المنصرف خارجة عن غيرالمنصرف (قوله قدس سره اى الذى لم يكن بناء الواحد فيه سالما) لوقال الجمع الذى لم يلحق بآخره واو ونون لكان اولى لئلا ينتقض بمثل سنون فى جمع سنة وثبون فى جمع ثبة وضربات بفتح الراء فى جمع ضرب بالسكون قال بعض المحققين لكن لايلزم من دخولها فى المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف (قوله قدس سره كرجال وطلبة) الاول مثال للجمع المكسر بزيادة الالف والثانى بحذفها (قوله قدس سره فالاعراب فى هذين القسمين) الاولى ذكر هذا القول بعد شرح قوله بالضمة رفعا والفتحة نصبا والكسرة جرا (قوله قدس سره أن الاصل فى الاعراب ان يكون بالحركات) وذلك ليكون الدال على صفة الشئ كالدال عليه ولانها اخف من الحروف اذ هى العارض للحروف واذا حصل المقصود بالاخف لم يؤت بالثقيل وفيه ان هذا انما يتم اذا اوتى حروف الاعراب من الخارج كالحركة واما اذا جعل ماهو نفس الآخر اعرابا فهو اخف من ايراد حركة من الخارج (قوله قدس سره والفتحة نصبا) نقل عنه قدس سره هذا التركيب من قبيل العطف على معمولى عاملين مختلفين لكن المعمول المقدم مجرور اجازه المصنف انتهى يعنى مثل هذا التركيب وان لم يجز عند الجمهور جاز عند المصنف (قوله قدس سره ويحتمل النصب على الحالية والمصدرية) اما الحالية فبأن يكون رفعا ونصبا وجرا بمعنى مرفوعا ومنصوبا ومجرورا حالا من فاعل الظرف يعنى كل واحد من المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف ملابس بالضمة حال كونه مرفوعا وكذا الثانى والثالث اوعن مفعول مالم يسم فاعله لاعرب المقدر كما نقل عنه قدس سره على معنى انه اعرب هذان القسمان بالضمة حال كونهما مرفوعين واعربا بالضمة اعراب رفع وعلى هذا القياس نصبا وجرا انتهى اوعن فاعل مخاطب ويكون رفعا واخويه بمعنى اسم الفاعل وتقدير الكلام اعربت المفرد المنصرف والجمع

المكسر المنصرف بالضمة حال كونك رافعا ايا هما وكذا حال اخويه واما المصدرية فبأن يكون مضافا اليه لمصدر محذوف كما صرح به فيما نقل عنه او بان يكون نفس رفعا و نصبا و جرا مصدرا تقديره بالضمة رفع رفعا و بالفتحة نصب نصبا و بالكسرة جرجرا (قال المصنف رحمه الله جمع المؤنث السالم) لما ذكر الاسم المعرب بالحركات الثلث اراد ان يذكر الاسم المعرب بالحركتين و هو نوعان احدهما المعرب بالضمة والكسرة وهو جمع المؤنث السالم والثانى المعرب بالضمة والفتحة وهو غير المنصرف وانما قدم جمع المؤنث السالم على غير المنصرف اما لكونه اوضح من غير المنصرف اذ معرفته يحصل بما يكون بالالف والتاء بخلاف غير المنصرف فانه يحتاج الى تفصيل العلل التسع كما سيأتى او لان النصب فيه تابع الجر و هو شايع واقع فى المثنى و الملحقات به و الجمع المذكر السالم و ملحقاته فيكون كالاصل بخلاف العكس كما فى غير المنصرف اولان حكم جمع المؤنث السالم بان اعرابه بهذين الحركتين لايتغير بخلاف غير المنصرف فان حكمه يتغير للضرورة اوللتناسب ودخول اللام وعند الاضافة اولان غير المنصرف لمناسبته بالمبنى منحط من درجة سائر المعربات فالمناسب تأخيره لكن قدم على المعربات التى اعرابها بالحروف لئلا ينتشر المعربات بالحركة اولانه لما ذكر اعراب المفرد المنصرف بين ان اعراب مالم يكن مفردا بان يكون جمعا كذا ومالم يكن منصرفا بان يكون غير منصرف كذا اولانه اذا اجتمع فى مادة جمع المؤنث السالم مع غير المنصرف كمسلمات علما للمؤنث يغلب فيها جمع المؤنث السالم فى الاعراب مع انتفاء معنى الجمعية حال العلمية نقل عنه قدس سره السالم مرفوع على انه صفة للجمع انتهى وانما حمل على هذا لئلا يحمل على ان السالم صفة للمؤنث لانه واحده الذى سلم نظمه عند الجمع ولهذا جعل قسما للجمع الذى سلم فيه نظم الواحد وذلك لان الاصطلاح جرى على توصيف الجمع بالسلامة وان كان السلامة حال واحده او لانه ليس المراد المعنى الاضافى حتى يوصف المضاف اليه بشئ اولانه فى مقابلة الجمع المكسر فكما ان المكسر فيه صفة الجمع جعل السلامة ايضا صفته (قوله قدس سره وهو مايكون بالالف والتاء) يعنى ان مفهومه اصطلاحا هو هذا فلا يخرج عنه نحو سجلات ومكتوبات ومرفوعات وخاليات مما لم يكن واحده مؤنثا لصدق مفهومه الاصطلاحى عليها ولم يدخل فيه نحو ثبون فى جمع ثبة مع ان واحده مؤنث سلم فى الجمع لعدم صدق مفهومه الاصطلاحى عليه وانما سمى جمع المؤنث لكون واحده مؤنثا غالبا وسالما لسلامة نظمه عند الجمع قال

بعض المحققين وينبغى ان يضم اليه اولات جمع ذات من غير لفظه كما ضم اولو الى جمع المذكر السالم (قوله قدس سره واحترز به عن المكسر) الظاهر ان ضميره به راجع الى جمع المؤنث السالم كضمير هو فى قوله وهو مايكون بالالف والتاء ويرد حينئذ ان الاحتراز عنه فرع دخوله فى شئ ولم يذكر شئ غير جمع المؤنث السالم حتى يكون داخلا فيه خارجا عنه بقوله جمع المؤنث السالم الا ان يقدر الاسم المعرب فى نظم الكلام فيقال الاسم المعرب الذى هو جمع المؤنث السالم كذا وايضا حينئذ لاوجه لتخصيص جمع المكسر بل احترز به عن جمع المذكر السالم ايضا و يحتمل ان يرجع الضمير الى السالم و يؤيده الاحتراز عن المكسر فقط لكنه خلاف الظاهر (قوله قدس سره فانه قد علم) يعنى قد علم ان اعراب المكسر ليس كذلك والا فمجرد العلم لايوجب الاحتراز عنه (قوله قدس سره اجراء للفرع على وتيرة الاصل) وانما جعل اعرابه على وتيرة الاصل لانه ليس فى آخره حرف صالح لان يجعل اعرابا بخلاف جمع المذكر السالم لكن يلزم بسبب جعل اعرابه بالحركة مزية الفرع على الاصل (قال المصنف رحمه الله غير المنصرف بالضمة) الخ الظاهر ان المراد غير المنصرف الاصطلاحى فلابد حينئذ من التقييد بكونه غير واقع فى ضرورة الشعر ولافى موضع روعى فيه التناسب ولامع اللام والاضافة ولاجمع المؤنث السالم فان اعرابه حينئذ ليس بالضمة والفتحة وان اريد به معناه اللغوى و يراد بالمنصرف اعم من الحقيقى والحكمى كما ذكر فى المفرد المنصرف فيخرج عنه ماسوى جمع المؤنث السالم الذى وقع غير منصرف كمسلمات علما (قوله قدس سره فوك وهو اجوف واوى لامه هاء اذ اصله فوه) حذفت الهاء لمجرد التخفيف ثم تقلب الواو ياء اذا اضيف الى ياء المتكلم فيقال فى و قد يستعمل بالميم ايضا فيقال فمى واذا اضيف الى غير ياء المتكلم فيرد الميم الى الواو فيتلفظ بها حال الرفع وتقلب الواو الفا حال النصب و ياء حال الجر (قوله قدس سره فاعراب هذه الاسماء الستة) نبه بهذه العبارة على ان هذه الاسماء بالخصوصيات المذكورة غير معتبرة حتى يكون الحكم على خصوص اخوك وابوك واخوانهما لئلا يلزم امتناع الحكم عليها بكونها بالالف و الياء ولئلا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو و لئلا يلغو التقييد بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم بل اراد هذه الاسماء فى ضمن تلك الخصوصيات وانما لم يعبر عنها بالاخ والاب والحم الخ بل اختار تلك الخصوصيات اما ليكون عبارة الحكم مشتملة على امثاله او لئلا يلزم ذكره من غير اضافة او ليعلم المبتدى كيف يعرب بالواو والالف والياء حين الاضافة فانه لابد من هذه

الاشارة (قوله قدس سره لكن لامطلقا) لما اشار الى تجريد قوله اخوك وابوك الخ عن خصوصياتها بقوله فاعراب هذه الاسماء الستة بتوهم تجريدها عن كونها مكبرة وموحدة ايضا استدرك وقال لكن لامطلقا (قوله قدس سره اذمصغراتها) اى مايصغر منها فان ذولايصغر (قوله قدس سره مضافة) غيرترتيب المتن فان قوله مضافة الى غير ياء المتكلم مقدم فى المتن على قوله بالواو والالف و الياء فى النسخ المشهورة للتنبيه على ان هذا الترتيب اولى لان قوله مضافة حال من فاعل الظرف اعنى قوله بالواو والظرف عاملها والحال لايتقدم على عاملها الظرف على الاصح وفيه انه يجوز ان يكون حالا من الاسماء الستة بتقدير اعرب بقرينة المقام اى اعرب هذه الاسماء حال كونها مضافه الى غير ياء المتكلم بالواو والالف و الياء فلاينبغى حينئذ تغيرها (قوله قدس سره فينبغى ان تكون مضافة) الاولى ان يقال فيجب اذاعرابها بالحروف ليس الاحال كونها مضافه الاان يقال المراد فينبغى التصريح بكونهامضافة (قوله قدس سره فحالها كسائر الاسماء المضافة اليها) الاولى ان يقال فاعرابها ليس بالحروف اذ كون حالها كسائرالاسماء المضافة الى ياء المتكلم بان يكون اعرابها تقديريا لاينافى كون اعرابها بالحروف (قوله قدس سره وانماجعلوا اعراب هذه الاسماء بالحروف لانهم لماجعلوا) الخ اعلم ان المدعى فى هذا المقام مركب من ثلثة اجزاء الاول جعل اعراب بعض الآحاد بالحروف فعلله بقوله لانهم لماجعلوا الخ والثانى اختيارستة اسم من الآحاد فعلله بقوله وانما اختاروا الاسماء الستة لان اعراب كل من المثنى والمجموع الخ والثالث اختيار خصوص هذه الاسماء فعلله بقوله وانما اختاروا هذه الاسماء الستة لمشابهتها الخ فلماتضمن قوله وانما جعلوا اعراب هذه الاسماء بالحروف هذه الامور الثلثة فترك انما فى الاخيرين اولى كما لايخفى ثم ان قوله لماجعلوا اعراب المثنى وجمع المذكر السالم بالحروف يشعر بتقديم اعراب المثنى والمجموع واستعمالهما فى كلام العرب على استعمال هذه الآحاد معان هذا غيرظاهر فالمراد لما ارادوا ان يجعلوا اعراب المثنى و المجموع بالحروف بسبب وجود حرف صالح للاعراب فى آخرهما ارادوا ان يجعلوا اعراب بعض الآحاد ايضا كذلك (قوله قدس سره فجعلوا فى مقابلة كل اعراب اسما) قال بعض المحققين والاقرب ان يقال المعرب بالحروف فى الفرع والملحق به ستة المثنى والمجموع وكلا واثنان واولو وعشرون فجعلوا فى مقابلة كل فرع اصلا انتهى (قوله قدس سره فى كون معانيها منبئة) قال بعض المحققين الاولى فى كونها منبئة عن تعددا وفى كون معانيها

معانيها مستلزمة للتعدد لان المنبئ هو اللفظ دون المعنى انتهى وفيه ان الانباء فى اللغة هو الاخبار والاشعار ولاشك فى جواز اسناد الانباء الى المعانى ثم الانباء عن التعدد فى اخوك وابوك وحموك باعتبار ان الاخ لايتعقل ولايتحقق الاباخ آخر اواخت والاب لا يتحقق و لا يتعقل الا بابن والحم لايتعقل و لا يتحقق الا بامرأة وزوجها وبشخص آخر و فى ذو مال باعتبار انه لايتعقل بدون جنس ومالكه واما فى هنوك وفوك فالانباء عن التعدد غيرظاهر والتعدد الذى يفهم من الاضافة مشترك فى جميع لاسماء المضافة قال بعض المحققين والاوجه ان يقال اختاروا هذه الاسماء الستة لمشابهتها المثنى و المجموع فى ان فيها حرف لين بعده مايتم به الاسم فان تمام الاسم بنونى التثنية والجمع والمضاف اليه والتنوين واللام (قوله قدس سره واوجود حرف صالح) الاولى ترك اللام لانها تدل على استقلال كل واحد من التعليلين مع ان الاول لايتم بدون الثانى فان الانباء عن التعدد موجود فى كثيرمن الاسماء كالوالد والولد والام والعم وغيرذلك فالانباء عن التعدد لايستدعى خصوص هذه الاسماء (قوله قدس سره فى اواخرها حين الاعراب سماعا) يعنى فى اواخر هذه الاسماء بحسب الظاهر حين استعمالها معربة يوجد حروف بحسب السماع من العرب تصلح للاعراب لمشابهتها الاعراب فى الطريان والتغير وهى عند جماعة من النحاة لام الاسم فى الاربعة المنقوصة و عينها فى الاخيرين وكلام الشارح ايضا يميل الى هذا حيث قال باعادة الحروف المحذوفة فيها فاخوك واخوانه عندهم على وزن فعلك وفو وذو على وزن فع و عند بعضهم هى بدل من اللام والعين المحذوفتين لكراهتهم جعل جزء الكلمة اعرابا ومنهم المصنف فيكون وزن اخوك حينئذ فعوك ووزن فو وذو فو (قوله قدس سره وهو كلا) وانما قدم كلا على اثنان مع مناسبته بالمثنى صورة ومعنى اما لكون اعراب كلا فى بعض الاحوال بالحركة والاسم المعرب بالحركة مقدم على المعرب بالحرف لاصالة الاعراب بالحركة اولكونه مفردا صورة والمفرد مقدم على المثنى اولكونه اهم اذفى لحوقه بالمثنى خفأ بالنسبة الى اثنان اولكونه اخف بالنسبة الى اثنان والاخف بالتقديم اليق وانسب (قوله قدس سره لكونه فرع كلا) لانه مؤنثه وشاع ذكر المذكر وترك المؤنث على المقايسة عليه فى الاحوال المشتركة * اعلم ان الظاهر ان التاء فى كلتا للتأنيث مع ان تاء التأنيث لاتلحق فى وسط الكلمة وايضا لايكون ماقبلها الامفتوحا ولهذا صرح بعضهم بان التاء فيه ليست للتأنيث بل عوض من الف

كلا والف كلتا الف التأنيث وفيه انه اذا كان الفه للتأنيث يلزم ان يكون كلتا غير منصرف للتأنيث بالالف كحبلى فيختل الحكم بأن اعراب غير المنصرف بالضمة والفتحة الا ان يجعل المنصرف وغير المنصرف من اقسام المعرب بالحركة كما مرت الاشارة اليه قال الفاضل المحشى وانما جئ بالف التأنيث بعد التاء فان التاء لم تتمحض للتأنيث فلذا جاز توسيطها بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولهذا لم ينفتح ما قبلها ولم ينقلب مثل تاء اخت وبنت هاء فى الوقف ولانها ليست لمحض التأنيث وكذا الالف لانها تتغير للاعراب جاز الجمع بينهما انتهى فعلى هذا يمكن ان يقال لما لم يكن الالف فيه لمحض التأنيث لم يؤثر التأنيث بالالف فى منع صرفه (قوله قدس سره مضافا اى حال كون كلا وكلتا مضافا) تقدير الكلام اعرب المثنى وكلا حال كون كلا مضافا الى مضمر قال بعض المحققين وما اضيف اليه كلا وكلتا يجب ان يكون مثنى او ضميره ولا يجوز ان يكون متعددا غير تثنية الا فى الشعر كقولك كلا زيد وعمرو والحاق التاء بكلا مضافا الى المؤنث افصح من تجريده واختلف فى الف كلا فى انه فى الاصل واو او ياء والاكثرون على الاول (قوله قدس سره فاذا اضيف الى المظهر الذى هو الاصل) يجب ان يكون ذلك المظهر معرفة (قوله قدس سره تسقط لالتقاء الساكنين) لادخل لهذا القول فى اثبات تقديرية الاعراب لان كون آخره الفا مستقل فى كون اعرابه تقديريا بل لدفع توهم ان يقال ليس فى آخره الف حال الاضافة الى المظهر (قوله قدس سره واذا اضيف الى المضمر) الخ وايضا لما كان المضمر امرا خفيا بالنسبة الى الاسم الظاهر روعى عند الاضافة اليه جانب المعنى الذى هو ايضا خفى مستتر (قوله قدس سره فلذلك قيد كون اعرابه بالحروف بكونه مضافا الى مضمر) هذا تكرار لقوله وانما قيد بذلك وقع لبعده (قوله قدس سره وكذا اثنتان وثنتان) اى لفظان موضوعان لمؤنث اثنان لان التاء فيهما ليست للتأنيث اذ تاء التأنيث لا تلحق فى وسط الكلمة (قوله قدس سره والمراد ما سمى به اصطلاحا) يعنى ليس المراد المعنى التركيبى بمعنى جمع المذكر الذى سلم نظمه عند الجمع حتى يخرج عنه ما واحده مؤنث وما سلم نظم واحده عند الجمع بل المراد من هذا اللفظ معناه الاصطلاحى وهو الجمع الذى الحق بآخره واو ونون واريد منه ثلثة مقادير مفرده فصاعدا فان قلت هذا المفهوم لا يصدق على جمع المذكر السالم فى حالتى النصب والجر قلت الواو مذكور بطريق التمثيل يعنى الجمع الذى فى آخره واو فى حالة الرفع او ياء فى حالتى النصب والجر والمراد الجمع بالواو والنون بطريق اطلاق

العام فيكفى كونه بالواو والنون فى الجملة فى بعض الاحوال ثم اعلم ان بيان المص الجمع المذكر السالم فيما سيأتى وبيان شرائطه يستدعى ان يكون تذكير واحده معتبرا فى مفهومه الاصطلاحى ولهذا جعل سنين وارضين فيما سيأتى من الشواذ فما ذكره من المفهوم الاصطلاحى مغاير ما اصطلح عليه المص ولك ان تريد من قوله جمع المذكر السالم معناه التركيبى ويدخل نحو سنين وارضين فى اخوات عشرين بأن يراد منها ما على صورة جمع المذكر السالم وليس بجمع المذكر السالم (قوله قدس سره مما لم يكن واحده مذكرا) الاظهر ان يقال ولا سالما نظمه (قوله قدس سره وهو اولو) قدمه على عشرون واخواته لمشاركته بالجمع المذكر السالم فى اصل الجمعية ولكونه اخف واقل بالنسبة الى عشرون واخواته (قوله قدس سره وليس عشرون جمع عشرة) جواب سؤال مقدر وهو ان عشرون واخواته مما صدق عليه جمع المذكر السالم لا من ملحقاته لكون عشرون جمع عشرة وثلثون جمع ثلثة وعلى هذا القياس فلا وجه لافرادها فأجاب بأن عشرون واخواتها ليس بجمع والاصح اطلاق عشرين على ثلثين الخ واعلم انه يمكن ان يقال معنى قوله وليس عشرون جمع عشرة ان عشرون واخواتها لا يستعمل فى معنى الجمع من حيث انه معنى جمعى والا لصح اطلاقها على ثلثة مقادير واحدها فصاعدا وليس كذلك فلا يرد حينئذ ما قيل انه يجوز ان يكون عشرون واخواتها جمعا فى الاصل نقل عشرون الى معنى آخر وخص ثلثون واخواتها بفرد مخصوص من افراد معناه وهو عشرة مقادير واحدها ولا يرد ايضا ما قيل ان نفى جمعية عشرون واخواتها ههنا مناف لما سيذكر فى بحث اسماء العدد من ان اصول العدد اثنى عشر كلمة هى من واحد الى عشرة ومائة والف وغيرها من الاعداد يحصل تثنيتها او جمعها او تركيبها بلا عطف او مع عطف وعد عشرون واخواتها من الاعداد التى حصلت بجمع الاصول فيكون عشرون واخواتها جمعا لكن يرد على هذا ان الظاهر ان المراد بجمع المذكر السالم اعم من ان يكون بالفعل مستعملا فى معناه الجمعى او فى اصله ليكون مسلمون علما داخلا فى حكمه كما اريد هذا المعنى من جمع المؤنث السالم ليكون مسلمات علما داخلا فيه فعشرون واخواتها على تقدير جمعيتها فى الاصل داخل فى جمع المذكر السالم فلا وجه لالحاقها به (قوله قدس سره وانما جعل اعراب المثنى مع ملحقاته) الاولى ترك ملحقاتهما لان قوله لانهما فرعا الواحد مخصوص بالمثنى والمجموع اذ جعل ملحقات المثنى والمجموع ايضا فرع الواحد بواسطة

فرعية المثنى والمجموع بعيد غاية البعد وايضا بيان الحرف الصالح للاعراب بقوله وهو علامة التثنية والجمع يدل على ان منظوره فى الاستدلال هو التثنية والجمع لا الملحق بهما (قوله قدس سره وهو علامة التثنية والجمع) فان قلت صلاحية علامة التثنية والجمع للاعراب ممنوعة لان العلامة لاتتغير والاعراب يتغير قلت جاز تبدل علامة بعلامة وبهذا القدر يصلح للاعراب (قوله قدس سره ولماجعل اعرابهما بالحروف) لمابين نكتة جعل اعرابهما بالحروف اراد ان يبين نكتة جعل اعراب المثنى بالالف والياء واعراب الجمع بالواو والياء فان قلت لماذكر ان المناسب ان يجعل علامتى التثنية والجمع اعرابهما ومعلوم ان علامة التثنية هى الالف والياء وعلامة الجمع هى الواو والياء فعلم منه ان اعراب التثنية بالالف والياء واعراب الجمع بالواو والياء قلت ماعلم سابقا ليس الا ان علامتى التثنية والجمع هى حرف علة تناسب ان يكون اعرابا واما ان العلامة ماذا فلم يعلم بعد بل جعل الالف والياء علامة التثنية بعد جعل اعرابهما بالالف والياء فى الاحوال الثلث وجعل الواو والياء علامة الجمع بعد جعل اعرابه بالواو والياء بهذا الوجه الذى ذكره فتأمل (قوله قدس سره فلوجعل اعراب كل واحد منهما بتلك الحروف الثلثة لوقع الالتباس) سواء جعل كل واحد من الحروف اعرابا واحدا فيهما بأن جعل الواو علامة الرفع فيهما مثلا اوجعل كل واحد من الحروف فى كل واحد منهما اعرابا آخر بأن جعل الواو علامة الرفع فى التثنية وعلامة النصب فى الجمع مثلا فانه يحصل حينئذ ايضا التباس التثنية فى حال الرفع بالجمع فى حال النصب مثلا فان قلت قد يحصل الالتباس فى التثنية والجمع بين حاليهما النصبى والجرى على اختيارهم ويرفع بقرينة العامل فليكن ههنا ايضا كذلك وليرفع بقرينة العامل قلت فرق بين التباس والتباس فان التباس حالة النصب للتثنية بحالة الجر بعد الجزم بكونه تثنية سهل يرفع بأدنى شئ واما التباس التثنية بالجمع فهو امر عظيم مخل فى الافادة لايرتكب مثله بل يحترز عنه فان قلت يجوز رفع الالتباس بعد جعل اعراب كل من المثنى والمجموع بتلك الحروف بحركة ماقبل تلك الحروف بأن جعل حركة ماقبل اعراب رفع التثنية مغايرا لحركة ماقبل اعراب رفع الجمع مع موافقة اعرابيهما كما جعلتم فى جعل الياء اعراب الجر فيهما قلت هذا لايتصور فى اعرابهما بالالف فيحصل الالتباس فيه فان قلت فليفرق فى صورة الالف بحركة النون التى بعدها قلت النون غير باق دائما بل يسقط فى حال الاضافة فيتحقق الالتباس فى تلك الحال فان قلت يمكن

دفع الالتباس بجعل اعراب احدهما لفظيا والآخر تقديريا قلت لايجوز جعل الاعراب تقديريا الا لتعذر ظهور الاعراب اواستثقاله بعد الظهور ولم يتحقق شئ من ذلك فى شئ منهما ودفع الالتباس لايكون علة لتقدير الاعراب (قوله قدس سره فلوخص المثنى بها بقى المجموع بلااعراب) بعدفرض جعل اعرابهما بالحروف وانحصار حروف الاعراب فى حروف العلة (قوله قدس سره لخفة الفتحة وكثرة التثنية) بالقياس الى الجمع وذلك لان الجمع يتوقف على ثلثة افراد وشروط ثلثة ان كان اسما واكثر من ثلثة ان كان صفة بخلاف التثنية فانها تتحقق بفردين بدون شرط وما كان اقل شرطا فهو اكثر افرادا ولان فى الثلثة مثلا يتصور ثلثة تثان باختيار كل اثنين منها ولايتصور الاجمع واحد (قوله قدس سره لوقوع كل منهما فضلة فى الكلام) اى علامة الفضلة حقيقة اوحكما اوصفة الفضلة حقيقة اوحكما (قوله قدس سره والمفرغ من تقسيم الاعراب الى الحركة والحرف) يعنى قوله فالمفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف الى ههنا اشارة الى تقسيم الاعراب الى الاعراب بالحركة والاعراب بالحروف وبيان مواضعهما المختلفة فى انهما فى بعض المواضع بالحركات الثلث او بالحروف الثلثة وفى بعض المواضع بالحركتين اوالحرفين (قوله قدس سره اللذين اشار الى تقسيمه اليهما) فى حكم المعرب حيث قال وحكمه ان يختلف آخره باختلاف العوامل لفظا او تقديرا وفى هذا البيان فوائد الاولى ان قوله التقدير اشارة الى بيان الاقسام للتقسيم السابق لاتقسيم آخر للاعراب والثانية ان لام التعريف فى قوله التقدير وفى قوله واللفظى عهدى والثالثة ان هذا الكلام متصل بماقبله كمال الاتصال (قوله قدس سره ولما كان التقديرى اقل) وماهو اقل فهو اخف واضبط فيكون اولى بالتقديم واحالة عديله عليه ولان التقديرى لخفائه اولى بالتقديم فى مقام البيان والمقصود من هذا الكلام الاعتذار عن تقديم الاعراب التقديرى مع ان اللفظى اصل لان الاعراب علامة وحق العلامة ان تكون ظاهرة (قوله قدس سره التقدير اى تقدير الاعراب) جعل اللام عوضا عن المضاف اليه اوللعهد اشارة الى تقدير الاعراب الذى فهم فى حكم المعرب والمناسب بعديله اعنى قوله واللفظى فيما عداه وبماسبق من انه فى بيان قسمى الاعراب اللذين اشار الى تقسيمه اليهما سابقا ان يفسر التقدير بالاعراب المقدر بان يجعل المصدر بمعنى اسم المفعول او بان يجعل ياء النسبة مقدرا بان يكون التقدير فى الاصل التقديرى كما ان العرض اللازم والعرض المفارق

فى عبارة المنطقيين بمعنى العرضى (قوله قدس سره فيما اى فى الاسم المعرب) لم يجعل ما كناية عن الحرف الآخر لانه لا يصح فى الاعراب بالحرف (قوله قدس سره اذا لم يكن الحرف الذى هو محل الاعراب قابلا للحركة الاعرابية) مكان الاعراب بالحركة و عدم التعرض الى ذلك لظهوره (قوله قدس سره فى آخره الف) الاولى ترك فى لان الالف نفس الآخر و يمكن التوجيه بأن يراد موضع الآخر او يقال ان آخر الاسم عام والالف خاص (قوله قدس سره كعصا) اختار عصا للاشارة الى ان الالف المقدرة كالملفوظة و كذا فى قاض اشارة الى ان الياء المحذوفة كالمذكورة ولقائل ان يقول ان اجراء الاعراب فى مثل عصا وقاض اما قبل الاعلال او بعده فان كان قبله مع انه غير ملايم اذ النحوى يجرى الاحوال على الكلمات الفصيحة وهى تكون بعد الاعلال فيما استثقل يلزم ان يكون الاعراب فى كليهما مستثقلا اذ ليس فى آخر عصا قبل الاعلال الف حتى يتعذر فيه ظهور الاعراب وان كان بعد الاعلال كما هو الملايم فيلزم ان يكون فى كليهما متعذرا لان الحرف الاخر فى قاض ليس متلفظا حتى يمكن ظهور الاعراب فيه والجواب ان باعث الاعلال لو كان متحققا قبل الاعراب فيعلل ثم يجرى الاعراب فيه كما فى عصو فانه قبل اجراء الاعراب فى آخره واو متحرك حالا او مآلا مفتوح ماقبلها وذلك يقتضى قلبها الفا فقلبت ثم عند اجراء الاعراب يتعذر ظهور الاعراب بالحركة فى الالف ولم يتحقق باعث الاعلال قبل اجراء الاعراب فلاجرم يعرب اولا ثم بعد الاعراب لو وجد ثقل فيستثقل كما فى قاض فانه قبل اجراء الاعراب لا باعث للاعلال و بعد اجراء الضمة فى حال الرفع والكسرة فى حال الجر يحصل ثقل يقتضى حذف الحركة فيلزم ان يكون الاعراب فى عصا بعد الاعلال وفى قاض قبل الاعلال من غير تحكم ولك ان تقول فى الجواب ان الحكم بتعذر الاعراب اصالة فيما كان فى آخره الف من غير اعلال كحبلى ثم حمل ما عداه مما فى آخره الف عليه والحكم بالاستثقال ايضا اصالة فيما كان فى آخره ياء من غير اعلال كالقاضى ثم حمل ما عداه مما حذف ياؤه ايضا عليه ولا يجرى حينئذ الترديد المذكور لعدم الاعلال فيما هو الاصل (قوله قدس سره و كما فى الاسم المعرب بالحركة) سواء كان مفردا او جمعا مكسرا منصرفا او غير منصرف او جمع المؤنث السالم كاحدى وعبادى ومساجدى ومسلماتى قال الفاضل المحشى ولو قيل بالحركة لفظا لكان اولى ليخرج عنه مثل عصاى فان تعذر الاعراب فيه قبل الاضافة انتهى واعترض عليه

بعض المحققين بأن اصل عصاى عصوى فالمقلب بالالف ما تعذر اعرابه فيكون القلب بالالف بعد تعذر الاعراب بالاضافة وفيه ان الباعث الذى ذكرنا فى القلب بالالف موجود قبل الاضافة فالمناسب ان يعتبر الاعلال قبل جعله مضافا ايضا فالاولى ان يقيد بكون المعرب بالحركة لفظا لكن يتوجه عليه انه يخرج نحو قاض مضافا الى ياء المتكلم مع انه داخل فيه (قوله قدس سره نحو غلامى) اعلم ان اكثر النحاة ذهبوا الى ان مثل غلامى مبنى لكن المرضى عند المصنف وبعضهم انه معرب (قوله قدس سره فانه لما اشتغل ماقبل ياء المتكلم) الخ هذا ظاهر اذا كانت الياء متلفظة بخصوصها واما اذا قلبت بالالف او الياء نحو يا غلاما و يا ابت و يا ابتا فلا فالاولى ان يقال لما اشتغل ماقبل الياء بالكسرة او الفتحة كما فى صورة التاء فتأمل (قوله قدس سره فما ذهب اليه بعض) فى تفرع هذا الكلام على سابقه نظر اذ المفهوم مما سبق عدم جواز ادخال الحركة مع وجود الكسرة لمناسبة الياء لا عدم جواز اعتبار نفس تلك الكسرة اعرابا فى حال الجر كما ذهب اليه البعض بل وجه كونه غير مرضى انه لو اعتبرت تلك الكسرة اعرابا فى حال الجر كما ذهب اليه البعض مع كونها للياء يلزم توارد العلتين المستقلتين اصطلاحا على معلول واحد هو ادخال الكسرة وان المقتضى لاعراب الجر امر حادث فلا بد ان يحدث علامته عند حدوثه ليدل عليه فلا يناسب ان يعتبر ما كان موجودا قبل حدوثه علامة له فان قلت فكيف جعل علامة التثنية والجمع موجودين قبل حدوث المعنى المقتضى اعرابا دالا على المعنى المقتضى بعد حدوثه قلت الالف والياء فى المثنى والواو والياء فى المجموع اعراب وهى حادثة بعد حدوث المعنى المقتضى وما هو علامة التثنية والجمع ومقدم على مقتضى الاعراب واحد منها لا على التعيين مع النون فتأمل (قوله قدس سره يعنى كون الاعراب تقديريا فى هذين النوعين) اشارة الى ان قوله مطلقا قيد لعصا وغلامى وان كان فائدة التعميم لم يظهر فى عصا اذ فائدته رد من قال ان مثل غلامى معرب لفظا فى حال الجر وان المضاف الى ياء المتكلم اعم من ان يكون مقصورا او ناقصا او صحيحا ولذلك راعى حسن المقابلة بمثال الاعراب المتعذر و المستثقل فان كلا منهما مقيد ويمكن ان يبين وجه الاطلاق فى كليهما بأن يراد بعصا مطلقا ما كان الفه محذوفا وما كان الفه مذكورا و بغلامى مطلقا ما كان ياؤه مذكورا وما كان ياؤه محذوفا (قوله قدس سره و ذلك اذا كان محل الاعراب قابلا للحركة الاعرابية) الخ او كان الاعراب بالحروف واجتمع ذلك الحرف مع حرف آخر

يوجب ثقل الكلمة على اللسان وانما قلنا ذلك ليصح التمثيل بنحو مسلمى وعطفه على قوله كقاض (قوله قدس سره كما فى الاسم الذى فى آخره ياء مكسور ماقبلها) هذا الكلام مشعر بأن تقدير الاعراب بالحركة للاستثقال فى المنقوص اليائى فقط مع انه ذكر فى شرح قوله ونحو جوار ان كل جمع منقوص على فواعل واويا كان او يائيا رفعا وجرا كقاض وانما قال فى آخره ياء مكسور ماقبلها احترازا من نحو ظبى فان اعرابه لفظى لعدم الاستثقال (قوله قدس سره عطف على قوله كقاض) لا على قاض لانه يوجب زيادة واحد من الكاف او كلمة نحو لكن لو قال ومسلمى بدون نحو عطفا على قاض موافقا لقوله وغلامى لكان اخصر لكن فى ذكر كلمة نحو اشارة الى ان هذا ضابطة اخرى وهى كل جمع المذكر السالم اضيف الى ياء المتكلم فى حال الرفع الخ (قوله قدس سره يعنى تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون فى الاعراب بالحركة وقد يكون) الخ المقصود من هذا الكلام ان مقصود المصنف من تعداد الامثلة بيان ان تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون فى الاعراب بالحركة وقد يكون فى الاعراب بالحروف استيفاء لجميع صور الاعراب التقديرى حتى لا يرد على المصنف انه ترك الاعراب بالحرف التقديرى فى الاحوال الثلث كما فى الاسماء الستة والجمع المذكر السالم المضافة الى الاسم المعرف باللام نحو جاءنى اخو الحارث ورأيت اخا الحارث ومررت بأخى الحارث ونحو جاءنى صالحو القوم ورأيت صالحى القوم ومررت بصالحى القوم وايضا ليس مقصوده من ذكر عصا وغلامى فى الاعراب التقديرى المتعذر استيفاء جميع صور الاعراب المتعذر حتى يرد عليه ان الاعراب فى الاسماء المعربة بالحركة المذكورة بطريق الحكاية تقديرى ايضا للتعذر بسبب استغال اواخر تلك الاسماء بالحركات المحكية نحو قولك راكبا حال من زيد فى جاءنى زيد راكبا وحال من زيدا فى رأيت زيدا راكبا وحال من زيد فى مررت بزيد راكبا لكن يرد ان الاعراب المتعذر ايضا قد يكون بالحرف فلم لم يشر اليه كما اشار فى المستثقل وذلك فيما اذا كان المعرب بالحرف مذكورا بطريق الحكاية فان آخره حينئذ مشغول بالاعراب المحكى فيتعذر اجراء اعراب آخر فيه نحو دعنى عن تمرتان الا ان يقال هذا الكلام على مذهب من لم يجوز الحكاية فى المعرب بالحرف لكن فى تجويز ذلك فى المعربات بالحركة دون المعرب بالحروف تحكم لا يخفى (قوله قدس سره وقد يكون الاعراب بالحروف تقديريا) وضابطه ما اذا كان الاعراب مدة ولاقى ساكنا (قوله قدس سره يعنى فيما عدا ماذكر) يريد توجيه افراد الضمير مع تعدد مرجعه بأنه راجع الى المذكور

قال بعض المحققين المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او يجوز افراد الضمير الراجع اليه لانه فى الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع (قوله قدس سره مما تعذر فيه الاعراب او استثقل) يعنى ان ضمير ماعداه راجع الى ماذكر من قسمى الاعراب المتعذر والمستثقل لا الى ماذكره من الصور الاربعة للامثلة المذكورة حتى يرد ان الاعراب فى بعض ماعدا المواد المذكورة تقديرى ايضا كما ذكرنا فكيف يصح قوله واللفظى فيما عداه تأمل (قوله قدس سره ولما ذكر فى تفصيل المعرب المنصرف) الخ يريد بيان ارتباط بحث غير المنصرف بما قبله ونكتة ذكر غير المنصرف وترك المنصرف بان التفصيل الذى سبق للمعرب فى بيان مواضع الاعراب بالحركات والاعراب بالحروف بقوله فالمفرد المنصرف الخ يحتاج الى بيان المنصرف وغير المنصرف فلهذا بين غير المنصرف ثم المناسب ذكر المنصرف وتقديم بيانه لتقدمه فى تفصيل المعرب ولاصالته ولوجودية عنوانه لكن لما كان غير المنصرف اقل واضبط من المنصرف وبمعرفته يعرف المنصرف بطريق المقايسة عرف غير المنصرف وترك المنصرف على المقايسة لكن لم يقل والمنصرف ماعداه كما ذكر فى الاعراب اللفظى والتقديرى ان اللفظى فيما عداه لاشعار عنوان غير المنصرف بهذا وقد يقال تفصيل المعرب يحتاج الى بيان الجموع باقسامه والمثنى ايضا فالمناسب ذكر الجموع باقسامه وذكر المثنى ايضا بعد بيان غير المنصرف قبل ذكر المرفوعات (قوله قدس سره وكان غير المنصرف اقل من المنصرف) اى اقل افرادا من المنصرف بحكم الاستقراء ولاجل ان شرائطه ومعانداته اكثر وما كان معانداته اكثر فهو اقل افرادا واقل انواعا فان غير المنصرف نوعان احدهما مافيه علتان والآخر مافيه علة واحدة تقوم مقام العلتين والمنصرف له انواع كثيرة وفيه ان البيان اذا كان بطريق التعداد ناسب ذكر الاقل واحالة الاكثر على المقايسة كما فى الاعراب التقديرى واما فى البيان بطريق التعريف كما فيما نحن فيه فلا يتفاوت فيه الاقل والاكثر حتى يقال اكتفى بتعريف ماهو اقل افرادا او انواعا من تعريف ماهو الاكثر (قوله قدس سره وبمعرفته يعرف المنصرف) يفيد انه لا يجوز ان ينعكس الامر وليس كذلك فانه اذا عرفت المنصرف بما لم يكن فيه علتان من تسع او واحدة منها تقوم مقامهما يعرف غير المنصرف بالمقايسة فالاولى ان يقال ولما كان تعريف غير المنصرف وجوديا وتعريف المنصرف عدميا له عرف غير المنصرف واحال المنصرف على المقايسة لان عدم الشئ

يعرف بمقايسته (قوله قدس سره عرف غير المنصرف واكتفى بتعريفه) اعلم ان الاسم المعرف اذا لم ينحصر فى المنصرف وغير المنصرف كما هو رأى الجمهور لا يصح تعريف احدهما واحالة معرفة الآخر عليه فان الجمهور عرفوا المنصرف بما يقبل التنوين والحركات الثلث وغير المنصرف بما يقبل الضمة والفتحة ولم يقبل الكسرة والتنوين بل يفتح فى مواضع الكسرة فالمعرب بالحروف والمعرب بالضم والكسر واسطة عندهم فلا يعلم من تعريف احدهما تعريف الآخر واما على رأى المص فالمقسم المعرب بالحركة وهو منحصر فيما كان فيه علتان اوواحدة تقوم مقامهما وهو غير المنصرف وفيما لم يكن فيه ذلك وهو المنصرف وقيل مطلق الاسم المعرب سواء كان بالحركات او بالحروف منحصر عنده فيما كان فيه علتان اوواحدة وهو غير المنصرف وفيما لم يكن فيه ذلك وهو المنصرف لكن لا يظهر اثر الصرف فى بعض انواعه فعلى التقديرين يجوز تعريف احدهما واحالة الآخر بالمقايسة كما فعله المص (قال المص رحمه الله غير المنصرف) مأخوذ من الصرف اما بمعنى التحويل والتغيير فما كان التحويل والتغيير فيه عن حالته الاصلية اكثر بسبب دخول الحركات الثلث والتنوين يسمى منصرفا وما ليس بهذه المثابة كأنه لم ينصرف بالنسبة الى القسم الاول يسمى غير منصرف واما بمعنى الزيادة فسمى المشتمل على زيادة الاعراب والتنوين منصرفا (قوله قدس سره اى اسم معرب) جعل ما موصوفة حيث فسره بالنكرة وان صح تفسيره بالمعرفة وجعلها موصولة ايضا كما مر مرارا اشارة الى صحة جعل ما موصولة وهو موصوفة فى امثال هذه المواضع ففسره تارة بالموصوفة وتارة بالموصولة وانما قيد الاسم بالمعرب احترازا من المبنيات التى فيها علتان (قال المص رحمه الله فيه علتان) العلة فى اللغة عارض غير طبيعى يستدعى حالة غير طبيعية وفى اصطلاح النحاة ما ينبغى ان يختار المتكلم عند حصوله امرا يناسبه وذلك الامر المناسب يسمى بالحكم (قوله قدس سره مؤثرتان باجتماعهما) هذا القيد اشارة الى ان مثل حبلى ومصابيح علمين خارج عن هذا الجزء من التعريف داخل فى الجزء الآخر منه وهو قوله او واحدة منها تقوم مقامهما لانهما وان كان فيهما علتان لكن المؤثر العلة الواحدة وهى التأنيث فى الاول والجمعية فى الثانى لا العلمية ولهذا لو نكرا لم ينصرفا ايضا (قوله قدس سره واستجماع شرائطهما) قيد بذلك لئلا يتوهم ان مجرد اجتماع العلتين كاف فى التأثير حتى يلزم ان يكون مثل نوح غير منصرف مع انه منصرف (قوله قدس سره من علل تسع) لم يقل من تسع علل حتى يكون

المحذوف المضاف اليه لا الموصوف لان شرط حذف المضاف اليه لم يتحقق فيه كما سيجئ فى بحث العدل (قوله قدس سره مجموع ما فى هذين البيتين) اشار الى ان العطف فى تعداد العلل التسع مقدم على ربطها بالمبتدأ كما اشار فى بيان انواع الاعراب الى هذا المعنى بقوله اى انواع اعراب الاسم ثلثة فى شرح قوله وانواعه رفع ونصب وجر لكن اشار الى مفسدة الربط قبل العطف ههنا وتركه ثمه لامكان التوجيه ثمه بادعاء ان كل واحد من الرفع والنصب والجر انواع حيث يكون بالحركات والحروف المختلفة ويكون لفظيا وتقديريا (قال المص رحمه الله عدل ووصف وتأنيث ومعرفة) نقل عنه اوله * موانع الصرف تسع كلما اجتمعت * ثنتان منها فالصرف تصويب * هذا وهذه الابيات لابى سعيد الانبارى النحوى والتصويب النزول اى بعد اجتماع العلتين لا ينزل حكم الصرف ويجوز ان يكون التصويب من الصواب اى لم يكن الصرف حين اجتماعهما صوابا ولم يذكر المص هذا البيت حتى يستغنى عن تعريف غير المنصرف لقصوره عن افادة التعريف بحسب الظاهر اذ يخرج عنه ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين وايضا يفهم منه ان اجتماع السببين يوجب عدم الانصراف مطلقا مع انه يجوز صرف هند وايضا يدل على انه اذا اجتمع فى كلمة التأنيث بالالف والعلمية يكون منع صرفها للسببين مع انه ليس الا للتأنيث (قوله قدس سره لمجرد المحافظة على الوزن) وقد يوجه فى اختيار ثم بأن ثم قد يستعمل للتراخى الرتبى ونظيره فى القرآن كثير فقد يقصد علو مرتبة المعطوف على المعطوف عليه وقد يقصد زيادة رتبته فعطف الجمع بثم اشارة الى انه اعلى مرتبة مما قبله لقيامه مقام العلتين ثم عطف التركيب على الجمع بثم للاشارة الى دناءة رتبته عن الجمع بسبب عدم قيامه مقام العلتين فتأمل (قال المص رحمه الله والنون زائدة) ذكر هذه العلة معرفا دون باقى العلل لمجرد المحافظة على الوزن فلهذا جوز بعض الشارحين كون زائدة مرفوعة صفة للنون لكون اللام فيه ليست للتعريف وفى اختيار تنكير العلل فائدة هى ان السبب مثلا عدل ما لا كل عدل فان بعض العدل يكون علة للبناء وكذا علة منع الصرف ليس كل وصف بل الوصف الاصلى وهكذا (قال المص رحمه الله من قبلها الف) المراد من التقدم المفهوم من قبلها التقدم المكانى كما لا يخفى (قوله قدس سره ولا يخفى انه لا يفهم من هذا التوجيه زيادة الالف) هذا انما يصح اذا قدر متعلق الظرف اعنى من قبلها من افعال العموم واما اذا قدرنا ما يدل على الزيادة كقولنا مزيدة من قبلها فيفهم زيادة الالف بلا اشتباه ولم يلتفت الى هذا التوجيه

لان الشايع عندهم تقدير متعلق الظرف بلا قرينة واضحة من افعال العموم ولا يخفى انه كما لا يفهم زياده الالف من هذا التوجيه لا يفهم كون مجموع الالف والنون علة لمنع الصرف بل يفهم منه علية النون فقط مع ان العلة مجموع الالف والنون وكذا لا يفهم هذا عن التوجيه الثانى ايضا فتأمل (قوله قدس سره واريد بزيادة الالف قبل النون اشتراكهما فى وصف الزيادة) لا يخفى ان هذه الارادة بعيدة من الطبع لا يقتضيه وضع ولا قاعدة الا انه قدس سره ادعى ان هذا المعنى مفهوم عرفا بدليل ان هذا المعنى مفهوم من نظيره وهو قولك جاءنى زيد راكبا من قبله اخوه وفيه انه لو سلم ان المفاد من هذا النظير هذا المعنى لكن لا نم انه باعتبار الحمل الثانى اعنى جعل اخوه فاعل راكبا ومن قبله متعلقا به لم لا يجوز ان يعتبر فيه الحمل الاول مع افادته هذا المعنى وهو ان يكون من قبله متعلقا بمقدر واخوه فاعله اومبتدأ خبره من قبله (قوله قدس سره اوالقول بأن كل واحد منها علة) الاولى ان يقال اوالقول بأن كل واحد منهما مانع لان المذكور فى نظم ابى سعيد المانع لا العلة حيث قال موانع الصرف تسع الخ وقد اعتذر عن هذا بان الموانع جمع مانعة وتأنيثه باعتبار ان موصوفه العلة فكأنه قال العلل الموانع للصرف تسع الخ فتأمل (قوله قدس سره تقريبى) فيكون محذوفا منه ياء النسبة كما يقال العرض المفارق بمعنى العرضى المفارق (قوله قدس سره وقال بعضهم انه اثنتان) قيل وهما الحكاية اى النقل من الفعل الى الاسم كما فى وزن الفعل والتركيب اى تركيب العلتين كطلحة مثلا فان فيه تركيبا التأنيث والعلم (قوله قدس سره وقال بعضهم احدى عشر) هى التسع المذكورة مع مراعاة الاصل كما فى نحو احمر اذا سمى به ثم نكر وشبه الف التأنيث المقصورة وهو كل الف ليست للتأنيث زيدت فى آخر الاسم وجعل ذلك الاسم علما كارطى (قوله قدس سره لكن القول بانها تسعة تقريب لها الى ماهو الصواب) ويمكن ان يقال وهذا القول تقريب اشارة الى المسامحات التى وقعت فى تعريف غير المنصرف وبيان العلل فى هذا الكلام المنظوم لاجل ضرورة الشعر يعنى هذا القول تقريب للمخاطب الى ماهو المقصود لا تصريح به لعدم مساعدة النظم له والمسامحة بأنه لا يصدق بظاهره على ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين وانه لهذه الموانع شرائط فى المنع ولم يصرح به ومافى قوله والنون زائدة من قبلها الف من عدم التصريح بزيادة كليهما وعليتهما (قوله قدس سره ثم انه ذكر امثلة العلل) يعنى اراد المص تعريف العلل بالامثلة ليتضح فى الجملة قبل بيان شرائطها (قوله قدس سره مثل عمر مثال للعدل) يعنى انه

غير منصرف تحقق فيه العدل المؤثر باجتماع العلة الاخرى وهى العلمية وهذا العدل هو كونه مخرجا عن صيغته الاصلية الى هذه الصيغة المخصوصة لان نفس هذا المثال عدل وكذا الحال فى الامثلة الباقية فان نفس الاسماء ليست علة بل هى غير منصرف تحقق فيها العلل فتأمل (قوله قدس سره من حيث اشتماله على علتين اوواحدة منها) كلمة حيث تعليلية لا تقييدية فان غير المنصرف لا يكون الا بهذا الوصف فلا فائدة فى التقييد به وانما علل به لان لغير المنصرف اوصافا اخر ليست علة لترتب هذا الحكم فانه من حيث انه معرب له حكم آخر من اختلاف آخره باختلاف العوامل ومن حيث انه فاعل حكمه انه مرفوع وعلى هذا القياس وانما لم يقل من حيث انه غير منصرف مع افادته ما افاده هذا القول على الوجه الاخصر للتصريح الى منشأ ترتب هذا الحكم بحيث يرتبط اليه تعليله بقوله وذلك لان لكل علة فرعية الخ واعلم ان جمع المؤنث السالم والمثنى والمجموع لو تحقق فيها علتان بأن جعلت علما المؤنث مثلا غير منصرف عند المص بمقتضى ظاهر تعريفه مع عدم ترتب شئ من هذين الحكمين عليها فلم يكن علة ترتب هذا الحكم مجرد اشتماله على علتين اوواحدة بل لابد من التقييد بعدم المانع وحينئذ لا يكون صورة الضرورة والتناسب مما اعتبر فى الحكم كما لا يخفى (قال المص رحمه الله ان لا كسر) وانما تعرض بالكسر مع انه علم من بيان اقسام الاعراب بالحركات والحروف وتفصيل المعربات ان غير المنصرف لا يقبل الكسر بل يفتح فى حالة الجر للاشارة الى ان تعريف الجمهور لغير المنصرف بما لا يدخله الكسر والتنوين دورى من وجهين الاول من حيث جعل حكمه الذى هو عدم الكسر فيه جزأ من تعريفه والثانى من حيث جعل حكمه الذى هو عدم دخول التنوين ايضا من تعريفه والى ان منع الكسر من غير المنصرف بالاصالة لا بتبعية التنوين كما سيجئ فى آخر الباب نقلا عن بعضهم (قوله قدس سره لان لكل علة فرعية) الخ سواء كانت مختصة بفرعية الموقوف للموقوف عليه اوكانت اعم منه ومن فرعية المرجوح للراجح وفيه انه يتحقق فى غير هذه العلل ايضا مثلا المثنى فرع الواحد كالمجموع فاعتبار فرعية هذه العلل التسع دون غيره غير معلوم وجهه (قوله قدس سره فيشبه الفعل من حيث ان له فرعيتين) اعلم ان لمشابهة الفعل ثلث مراتب اعلاها يوجب البناء ويمنع جميع انواع الاعراب عنه واوسطها يوجب عدم الانصراف ويمنع بعض انواع الاعراب عنه وادناها يوجب كون الاسم عاملا (قوله قدس سره فمنع منه الاعراب المختص بالاسم) وذلك لان المشابهة القوية لما اوجبت منع

جميع انواع الاعراب و كونه مبنيا ناسب ان يؤثر تلك المشابهة المتوسطة في منع بعض انواع الاعراب والمناسب منع الاعراب المختص بالاسم كما لايخفى (قوله قدس سره والتنوين الذي هو علامة التمكن) و ذلك لانه لما منع من غير المنصرف اعراب الجر لم يكن له امكنية جميع انواع الاعراب فلا وجه لادخال تنوين التمكن التي هي للدلالة على امكنية الاسم الاعرابات الثلث (قوله قدس سره لانك تقول قائم ثم قائمة والتعريف فرع التنكير لانك تقول رجل ثم الرجل) قال بعض المحققين المعروض للتاء القائم المطلق لا القائم المجرد عن التاء وهو المذكر وكذا المعروض للالف واللام الرجل المطلق لا المجرد من اللام و هو النكرة فالفرعية في التأنيث والتعريف وهمية فالفرعية المعتبرة في منع الصرف اعم من الوهمية و الحقيقية انتهى ثم ان الفرعية التي اثبتت في التعريف انما هو في بعض انواعه وهو التعريف باللام وما هو علة غير المنصرف هو بعض آخر من انواعه اعني التعريف العلمي ففرعية تعريف العلم باعتبار ان مطلق التعريف فرع في ضمن بعض انواعه ولهذا جعل التعريف علة غير المنصرف في اعداد العلل وجعل العلمية شرطه ولم يجعل نفس العلمية علة (قوله قدس سره لان اصل كل نوع ان لايكون فيه الوزن المختص بنوع آخر) هذا انما يصح في احد قسمي وزن الفعل ويكفي ذلك فانها اقوى من الفرعية التي اثبتت في التعريف و يمكن ان يجعل الاختصاص اعم من الاختصاص الحقيقي والحكمي ويجعل القسم الثاني اوزن الفعل مختصا بالفعل حكما فيتحقق الفرعية حينئذ في مطلق وزن الفعل (قوله قدس سره يجوز اي لايمتنع) الجواز هو الامكان فقد يجيء بمعنى سلب الوجوب والامتناع معا و هو الامكان الخاص الشايع في استعمالاتهم وقد يجيء بمعنى سلب الوجوب فقط فيتناول الممتنع وهو الامكان العام المقيد بجانب العدم وقد يجيء بمعنى سلب الامتناع فقط فيتناول الواجب وهو الامكان العام المقيد بجانب الوجود و هو المراد ههنا وذلك لان صرف غير المنصرف قد يكون واجبا كما في صورة خروج الشعر عن الوزن اوعدم رعاية القافية اولم يصرف (قوله قدس سره بادخال الكسر والتنوين) الاولى اوالتنوين بأو المانعة الخلو لان صرف غير المنصرف لم يلزم ان يكون بادخال كليهما بل يحصل باحدهما ايضا كما في صبت على مصائب اوانها وفي من يسمى بأحمد (قوله قدس سره عند المصنف ما فيه علتان) واما عند غيره فهو ما لم يدخله الكسر والتنوين فعند ادخال احدهما يجعل منصرفا حقيقة فان قلت

ان المنصرف عند غيره ما يدخله التنوين والحركات الثلث فبأدخال احدهما فقط لم يجعل منصرفا ما لم يدخل عليه الآخر ففي التغيير الذي بادخال الكسر فقط او بادخال التنوين فقط كما في المثالين المذكورين لم يجعل منصرفا عند غير المنصف ايضا قلت جواز دخول احدهما يوجب جواز دخول الآخر ويكفي في المنصرف جواز الدخول وفيه تأمل (قوله قدس سره و بادخال الكسر والتنوين لايلزم خلو الاسم عنها) اي عن العلة فيه ان العلتين الباقيتين بعد ادخال الكسر والتنوين اما مؤثر اولا فعلى الاول يلزم وجود المؤثر بدون اثره فان اثره المنع عن الكسر والتنوين لاغير كما لايخفى وعلى الثاني لم يصدق عليه تعريف غير المنصرف على مذهب المصنف ايضا فان كون العلتين مؤثرتين معتبر في تعريفه كما صرح به الشارح في تعريفه (قوله قدس سره والضمير في صرفه راجع الى حكمه) ويجوز حينئذ ارجاعه الى غير المنصرف ايضا كما هو المتبادر لئلا يلزم الانتشار بتقدير الحكم في نظم الكلام او بدونه كما لايخفى لكن ما ذكره اظهر من حيث المعنى (قوله قدس سره اي لضرورة وزن الشعر) يعني رعاية وزن الشعر لئلا ينكسر اولا ينزحف ورعاية القافية لئلا يختل امر ضروري عند الشعراء فلاجلها يجوز صرف غير المنصرف واما جعل المنصرف غير المنصرف للضرورة اوللتناسب فغير جائز عند جمهور البصريين لان الضرورة عندهم ترد الاشياء الى اصولها ولاتخرج من اصولها ولهذا لم يجز جعل الهمزة المقصورة ممدودة لان اصل الممدودة المقصورة و يجوز جعل الممدودة مقصورة (قوله قدس سره اوانزحاف يخرجه عن السلاسة) الانزحاف من الزحف والزحف غژيدن كودك وتيرى كه فرود از نشانه افتد و پاى كشان رفتن شترمانده شده وذكر في بعض رسائل العروض الزحاف بكسر الراء جمع زحف بفتحها وهو بعد السهم المرمى عن الهدف يقال سهم زحف اذا ذهب الى طرف آخر من الهدف وسقط بعيدا عنه انتهى والسلاسة روانى (قوله قدس سره صبت على مصائب لوانها) نقل عنه قدس سره هذا البيت مما قالته فاطمة رضي الله عنها في مرثية النبي عليه السلام اوله * ماذا على من شم تربة احمد * ان لايشم مدى الزمان غواليا * انتهى وفي الحاشية غواليا جمع غالية يعني بوى خوش قال بعض المحققين المرثية بالتخفيف برمرده ستايش كردن وكريستن التربة خاك نمناك المدى غايت والمعنى ما الذي اواي شيء وقع على من شم تربة احمد في ان لايشم مدى الزمان وامتداده انواع الغالية والاستفهام للانكار

والمعنى لم يقع عليه شئ لانه استغنى بشمه عن شم الغوالى انتهى ثم نقل هذا البيت بجوزان يكون بسبب ان احمد فيه غيرمنصرف بادخال الكسر والتنوين كما صحح فى بعض الكتب بهذا الوجه و وجه الصرف فيه الانكسار كما يشهد على هذا الرجوع الى الوجدان والرجوع الى علم العروض ايضا فان بحره رجز مسدس سالم وهو مستفعلن ثلاثا وتقطيعه ماذا على مستفعلن من شم تر مستفعلن بت احمد مستفعلن فاذا حذفت تنوين احمد بحذف نون مستفعلن ينكسر الوزن وكذا البيت الثانى فان تقطيعه صبت على مستفعلن يمصائب مستفعلن لو انها مستفعلن فلو حذف التنوين من مصائب لحذف نون مستفعلن فينكسر الوزن (قوله قدس سره ان ذكره) يجوز فيه الفتح بتقدير لام التعليل والكسر بحمل الكلام على الاستيناف فى موقع التعليل كأنه قيل ماعلة الاعادة فقال فى جوابه ان ذكره هو المسك الخ (قوله قدس سره فانه لو فتح نون نعمان يستقيم الوزن ولكن يقع فيه زحاف) فان قلت الضرورة فى نعمان يستدعى التنوين لا الكسر فلم كسر قلت لما لم يكن الواسطة بين المنصرف وغير المنصرف فبعد صرفه بادخال التنوين كسر ايضا ولان الكسر منع من غير المنصرف بتبعية التنوين كما بين فى موضعه فلما جوز دخول التنوين جوز الكسر ايضا ولان التنوين لما كان للتمكن ومعناه امكنية الكلمة للاعرابات الثلث فلابد من ادخال الكسر حال الجر لتحقق معنى التمكن والايلزم الكذب فتأمل قال بعض الشار حين ان يجرى هذا البيت مع التنوين طويل مقبوض على وزن فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن ومع حذفه طويل مقبوض مكفوف على وزن فعولن مفاعيل فعولن مفاعلن وهو لايخرج الطويل السالم اى فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن عن الوزن انتهى (قوله قدس سره لرعاية القافية) هى لغة مايجرى على قفاء الشئ وعقبه واصطلاحا هى مجموع مايتكرر بغير الاستقلال فى آخر الابيات فى الفاظ مختلفة لفظا و معنى او معنى فقط (قوله قدس سره فان حرف الروى) مأخوذ من الروا بكسر الراء وهو لغة حبل يشدبه الحمل على البعير واصطلاحا عبارة عن الحروف الاواخر الاصلية من حروف القافية وشرط فيه ان لايتغير فى آخر شئ من الابيات الحركة المساوية المجرى لو كان متحركا (قوله قدس سره لان رعاية التناسب امر مهم عندهم) ولهذا صار السجع من اجل المحسنات وذلك التناسب يكون فى آخر الكلام الفصيح على انحاء مختلفة منها مافى قولهم هنأنى الشئ ومرأنى مع ان الاصل امرأنى عند من لم يثبت مرأنى ومنها مافى قوله تعالى والفجر وليال عشر

* والشفع والوتر والليل اذا يسر * بحذف الياء فى يسر لمناسبة الفجر كما قيل ومنها مافى قوله تعالى * يبدئ و يعيد * واللغة المشهورة يبدؤ (قوله قدس سره وان لم يصل الى حد الضرورة) فيه اشعار الى ان رعاية التناسب قد يصل الى حد الضرورة ومنه وجوب صرف اعلام الاوزان التى قصد بها وزن منصرف مع عدم صرفها كما يقال وزن ضارب يضارب مضاربة فاعل يفاعل مفاعلة فصرف مفاعلة مع تأنيثها وعلميتها لوزن مخصوص لمناسبة مايوزن به اعنى مضاربة وهذا التناسب ضرورى عند بيان الوزن كما لايخفى (قوله قدس سره حيث صرف سلاسلا) تعليل لصحة التمثيل به او للمكان اشارة الى قراءة اخرى بدون رعاية التناسب (قوله قدس سره لتناسب المنصرف الذى يليه) هذا فى خصوص المادة والافقد يكون المنصرف الذى يجعل الغير المنصرف مناسباله فى كلام آخر مقدما عليه او مؤخرا عنه كما صرف قواريرا لرعاية فواصل الآيات (قوله قدس سره مثال لمجموع غير المنصرف) الخ اى الغير المنصرف الذى وقع فى التركيب وكلام الفصيح (قوله قدس سره وما يقوم مقامهما) قال الفاضل المحشى اللايق تقديمه على الحكم لانه بيان لما ابهمه فى حد غير المنصرف انتهى وقد اعتذر عنه بأن بيان الاسباب كلها لبيان ما ابهم فى التعريف وقوله وحكمه معترضة لامحل لها اينما وقعت لشدة الاهتمام ببيان عدم قبوله الكسر والتنوين من جملة احكامه ولايجوز ان يجعل تعريفا له كما فعله الاكثرون لاستلزامه الدور دعاه ذكر قوله وحكمه بعد ذكر التعريف قبل بيان قيود التعريف ثم ذكر قوله ويجوز صرفه لمناسبة وبأن ذكر قوله وحكمه ايضا لبيان ما ابهمه فى التعريف فان العلة فى تعريفه مقيدة بكونها مؤثرة وبقوله وحكمه بين اثر العلتين لجميع ماذكر بعد التعريف لبيان ما ابهم فى التعريف ولمناسبة (قوله قدس سره من العلل التسع) قيد للعلة الواحدة وللعلتين اولكل منهما (قوله قدس سره فانه قد تكرر فيه الجمعية) الخ اعلم ان فى علة قيام الجمع مقام العلتين اقوالا الاول تكرر الجمعية حقيقة او حكما والى هذا ذهب المصنف ولهذا اختاره الشارح والثانى ان الجمعية فيه وصل الى حد التناهى بحيث لايصح جمعه ثانيا جمع التكسير فكأنه له كمال قوة فى الجمعية والثالث انه لانظير لهذا الجمع فى الآحاد بخلاف سائر الجموع فله قوة فى الجمعية يصح ان يقام مقام السببين وبعض الجموع كأكلب واجل وان لم يكن لها نظير فى الآحاد كما قيل لكن لكونها جمع قلة تناسب الآحاد فلايقوى قوة يقوم بها مقام السببين (قوله قدس سره كالجموع الموافقة) الخ فانها فى حكمها

لموافقتها فى الجمعية والوزن وعدم جواز جمعها ثانيا جمع التكثير (قوله قدس سره وهو الفا التأنيث) فيه مسامحة والمراد التأنيث الواقع بسبب احديهما (قوله قدس سره المقصورة والممدودة) اعلم ان الهمزة فى الممدودة منقلبة عن الف هى للتأنيث دون الالف التى قبلها كما يتوهم من اسعد (قوله قدس سره فانها ليست لازمة للكلمة) بحسب اصل الوضع وان اتفق فى بعض الاسماء لزومها كالحجارة والتجارة لكن لما لم يكن فى نوعها ذلك اللزوم لم يعتبر (قال المصنف رحمه الله فالعدل) لما ذكر العلل التسع مجملا فى تعريف غير المنصرف اراد بيانها فادخل فاء التفسير فى قوله فالعدل و بين مفهوم كل ما كان مفهومه محتاجا الى البيان و بين شرط ما كان له شرط وهو فى اللغة بمعنى الميل يقال عدل عنه اى مال عنه وعدل اليه اى مال اليه وجاء بمعنى التبعيد يقال عدل الجمال الفحل اذا نحاه كذا نقل عن القاموس (قوله قدس سره مصدر مبنى المفعول) المقصود منه دفع اعتراض الشيخ الرضى من ان العدل اخراج الاسم لا الخروج فتعريفه بالخروج ليس على ماينبغى و يؤيد ذلك ما سيأتى من قوله لابد فى اعتبار العدل من امرين احدهما اعتبار وجود اصل الاسم المعدول وثانيهما اعتبار اخراجه عن ذلك الاصل وحاصل الدفع انه اذا كان العدل المصدر المبنى للفاعل فهو بمعنى الاخراج و المناسب جعله ههنا المصدر المبنى للمفعول لان المناسب جعله صفة الاسم الغير المنصرف قائما به لا المتكلم (قوله قدس سره اى خروج الاسم) بقرينة ان البحث فى الاسم وخرج به خروج الفعل لانه لايسمى العدل اصطلاحا ثم المراد من خروج الاسم خروج مادة الاسم لا مجموع المادة مع الصورة اذ لا يتصور خروج الكل من جزئه (قوله قدس سره اى عن صورته) فسر الصيغة بالصورة لانه قد يطلق الصيغة على نفس الكلمة ايضا باعتبار ما يعرضها من الهيئة فيقال ضرب صيغة ماض وهى ليست بمرادة ههنا فان قلت لاشك ان الصيغة والصورة هى الهيئة الحاصلة للكلمة من ترتيب حروفها وحركاتها و سكناتها و الخروج من الصيغة الى صيغة اخرى يستدعى تغيرها مع انه لم يحصل ذلك فى مثل اخر قلت المراد بالصيغة اعم من الصورة وما فى حكمها فى كونها لازمة للكلمة كالصورة فان فى اخر مثلا كون احدا لامور الثلثة لازما لافعل التفضيل امر لازم له فكان بمنزلة الصورة للكلمة (قوله قدس سره التى يقتضى الاصل والقاعدة ان يكون ذلك الاسم عليها) فان قلت هذا يشكل بمثل عمر فان صورته الاصلية التقديرية وهى صورة عامر مثلا لايقتضيه اصل قلت لما اقتضى ضرورة منع الصرف ان يحكم بانه معدول حكم بانه يسمى باسم الفاعل من العمارة فعمر اسم فاعل من العمارة خرج عن صيغته الاصلية التى هى مقتضى القاعدة وهى عامر الى عمر

(قوله قدس سره كالاسماء المحذوفة الاعجاز) و كذا محذوفة الاوائل نحو عدة اصله وعد او محذوفة الاواسط كقول اصله مقوول على قول والظاهر ان يكون كل ماغير بابدال حرف بحرف من هذا القبيل لانه لم يبق مادته بحسب الظاهر كالمقام والايلاء وحينئذ لم يبق من المغيرات القياسية الا المدغمات والمقلوبات وماغير فيه الحركة فقط و يجوز ان يجعل ماغير بابدال حرف بحرف من قبيل مابقى مادته من المغيرات القياسية بسبب وجود مايقابل الحرف الاصلى وهو الحرف المبدل اليه (قوله قدس سره فخرجت عنه مغيرات القياسية) اى التى مادتها باقية ولم يخرج بالقيود السابقة وكذلك المراد من المغيرات الشاذة مابقى مادتها ولم يخرج بالقيود السابقة من الجموع والمصغرات والمنسوبات الشاذة (قوله قدس سره فلانسلم انها مخرجة عن الصيغ الاصلية) هذا المعنى مسلم فى الجموع الشاذة واما فى الواحد المغير بطريق الشذوذ الى صيغة اخرى فلاشك ان منع خروجه عن صيغته الاصلية الى هذه الصيغة المغيرة مكابرة فتأمل الا ان يقال ان مدار العدل على اعتبار خروجه عن الصيغ الاصلية ولم يتحقق ذلك الاعتبار فى المغيرات الشاذة مطلقا الا ان بيانه وقع فى الجموع الشاذة فتأمل (قوله قدس سره من الجموع الشاذة) بيان لمثل اقوس وانيب وكونهما شاذا بسبب تحرك الواو والياء فيهما بحركة الضمة التى هى ثقيل عليهما اذ لايغير الكلمة تغييرا قياسيا بحيث صار الواو والياء فيه مضموما والا الجمع على افعل غير شاذ ككلب واكلب (قوله قدس سره من غير ان يعتبر جمعهما اولا على اقواس وانياب) لان هذا الاعتبار فى جميع العدول سبب منع الصرف كما سيأتى ولامنع لصرفهما (قوله قدس سره لحيث) الخ كلمة حيث مكانى او تعليلى و يفهم من كلامه قدس سره ان هذا التوجيه مرضى له مع ان الظاهر ان المقصود فى هذا المقام تمييز غير المنصرف عن المنصرف لامجرد تمييز بعض العلل عن بعض ولاشك ان هذا التعريف للعدل لايتميز به غير المنصرف من المنصرف فانه اذا سمى بالجموع الشاذة مثلا شخص لم يعلم انها منصرف او غير منصرف بل يتوهم انها غير منصرف لتحقق العلمية والعدل بهذا التعريف الاعم منها (قوله قدس سره الى ارتكاب تلك التكلفات) لما كانت العبارة غير صريحة فى افادة بعض القيود سماه تكلفات والا فهو قدس سره قدر العبارة على وجه يفهم المقصود بطريق التبادر منها من غير تكلف (قوله قدس سره واعلم انا نعلم قطعا) يعنى انا نعلم يقينا ان خروج مثل ثلث ومثلث واخر وجمع من العدول التحقيقية من الصيغة الاصلية ليس محققا كما هو المشهور

و يتوهم من ظاهر عبارته ايضا ان قوله تحقيقا كان متعلقا بالخروج بل لما وجدوا تلك الامثلة غير منصرف ولم يجدوا فيها الاسببا واحدا اعتبروا الخروج لتحقق العدل لانه لايصلح للاعتبار الا العدل لكن المحقق ثبوت اصل للمعدول المسماة بالتحقيقية فان قلت اذا كان ثبوت الاصل محققا فخروجه عنه كان محققا ايضا اذ الاصل انما يكون اصلا بخروج الفرع عنه قلت ليس المراد بالاصل ههنا الا ما يكون القياس ان يكون الاسم عليه سواء كان الاسم عليه ثم خرج اولم يكن والخروج لايتحقق الا بان يكون الاسم عليه ثم خرج فتحقق ثبوت الاصل لايستلزم تحقق الخروج الا ان من قال بالخروج التحقيقي اراد الخروج عما هو القياس بان لم يرد عليه ماورد على غيره مما هو القياس ويرد عليهم الجموع الشاذة وعلى ماذكره الشارح المراد بالخروج التحقيقي هو ان يكون الخروج عما ثبت للمادة بعد وروده على ما هو القياس وهذا الامر غير محقق فى شئ من العدل ولهذا اراد بالعدل التحقيقي ان يتحقق له اصله ثابت ويرد على ماذكره ان غير المنصرف الذى احد سببيه العدل لم يعرف بتعريف غير المنصرف اذ العلم بكونه عدلا انما هو بعد العلم بعدم صرفه كما لايخفى فتأمل (قوله قدس سره لانهم تنبهوا للعدل) اعلم ان التنبه على ذات السبب فى غير العدل والجمع التقديرى مقدم على منع الصرف و لايتوقف على معرفة منع الصرف اصلا واما علمية الاسباب فلا يعرف فى شئ منها الا بعد معرفة منع الصرف واما فى العدل التحقيقي فان كان هو الخروج عما هو القياس فيمكن ان يعرف بدون معرفة منع الصرف كسائر الاسباب وان كان هو الخروج عما كان للمادة كما قرر فى الشرح فلا يعرف الا بمنع الصرف (قوله قدس سره اذا كان المعنى مكررا يكون اللفظ ايضا مكررا) يعنى اذا كان المعنى ملحوظا مرتين يكون اللفظ ايضا مذكورا مرتين لايقال ان المعنى فى المثنى مكرر مع عدم تكرار اللفظ لانا نقول ان المعنى غير مكرر فى المثنى بل اريد منه فردان من مفهوم واحد لاتكرر ذلك المفهوم (قوله قدس سره جاءنى القوم ثلثة ثلثة) كلاهما منصوبان على الحالية مؤول بلفظ واحد اى مفصلا بهذا التفصيل فلما كان كلا اللفظين عبارة عن الحال اجرى الاعراب عليهما (قوله قدس سره الى رباع ومربع) الاظهر ان يقال ورباع ومربع بالعطف لان الواسطة بين ثناء و مثنى ورباع ومربع هو ثلث ومثلث وهو المشبه به فلا وجه لادخاله فى المشبه الا ان يقال ان الى بمعنى مع (قوله قدس سره والصواب مجيئها) قال بعض المحققين الصواب مجئ عشار و معشر بخلاف الخمسة الاخرى (قوله قدس سره والسبب فى منع

صرف) الخ المقصود من هذا الكلام ترجيح قول من قال ان السبب فى منع صرف ثلث واخواته هو العدل والوصف لا ما قيل ان منع صرفها لتكرار العدل حيث عدل عن الصيغة وعن التكرار او عن الصيغة وعن الاسمية الى الوصفية وذلك لان اعتبار العدل امر اضطرارى يجب ان يقصر على قدر الحاجة ولانه لو كان كذلك لكان العدل قائما مقام العلتين كالجمع ولم يقل به احد (قوله قدس سره لان الوصفية العرضية التى كانت فى ثلثة ثلثة) الخ ولما وضعت اسماء العدد لنفس الآحاد والاعداد لاشتماله الوحدات اى المعدودات فاستعماله فى المعدودات يكون مجازا والوصفية تعرض لها باعتبار هذا الاستعمال فالوصفية التى تعرض لثلثة ثلثة باعتبار هذا الاستعمال كما تعرض فى اربع فى قولنا مررت بنسوة اربع لاتكون اصلية ثم عدل عند استعماله فى هذا المعنى الى صيغة ثلث ومثلث ووضع لفظ ثلث ومثلث لهذا المعنى فيكون الوصفية فيهما اصلية فتأمل (قوله قدس سره وآخر اسم التفضيل لان معناه اشد تأخرا) وظاهر ان صيغته صيغة افعل واشتقاقه ايضا كاشتقاقه يقال آخر آخران آخرون واواخر كافضل افضلان افضلون وافاضل اخرى اخريان اخريات واخر كفضلى فضليان فضليات وفضل فلا يرد ان كون معناه اشد تأخرا لايستلزم كونه اسم التفضيل لان مثل هذا المعنى يتحقق فى صيغ المبالغة ايضا (قوله قدس سره ثم نقل الى معنى غير) ولا يستعمل فى غير ما هو الجنس المذكور اولا فلا يقال جاءنى زيد وآخر بمعنى حمار مثلا بل رجل آخر (قوله قدس سره وقياس اسم التفضيل ان يستعمل باللام او بالاضافة او بكلمة من) فيه ان المراد باسم التفضيل ههنا ان كان اسم التفضيل المستعمل فى معناه التفضيلى فسلم ان القياس فيه ذلك لكن ما نحن فيه ليس كذلك بل منقول عن معناه التفضيلى الى معنى غير فلا يلزم ان يكون القياس فيه ان يستعمل لواحد منها حتى يكون معدولا عن احدها وان كان اعم من ان يكون مستعملا فى المعنى التفضيلى اوغيره فلا نسلم ان القياس فيه الاستعمال باحد هذه الوجوه فان المعنى التفضيلى يقتضى ذلك لا معنى آخر واجيب باختيار الشق الثانى واثبات ان الاصل فى كل اسم التفضيل وان استعمل فى غير معناه التفضيلى يقتضى ذلك ان يستعمل باحد هذه الوجوه الثلثة ليقربه الى معنى الزيادة المستلزمة لاحدهما ويكون المستعمل فى المعنى المجازى هو المستعمل فى المعنى الحقيقى كما هو دأب المجازات واجيب ايضا بان هذا الحكم اى كون قياس اسم التفضيل مطلقا ان يستعمل باحد هذه الوجوه حكم استقرائى لابد فى النقض عنه من تحقق مادة فى غير صورة العدل وفيه انه قد يختلف

فى اخر واخواته و سائر اسماء التفضيل اذا سمى بها وايضا بالاستقراء يستدل من حال الجزئيات على حال الكلى لا على حال جزئى آخر و ايضا قوله قياس اسم التفضيل ان يكون كذا يأبى عن كون الحكم استقرائيا (قوله قدس سره وحيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول عن احدها) وفيه انه كيف يعلم هذا من ذكر اخر فقط من غير انضمامه مع امر آخر وادخاله فى التركيب فالاولى ان يذكر فى التمثيل تركيبا من تراكيب البلغاء وقع فيه اخر بدون واحد من الامور الثلاثة ليعلم انه لم يستعمل بواحد منها الان يقال ان اخر ههنا اشارة الى اخر الواقع فى التراكيب التى يعلم المخاطب تلك المواضع فان قلت هذا القياس يستدعى ان يكون آخر ايضا معدولا عن الآخر المستعمل مع احدها مع ان فيه وزن الفعل وسيجئ ان العدل ووزن الفعل متضادان لا يجتمعان فى كلمة واحدة قلت قد سبق انه لا يكفى فى تحقق العدل مجرد كون القياس ان يكون صيغة الاسم كذا بل لابد من اعتبار خروجه عنه بدليل مع الصرف و لا حاجة الى هذا الاعتبار فى آخر لتحقق العلتين فيه وهما وزن الفعل والصفة فلابد فى اخر فافترقا (قوله قدس سره فقال بعضهم انه معدول عما فيه اللام) يؤيده لزوم المطابقة للموصوف افرادا وتثنية و جمعا و تذكيرا وتأنيثا كما اشرنا فى تعريفه اذ ذلك شان افعل التفضيل المستعمل باللام لكن يأبى عن ذلك قاعدة العدل اذ المعنى لابد ان يكون محفوظا فيه ويكون الخروج فى الصيغة فقط وههنا يختلف المعنى بالتعريف والتنكير قال الفاضل المحشى واجيب عنه بجواز عدول الاسم لفظا ومعنى كما فى سحر اذا اردت به سحرا معينا وهو سحر ليلتك فانه معدول عن السحر لفظا ومعنى اما لفظا فلأن كل جنس اطلق واريد به فرد معين من افراده فلابد من لام العهد سواء صار بالغلبة علما نحو النجم اولا نحو فعصى فرعون الرسول واما معنى فلأنه لو كان معنى اللام محفوظا لبنى لتضمنه معنى الحرف مع انه معرب وغير منصرف فى المشهور وذلك بالعدل والعلمية المقدرة انتهى وفيه ان هذا انما يصح اذا استعمل معرفة واما اذا استعمل نكرة فلا كما فى قوله تعالى * فعدة من ايام اخر * حيث وقع صفة للنكرة (قوله قدس سره وقال بعضهم هو معدول عما ذكر معه من) يؤيده موافقة المعدول والمعدول عنه فى التنكير لكن يأبى عنه ان اسم التفضيل المستعمل بمن لا يثنى ولا يجمع و لا يذكر ولا يؤنث مع ان اخر جمع اخرى مؤنث آخر الا ان يقال ان هذا الحكم مختص باستعماله فى المعنى التفضيلى وان كان الحكم السابق وهو كونه مستعملا بأحد الامور الثلاثة اعم

والمراد من الجمع المنفى هو الجمع السالم كما يفهم من تعليله فى بحث افعل التفضيل واعلم انه لا دخل اللام و من فى جوهر حروف اخر المستعمل باحدهما بل جوهر حروفه الهمزة والخاء والراء والعارض عليه من اللام ومن كلمة اخرى وايضا الوجه داخلا فيه يلزم عدم بقاء المادة فى المعدول ولاشك ان الهيئة الحاصلة لتلك الحروف لم تتغير فلابد فيه من ارتكاب ان خروجه عن صيغته الاصلية حكمى كما ذكرنا فى تعريف العدل او القول بأن هيئته مقارنة مع اللام او من مغايرة لهيئته مجردة عنهما (قوله قدس سره لانها توجب التنوين) الخ يعنى لم يذهب الى تقدير الاضافة لحفظ قاعدتهم فى تقدير الاضافة اذ لو ذهب اليه احتيج الى تغيير القاعدة قيل الحصر فى تلك القاعدة ممنوع فان الخليل ذهب فى اجمع واخواته الى تقدير الاضافة من الامور الثلثة وايضا القاعدة فى تقدير الاضافة فى الكلام الواقع لا فى فرض الاضافة فى الاصل المعدول عنه بل حفظ القاعدة يخرج عن كونه عدلا والاوجه ان يقال ان فى قولنا جاءنى رجل ورجل آخر او جاءنى زيد ورجل آخر ونظائرهما او فرض آخر للتفضيل لا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فروعى المناسبة بين الحال والاصل فلم يقل بتقدير الاضافة (قوله قدس سره او اضافة اخرى مثلها) يعنى فى المضاف اليه لا فى المضاف كما يتوهم من المثال لكن بشرط ان يكون تابعا للمضاف الاول سواء كان تأكيدا له كما فى ياتيم تيم عدى او عطفا عليه كما فى بين ذراعى وجبهة الاسد او غير ذلك (قوله قدس سره عن احد الاخرين) يجوز فيه ضم الهمزة وفتحها (قوله قدس سره وبصع) قرئ بالصاد المهملة وبالضاد المعجمة كما سيجئ فى باب التأكيد (قوله قدس سره وقياس فعلاء افعل) يعنى ان قياس الاسم المؤنث الذى على وزن فعلاء مذكره على وزن افعل (قوله قدس سره ان يجمع على فعل) قال الفاضل المحشى اعترض عليه بان فعلاء انما يجمع على فعل اذا كان مذكره مجموعا على فعل ايضا واجمع مجموع على اجمعون لا على جمع انتهى (قوله قدس سره وان كانت اسما) وانما ذكر القياس فى جمع فعلاء صفة و اسما ولم يكتف بأحدهما لان فى جمع يحتمل ان يعتبر اسميته باعتبار الغلبة وعليه ابو على (قوله قدس سره ان يجمع على فعالى او فعلاوات) قال الفاضل المحشى يرد عليه ان جمعاء لو كان اسما لكان اجمع ايضا كذلك فجمعه على اجمعون شاذ اذ لا يجمع هذا الجمع الا الوصف او العلم وله ان يقول انه علم جنس (قوله قدس سره فاصلها اما جمع او جماعى او جمعاوات) قال بعض المحققين لا يخفى ان القياس فى جمع التكثير الذى هو جمع ليس جمعاوات

فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها انتهى ويمكن ان يقال لامانع من اعتبار عدوله عن الجمع السالم وان كان صورته يشبه الجمع المكسر (قوله قدس سره والآخر الصفة الاصلية) قيل ان الوصفية فيه اما باعتبار انه افعل الصفة كاحمر او باعتبار انه افعل التفضيل كافضل فان كان الاول يلزم ان لايصح جمعه على اجمعون لان افعل الصفة يجمع على فعل كحمر وايضا لم يتحقق شرط جمع السالم فيه وان كان الثانى يلزم ان لايكون مؤنثه على وزن جمعاء بل يجب ان يكون مؤنثه جمعى كفضلى واجيب عنه بان اسم التفضيل فى الاصل جرد عن معنى الزيادة فعدل عن لوازم اسم التفضيل ايضا فجعل مؤنثه على وزن فعلاء كافعل الصفة فتأمل (قوله قدس سره وعلى ماذكرنا) من تفسير معنى الخروج عن الصيغة الاصلية وبيانه بالامثلة لايرد الجموع الشاذة اى لاينتقض تعريف العدل بها ولما توجه ههنا سؤال بعد تحقق العدل فى جمع من ان الجموع الشاذة بعينها مثل جمع فيلزم تحقق العدل فيها ايضا كرر هذا الكلام لدفعه وادرج فيه فائدة اخرى لم تفهم سابقا بقوله كيف ولو اعتبر الخ (قوله قدس سره يكون الداعى الى تقديره وفرضه منع الصرف لاغير) فيه ان الداعى الى التقدير امور ثلثة احدها منع الصرف وثانيها عدم وجدان علة اخرى سوى العلمية والثالث عدم صلاحية علة اخرى للاعتبار سوى العدل والجواب ان الداعى يكون امرا وجوديا وهو منع الصرف ههنا لاغير واما الامران الاخران العدميان فهما ارتفاع المانع ولايقال لهما الداعى وفيه ايضا ان الداعى غير منحصر فى منع الصرف فانه قد يكون الداعى فى تقدير العدل البناء كما فى نحو حضار وبوار وقد يكون الحمل على النظائر كما فى قطام عند بنى تميم (قال المصنف رحمه الله كعمر) خبر مبتدأ محذوف اى ذلك الخروج كخروج عمر او صفة بعد صفة لخروجا اى خروجا كائنا عن اصل مقدر مثل خروج عمر (قوله قدس سره وكذلك زفر) وكذلك ايضا قثم قالوا الاسماء التى على وزن فعل ثلثة اقسام احدها ما استعمل جنسا فلا عدل فيه مفردا كان او جمعا كصرد وغرف وثانيها ما استعمل علما ففى اكثرها العدل كعمر وزفر وقثم وليس فى بعضها كادد ابى قبيلة فانه ثبت استعماله علما منصرفا وثالثها ما كان صفة فهو فى تحقق العدل فى بعضها كجمع واخواته واخر وفسق فى مبالغة يا فاسق ويا فاسقة ولم يتحقق فى بعض آخر كخنع فى مبالغة خانع اى ذاهب فى الارض (قوله قدس سره لما وجدا غير منصرفين ولم يوجد فيهما سبب ظاهر

الا العلمية اعتبر فيهما العدل) هذا غير مختص بل مشترك بين التحقيق والتقديرى لما سبق لكن السبب الظاهر فى مثال العدل التقديرى العلمية وفى امثلة التحقيقى المذكورة الوصفية فان قلت اعتبار العدل فى الامثلة المذكورة بعد وجد انها غير منصرف يوجب الدور فى جعل امثلة العدل غير منصرف اذ لاشك ان منع الصرف موقوف على العلة التى هى العدل فاذا كان اعتباره وتقديره موقوفا على منع الصرف يلزم الدور قلت لايعتبر العدل بعد وجدانها غير منصرف بحيث وجد العدل بعد منع صرفها حتى يلزم الدور بل يعتبر العدل مقدما على منع صرفها بالذات وسببا لمنع صرفها لكن هذا الاعتبار والعلم بوجود العدل بعد وجدانها غير منصرف فلادور والحاصل ان منع الصرف موقوف على ذات العدل وهو مقدم بالذات على منع الصرف لكن العلم بوجود العدل بعد منع الصرف فلا اشكال (قوله قدس سره قدر فيهما ان اصلهما عامر وزافر) وبهذا القدر امتاز العدل التقديرى عن التحقيقى وفيه ان مقدم الشرطية لايستدعى تقدير خصوص عامر وزافر الا ان يقال المناسب ان يكون الصفة الاصلية لهذين العلمين عامرا من العمارة وزافرا بمعنى السيد لاغير (قوله قدس سره علما للاعيان المؤنثة) المراد بالعين المؤنث المؤنث القائم بنفسه كالمرأة والناقة والارض والكوكب وفى مقابلته المعنى المؤنث وهو المعنى القائم بغيره كالكتابة والتجارة فان قلت المناسب ان يقال كل ما هو على فعال علما للعين المؤنث بالافراد لا الجمع لان كل فرد مما هو على وزن فعال علم لفرد من الاعيان المؤنثة قلت نعم لكن لما انبأ قوله كل ما هو على فعال بتعددها جمع المعنى الموضوع له لتقابل آحاد الجمع بآحاد المتعدد (قوله قدس سره فانهم) اى بنى تميم او النحاة فى لغتهم (قوله قدس سره مثل حضار وطمار) وفى بعض النسخ وبوار نقل عنه قدس سره ان حضار علم لكوكب ونقل عن القاموس هى جبل بين اليمامة والبصرة او الهجان او الحمر من الابل وطمار المكان المرتفع وبوار ارض فى اليمن (قوله قدس سره وليس فيهما الاسببان) فيه ان الحصر ان كان باعتبار جميع الاوصاف فهو ظاهر البطلان فان فيهما اوصافا اخر كوزن فعال وان كان باعتبار الامور الباعثة للبناء فالحصر ايضا ممنوع فان من الامور الباعثة هو كونه على وزن فعال بل جعل السببين باعثا للبناء غير مناسب اذ باعث البناء هو المناسبة لمبنى الاصل واسباب منع الصرف ليست باعثة لمناسبة الاصل الذى هو خصوص فعل

الماضى اوالامر اوالحرف بل باعثه المناسبة لمطابق الفعل كامر وهو ليس بمبنى الاصل وايضاقد صرح فيماسيأتى ان الباعث فى بناء مثل حضار و بوار وزن فعال والعدل الذى هو من اسباب منع الصرف فالصواب ان يقال ليس فيهما الا الوزن والوزن لايستقل فى ايجاب البناء (قوله قدس سره اعتبر فيما عداه مما جعلوه معربا) فيه ان ماعدا ذوات الراء كقطام اذا اعتبر فيه العدل يكون كذوات الراء بعينه فى تحقق السببين فيها وتقدير العدل فكما اوجب ذلك البناء فى ذوات الراء يوجب فى غيرها ايضا اذالتأثير فى البناء ليس باعتبار النحاة حتى لوجعل سببا مؤثرا اثر ولو لم يجعل لم يؤثر والجواب ان العدل الذى قدر لبناء ذوات الراء له قوة اثرلها فى البناء لانه مقدر اصالة وماقدر فى مثل قطام للحمل على النظائر و بتبعيتها فليس فيه تلك القوة والاصالة فلم يؤثر فافترق ذوات الراء من غيرها باعتبار وجود اسباب البناء فتأمل (قوله قدس سره لان الحجازيين يبنونه) فان قلت عند الحجازيين ايضا قدر فيه العدل لكن البناء كما فى ذوات الراء فصح التمثيل بباب قطام للعدل التقديرى مطلقا قلت نعم لكن لمراد ان يكون المثال مناسبا بباب غير المنصرف فقيد بقوله فى لغة بنى تميم فان باب قطام غير منصرف عندهم وعند الحجازيين وان وجد فيه العدل لكن المثال غيرمناسب بباب غيرالمنصرف باعتبار ان تقدير العدل فيه ليس لمنع الصرف والبحث فى العدل التقديرى الذى كان الباعث فى تقديره منع الصرف كامر من الشارح التصريح به بقوله يكون الداعى الى تقديره وفرضه منع الصرف لاغير (قوله قدس سره الوصف وهو كون الاسم) الخ لم يعرف المص فى هذا الباب ماسوى العدل من الاسباب لان غيره امابين فى هذا الكتاب فى محله واما مستغن عن البيان لشهرته اولانه عدل فى العدل عن تعريف السلف وهو الاخراج الى الخروج فاراد التصريح بذلك فعرفه وفى سائر الاسباب متفق للسلف فلم يتعرض الى بيانها لكن الشارح فسر من الاسباب الباقية مالم يفسره المص هكذا افاده بعض المحققين واعلم ان الوصف قديطلق بمعنى الصفة وهو الاسم الدال على ذات مأخوذة مع بعض صفاتها وقد يطلق بمعنى الوصفية وهو كون الاسم دالا على ذات مبهمة مأخوذة مع بعض صفاتها وماهو علة منع الصرف هو الوصفية لانها حالة فى الاسم الغير المنصرف لا الصفة لانها الاسم الغيرالمنصرف لاعلته فلهذا اختار المعنى الثانى فى تفسيره (قوله قدس سره اخذت مع بعض صفاتها التى هى الحمرة) اى فى احمر والموصول مع الصلة صفة البعض لانه يأخذ التأنيث من المضاف اليه مثل قطعت بعض انامله قال بعض المحققين والذكورة

ايضا انتهى وفيه ان مثل الذكورة والانوثة لو كانت من جملة الصفات التى كان الاخذ معها موجبا للوصفية يلزم ان يكون جميع الاسماء النكرة وصفا لانها تدل على ذات مبهمة مأخوذة مع الذكورة والانوثة فيلزم ان يكون مثل انسان وفرس وحيوان وحجارة وتجارة وكتابة وصفا وليس كذلك (قوله قدس سره بل قد تعرضه الوصفية كما فى المثال المذكور) يفهم من هذه الكلام ان الوصفية انما تعرض لاسماء العدد اذا جعلت نعتا لمعدود واطلقت عليه دون سائر استعمالاته مع ان كل اسم عدد استعمل مع مميزه يراد منه المعدود كما صرح الشارح به فى مباحث التميز فلاشك انه يراد منه حينئذ ذات ماله ذلك المرتبة من مراتب العدد فيكون اكثر استعمالات العدد بل جميعها فى معنى الوصفية (قوله قدس سره وصفا فى الاصل) يجوز جعل فى الاصل خبر ان يكون فلاحاجة الى تقدير وصفا حتى يتوهم جعل الاسم والخبر امرا واحدا (قوله قدس سره فى الاصل الذى هو الوضع) نقل عنه قدس سره وانما كان الوضع اصلا لتفرع الدلالات الثلث المعتبرة عليه انتهى واذا كانت الدلالة الثلث المعتبرة فى باب الافادة والاستفادة متفرعة عليه صح نسبة الوصف الذى هو كون الاسم دالا على ذات مبهمة مأخوذة مع بعض صفاتها بفى فى قوله ان يكون فى الاصل لتنزيل اشتمال الاصل على الفرع منزلة اشتمال الظرف على المظروف ثم المناسب ههنا ان يجعل الوضع اصلا بالنسبة الى الاستعمال حتى يكون الوصفية التى بمقتضى الوضع اصلية والوصفية التى تعرض بحسب الاستعمال غيراصلية الا ان الاستعمال لماكان باعتبار احدى الدلالات الثلث اثبت الاصالة بالنسبة الى الدلالات ليظهر منشأ اصالة الوضع على الاستعمال (قوله قدس سره سواء بقى على الوصفية الاصلية اوزالت عنه) فيه ان الزوال قد يضر فى تأثير الوصفية الاصلية كما اذا زالت الوصفية بالعلمية فانه لاتأثير للوصفية حين العلمية بالاتفاق وكذا بعد زوال العلمية عند الاخفش فكلامه على اطلاقه ليس على ماينبغى بل الاولى ان يقيد قول المص شرطه ان يكون فى الاصل بأن لايكون فى العلم بالاتفاق وان لايكون زائلا بالعلمية عند الاخفش ويمكن ان يقال المراد بزوال الوصفية زوالها بحسب الاستعمال مع بقاء الوضع الاصلى وزوال الوصفية بسبب العلمية ليس كذلك بل العلمية وضع آخر فيه فتأمل (قوله قدس سره اختصاصه ببعض افراده) الخ قال الشيخ الرضى اى من حيث انه افراده لالذات الفرد بحيث لايشعر اللفظ على الوصف انتهى فعلى هذا الظاهر ان غلبة الاسمية بطريق

غلبة الاستعمال واما فى غلبة الاسمية التى بطريق النقل عن الوصفية الى الاسمية فلايظهر ان يكون الاختصاص فى الفرد من حيث انه فرد بل لايقتضى النقل ان يكون المعنى المنقول اليه فرد المعنى الوضعى فضلا عن ان يكون الاستعمال فيه من حيث انه فرد مع انهم عمموا الغلبة من ان يكون بطريق النقل او بكثرة الاستعمال كما فهم من كلام بعض المحققين فى هذا المقام (قوله قدس سره فلذلك) فان قلت يغنى فاء التفريع عن قوله لذلك فما فائدته قلت الفاء لتفريع علية اشتراط الوصف بكونه فى الاصل للامور المذكورة من صرف اربع و منع اسود واخواته وضعف منع افعى واخواته لا لتفريع الامور المذكورة على اشتراط الاصالة حتى لايحتاج الى قوله لذلك فتأمل (قوله قدس سره المذكور من اشتراط اصالة الوصفية وعدم مضرة الغلبة) جعل ذلك اشارة الى المتعدد من اشتراط الاصالة و عدم مضرة الغلبة بتأويل المذكور لئلا يختل الافراد فى ذلك ورتب على ذلك امرين احدهما صرف اربع والآخر منع صرف اسود واخواته بطريق اللف والنشر المرتب كما صرح بذلك فى قوله صرف لعدم اصالة الوصفية و فى قوله امتنع لعدم مضرة الغلبة ثم جعل قوله وضعف منع افعى عطفا على جملة فلذلك صرف و يجوز جعله معطوفا على صرف بان يكون المتفرع على هذين الامرين امورا ثلثة ثالثها ضعف منع افعى واخواته بأن يكون الاول والثالث متفرعا على الاول والثانى على الثانى والانسب ان يجعل قوله فلاتضره الغلبة لتقرير اشتراط الاصالة وتوضيحه لا امرا مقصودا بالذات و يجعل ذلك اشارة الى اشتراط الاصالة من غير تأويل و يجعل كل واحد من الامور الثلثة مترتبا عليه كما لايخفى واعلم ان المراد من قوله فلذلك وقع كذا الواقع فى هذا الكتاب هو ان المشار اليه بذلك يوجب العلم بوقوع كذا لكن بحسب التحقق وقوع كذا باعث لتحقق المشار اليه بذلك فتأمل (قوله قدس سره صرف لعدم اصالة الوصفية اربع فى قولنا مررت بنسوة اربع) فان قلت من اين علم ان صرفه لانتفاء اصالة الوصفية التى هى شرط الوصف لم لايجوز ان يكون صرفه لانتفاء وزن الفعل وهو عدم قبوله التاء فان اربع يقبل التاء فلم يكن صرف اربع باعث هذا الاشتراط فى نفس الامر قلت المراد من التاء فى شرط وزن الفعل هو تاء التأنيث وتاء اربعة ليست للتأنيث ولهذا يقال مررت بنسوة اربع فى صفة المؤنث بدون التاء وايضا المراد فى شرط وزن الفعل عدم قبول التاء بحسب اصل الوضع ولهذا يؤثر وزن الفعل فى اسود

عند غلبة الاسمية مع قبوله التاء حينئذ فانه يقال للحية الانثى اسودة واربع لايقبل التاء بحسب اصل الوضع للرتبة المعينة بل يقبلها عند الاستعمال فى المعنى الوصفى (قوله قدس سره الاول للحية) وهو اسم للحية العظيمة السوداء على ما فى الصحاح (قوله قدس سره ولم يهجر استعمالها فى معانيها الاصلية) هذا القول وما بعده من قوله واما عند استعمالها فى معانيها الاصلية وان كان لادخل له فى المقصود لكنه اشارة الى دليل اصالة و صفيتها كما يستدل فى افعى واخواته على عدم الجزم بوصفيتها من عدم استعمالها فى المعانى الوصفية اصلا (قال المص رحمه الله وضعف منع افعى) الخ فان قلت ما الوجه فى اعتبار الوصفية فى افعى واخواته ان مع جواز اصالتها يوجب ضعف منع صرفها وتقدير العدل فى عمر وامثاله مع ان الجزم بعدم تحقق و صفيتها الاصلية والخروج منها لايوجب ضعف منع الصرف فيها مع انه اولى بالضعف قلت تقدير السبب بعد تحقق منع صرف عمر لايوجب ضعفه وانما يوجب ضعفه منع الصرف لتقديره ولم يتحقق منع الصرف فى افعى وامثاله كما فى عمر وامثاله لكن على هذا يلزم ان يكون منع صرف بعض الكلمات معلوما باستعمال العرب و بعضها لم يكن كذلك بل يعلم بصدق التعريف عليه (قوله قدس سره من الجدل) الجدل محكم بافتن رسن را (قوله قدس سره ذى خيلان بكسر الخاء و سكون الياء جمع خال و خال نقطهٔ سياه كه براندام باشد قال الفاضل المحشى قالوا هو الشقراق وهو طائر اخضر يخالطه قليل حمرة يصول على كل شئ قال فى الصراح اخيل نام مرغى كه او را بفال بد دارند (قوله قدس سره لتوهم اشتقاقه من الخال) بخيل انه مصدر لاخيل (قوله قدس سره التأنيث اللفظى الحاصل بالتاء) وهو كون الاسم مؤنثا و هو لفظى ومعنوى فاللفظى ما كان فى لفظه علامة التأنيث وهى تاء مفتوح ماقبلها تنقلب فى الوقف هاء والالفان المقصورة والممدودة فالتأنيث اللفظى بالتاء او بالالف والتأنيث بالالف اما بالالف المقصورة او الممدودة والمراد ههنا التأنيث اللفظى الحاصل بالتاء لانه سبب ناقص فى منع الصرف يحتاج الى اشتراط العلمية واما التأنيث بالالف فقد مر حاله والتأنيث المعنوى ما كان معناه مؤنثا سواء كان مؤنثا حقيقيا اوسماعيا وهو بتاء مقدرة او بما يقوم مقامها وهو الحرف الرابع وانما قيد التأنيث باللفظى ليقابل المعنوى ولم يكتف فى التقابل بقوله بالتاء لان التأنيث المعنوى ايضا حاصل بالتاء تقديرا او بما يقوم مقامها و يمكن ان يقال ان مراد المص التأنيث

الذى يعرف بالتاء الى آخره والمعنوى لم يعرف بالتاء بل يكون معناه مؤنثا او بامارات
اخر تدل على اعتبار العرب تأنيثه فحينئذ لاحاجة الى تقدير اللفظى واعلم
ان تاء اخت ليست لمحض التأنيث بل عوض عن الواو وعن اللام ايضا ولهذا
لم يتحقق فيها امارة التأنيث من انفتاح ماقبلها وصيرورتها هاء حال الوقف
فلوسمى به رجل لايمتنع من الصرف ولوسمى مؤنث فهو كهند وقيل حاله
كحال عرفات فانها منصرف عند بعضهم وغير المنصرف عند الآخرين
(قوله قدس سره ليصير التأنيث لازما) اذالتاء التى للتأنيث غير لازمة للكلمة
بل يؤتى بها عند ارادة الذات المؤنث واما التاء التى هى جزء الكلمة كتاء
جارة وتجارة فهى فرع تاء التأنيث فى باب منع الصرف فشرطه العلمية
فى الاسم المشتمل عليها ايضا بتبعية تاء التأنيث وان كانت هى لازمة للكلمة
(قوله قدس سره بقدر الامكان) اشارة الى انه قد يتصرف فى الاعلام ايضا
بالترخيم ونحوه (قوله قدس سره لاينفك عن الكلمة) اى بقدر الامكان
كامر (قوله قدس سره كما اشار اليه) الظاهر ان ضمير اليه راجع الى انه لابد
فى وجوبه من شرط آخر ويجوز ارجاعه الى ماذكر من الامرين بتأويل
المذكور وهو ان العلمية فى التأنيث المعنوى شرط لجواز تأثيره وانه لابد فى وجوبه
من شرط آخر (قال المص رحمه الله وشرط تحتم تأثيره) لايخفى انه لايفهم من
ظاهر عبارة المص ان احد الامور الثلثة وجوب تأثير التأنيث المعنوى مع العلمية
الا ان يرجع ضمير تأنيثه الى التأنيث المعنوى الذى يشترط فيه العلمية وتحققت فيه
(قوله قدس سره من حروفها الثلثة) قيدبه لانه لاحاجة فى الزيادة على الثلثة
الى تحرك الاوسط والا فتحرك الاوسط الذى هو احد الامور الثلثة اعم منه
وكذا العجمية لايحتاج اليها فى الزائد على الثلثة وفى متحرك الاوسط والا فهو
اعم من الثلاثى الساكن الاوسط كماه وجور واو ههنا لنفى الخلو فان كلمة
ابرهيم التى من جملة لغات كلمة ابراهيم اذا سمى به امرأة تحقق فيها الامور
الثلثة جميعا فتأمل (قوله قدس سره وانما اشترط فى وجوب تأثير التأنيث
المعنوى) الخ وانما لم يجعل الامور الثلثة شرط تحتم تأثير العلمية لان العلمية
تجتمع مع اسباب اخر وتؤثر من غير اشتراط هذه الامور (قوله قدس سره
ثقل احد السببين) يفهم من هذا الكلام ان اسباب منع الصرف لاتخلو
عن ثقل وهذا غير ظاهر فى العدل والوصف والمعرفة وليس الثقل امرا
اعتباريا حتى يتحقق باعتبار المعتبر (قوله قدس سره وماه وجور علمين للبلدتين)

اشار بقوله للبلدتين الى وجه تأنيثهما (قوله قدس سره ممتنع صرفها)
ولم يقل ممتنع من الصرف كما قال وامتنع من الصرف اسود تفننا وكشف الوجوه
التوجيه ولمناسبة بينه وبين قوله فهند يجوز صرفه واشار بتأنيث ضمير صرفها
الى ان تذكير الضمير العائد الى تلك المؤنثات يحتاج الى التوجيه بارادة اللفظ
اوالاسم (قوله قدس سره فشرطه فى سببية منع الصرف) اى شرط التأنيث
لاالتأنيث المعنوى لانه قدزال ولاالمؤنث وهو ظاهر فرجع ضمير شرطه مغاير
لمرجع ضمير سمى به والتأنيث عند تحقق هذا الشرط يكون لفظيا بالتاء حكما
وقد يقال ان ضمير شرطه راجع الى التأنيث المعنوى وعند تحقق ذلك الشرط
يسمى تأنيثا معنويا حكميا والسوق يلايم بهذا كما لايخفى (قال المص رحمه الله
الزيادة على الثلثة) اعترض بان ههنا شروطا اخر تركها المص احدها ان لايكون
فى الاصل مذكرا كرباب اسم امرأة فانه فى الاصل بمعنى السحاب الابيض وكحائض
فانه فى الاصل موضوع للشخص المذكر لان الاصل فى الصفات ان يكون
المجرد من التاء منها صيغة المذكر فانه اذا سمى بهما رجل انصرفا وثانيها
ان لايكون تأنيثها بتأويل كرجال فان تأنيثه بتأويل الجماعة فاذا سمى به
مذكر انصرف وثالثها ان لايغلب استعماله بحسب المعنى الجنسى فى المذكر
ثم ان تساوى استعماله مذكرا ومؤنثا يساوى الصرف ومنعه وان غلب استعماله
مؤنثا فمنع الصرف راجح واجيب بأن مراد المص ان شرطه من بين الثلثة
المذكورة الزيادة على الثلثة ولاينفع الآخران من تحرك الاوسط والعجمة بعد التسمية
للمذكر وذلك لاينافى لوجوب شرائط اخر وفيه ان السؤال انما وقع من وجه
ترك شرائط اخر لابد منها فالجواب بهذا الوجه غير مفيد ويمكن ان يقال
فى الجواب بأن المراد بالمؤنث المعنوى فى قوله فان سمى بالمؤنث المعنوى مذكر الاسم
الذى هو مؤنث معنوى لاغير فلاحاجة حينئذ الى هذه الشرائط الثلثة (قوله
قدس سره والعلمية وحدها لاتمنع الصرف) فيه ان هذا بالنظر الى المثال المذكور
اعنى قدم صحيح واما فى غيره فيجوز ان يكون مع التأنيث المعنوى سبب آخر
كالعجمية ووزن الفعل فاذا زالت التأنيث المعنوى بالعلمية للمذكر يبقى ذلك السبب
فيؤثر مع العلمية فلاحاجة الى اشتراط الزيادة على الثلثة لتحقق التأنيث الحكمى
فتؤثر والجواب ان المراد اذا احتيج فى منع الصرف الى اعتبار التأنيث
فشرطه الزيادة على الثلثة وصورة عدم الاحتياج الى اعتبار التأنيث خارج
عن البحث لكن قوله قدس سره فى سببية منع الصرف اى فى سببية التأنيث يمنع

افادة هذا المعنى فتأمل (قوله قدس سره لان الحرف الرابع فى حكم تاء التأنيث قائم مقامه) قال الفاضل المحشى اى فيما هو على اربعة احرف وكذا الخامس فيما هو على خمسة احرف وبالجملة الحرف الاخير فى الزائد على الثلثة ساد مسد التاء لان موضع التاء فى كلامهم فوق الثلثة انتهى وقد تكلف بعض المحققين وقال المراد خصوص الحرف الرابع فان بيان القوم مبنى على حروف ميزان التصغير وما هو بمنزلة الحرف الاصلى فى ميزان التصغير اربعة لا تزيد فتأمل (قوله قدس سره هو وصف التعريف) الاضافة بيانية وارادة التعريف من المعرفة اما بالحقيقة بأن يكون مشتركا او بالمجاز وهو الاظهر وانما لم يقل التعريف شرطه كذا حتى يكون صريحا فى المقصود لانه لما عبر عنه فى اجمال العلل التسع المذكورة فى البيتين بالمعرفة لضرورة الشعر لم يغيره فى التفصيل ليوافق التفصيل الاجمال ويمكن ان يكون هذا نكتة فى اختيار المعرفة على العلمية ايضا (قوله قدس سره على ان يكون الياء مصدرية) فيه انه على تقدير ان يكون الياء مصدرية لاحاجة الى قوله ان يكون بل الاولى ان يقال شرطها العلمية الا ان يقال اراد المصنف بالياء معنى النسبة ليوافق شرط العجمة وبين الشارح احتمال المصدرية ايضا فيها او يقال ان العلمية عين التعريف فالمناسب فى ارتباط ذلك الشرط لفظ ان يكون كما لا يخفى (قوله قدس سره بأن يكون حاصلة فى ضمنه) الاولى ان يقال حاصلة فيه لان الحاصل فى الضمن الطبيعة بالنسبة الى الفرد وهو المناسب بحمل الياء على المصدرية فانه حينئذ يكون طبيعة التعريف حاصلة فى ضمن العلمية التى هى نوع منه واما اذا حمل الياء على النسبية يكون التعريف علميا بمعنى انه يحقق فى العلم تحقق الصفة فى الموصوف فتأمل (قوله قدس سره بجعل غير المنصرف منصرفا) اى حقيقة او حكما وفى بعض النسخ بجعل غير المنصرف منصرفا او فى حكمه وهو ظاهر (قوله قدس سره فلم يبق الا التعريف العلمى) فيه انه بقى تعريف النداء فالمناسب التعرض له بانه لا يصلح سببية منع الصرف لان بعض انواعه من المبنيات وبعضها مضاف او مشبه به فلا يصلحان سببية منع الصرف لما مر واما البعض الباقى وهو المنادى المستغاث باللام فلم يعتبره للاطراد (قوله قدس سره كما جعل البعض) اى الشيخ جار الله العلامة (قوله قدس سره لان فرعية التعريف للتنكير اظهر) لانه قال فى وجه فرعيته انك تقول رجل ثم الرجل وذلك يفيد فرعية مطلق التعريف للتنكير فى ضمن بعض انواعه الذى هو المعرف باللام لا خصوص التعريف العلمى للتنكير ويمكن اثبات الفرعية

فى العلم ايضا بأن الاعلام المنقولة عن معنى الوصفية الى العلمية فروع للنكرات التى هى اصلها وذلك كثير شايع فى لغة العرب دون عكسه فتحقق الفرعية للعلم ايضا بالنسبة الى النكرة فى ضمن بعض الانواع لكن ذلك فى مطلق التعريف اظهر ولهذا قال لان فرعية التعريف للتنكير اظهر من فرعية العلمية له وقد وجه ايضا بأنه لما كان اكثر الاسباب عاما واختص بالشرط ارادوا ان يكون هذا السبب ايضا كذلك فاختاروا التعريف فى موضع العلمية فتأمل (قوله قدس سره وهى كون اللفظ مما وضعه غير العرب) وطريق معرفته السماع واجماع اهل اللغة على ما نقل عن صاحب القواعد (قوله قدس سره فى ضمن العلم) الاولى ان يقال فى العلم لما مر (قوله قدس سره اسم جنس) وهو لفظ رومى موضوع لجنس الجيد جعله العرب لقبا لعيسى راوى النافع وهو احد القراء السبعة والمناسب لجودة قراءته ان يقول اسم جنس للجيد كما لا يخفى (قوله قدس سره لئلا تتصرف فيها العرب مثل تصرفاتهم فى كلامهم) كادخال اللام والاضافة وتأنيث الضمير فيها وتذكيره فى قوله فيضعف فيه مع اتحاد المرجع بملاحظة الكلمة واللفظ ثم اذا لم يتصرف فيه بادخال اللام والاضافة ناسب ان لا يتصرف فيه بادخال التنوين ايضا لانها من مقولة واحدة فى كونها لاتمام الكلمة ومنع منه الكسر ايضا بتبعية التنوين كما هو المشهور فناسب جعله غير متصرف بعد العلمية بادنى سبب ضعيف وهو العجمة اذا لم تعارضها خفة سكون الاوسط (قوله قدس سره او سمى بمثل لجام) ومعناه معروف ولا يضر فى عجميته تبديل الكاف بالجيم عند استعمال العرب فانه فى الاصل لكام فلما استعمله العرب ابدلوا كافه بالجيم لان الحروف العجمية لا تقع فى كلام العرب ولهذا يقال فى كركان جرجان فى استعمال العرب (قوله قدس سره لئلا يعارض الخفة احد السببين) الخ فان قلت لانسلم تحقق الخفة ههنا وانما يتحقق لو لم يكن عجميا واما فى العجمى فلا لان لسان كل قوم ثقيل على غيرهم كما ذكرتم فى ماه وجور قلت لاشك فى حصول خفة ما فى الثلاثى الساكن الاوسط مطلقا لكن اذا كان عجميا يعتبر ثقل عجميته مقاوما لخفته اذا لم يكن العجمة فيه لامر آخر كما فى ماه وجور واما اذا كانت العجمة فيه سببا لمنع الصرف كما فيما نحن فيه فلا يعتبر لامر آخر لانها سبب ضعيف لا يصلح لامرين معا فتأمل (قوله قدس سره هذا تفريع بالنظر الى الشرط الثانى) لما كان فى الشرط الثانى اختلاف بين النحاة اهتم لشانه وفرع على كل من تحققه وانتفائه امرا وقدم التفريع على انتفائه على التفريع على تحققه مع ان الوجود اشرف من العدم

لان عدم الحادث وانتفاءه مقدم على وجوده وتحققه فراعى هذا الترتيب اولان انتفاء الشرط الثانى يوجب الصرف ووجوده يوجب منع الصرف والاصل فى الاسم الصرف فلهذا قدم اوليوافق مهما امكن بالتفريع السابق المذكور فى التأنيث المعنوى (قوله قدس سره وهذا اختيار المصنف) وذهب الزمخشرى الى ان نوحا كهند ولعله قاس العجمة على التأنيث المعنوى اوحمله على ذلك تحتم منع الصرف ماه وجور (قوله قدس سره لانه امر معنوى) تذكير الضمير مع رجوعه الى العجمة بملاحظة انها سبب اولمناسبة الخبر وهو امر معنوى ثم المراد من الامر المعنوى مالاعلامة له فى اللفظ والافأسباب منع الصرف كلها امور معنوية (قوله قدس سره انما هو لتقوية سببين آخرين) اى لتقوية احد السببين اى التأنيث اذ العلمية مستغنية عن المقوى ويؤيده قوله قدس سره ولايلزم من اعتبارها لتقوية سبب آخر الخ فتأمل (قوله قدس سره وشتر وهو اسم حصن بديار بكر) وفى القاموس هو قلعة بين بردعة وكنجه وعلى التقديرين يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث من حيث انه اسم بلدة وكأن الشارح فر من هذا وقال اسم حصن ولم يقل اسم بلدة لكنه لاينفعه اذ الظاهر انه اسم لنفس البلدة لالجدرانه فتأمل (قوله قدس سره من انصراف نحو نوح) لاولى ان يقال وعدم انصراف نحو شتر ايضا فان فى عدم انصرافه خلافا والمختار عند المصنف انه غير منصرف فعلى هذا فالتخصيص بنوح وتقديم انصرافه لايخلو عن شئ (قوله قدس سره والاولى تقديم ماهو متفرع على وجوده) يجوز ان يكون التقديم ههنا بملاحظة المتفرع وهو الانصراف وعدم الانصراف واصالة الانصراف كما لايخفى (قوله قدس سره اعلم ان اسماء الانبياء عليهم السلام) الخ هذه قاعدة مشهورة ذكر فى كثير من كتب النحو لكن ينقض بنحو شيث وعزير فانهما منصرفان كما يدل عليه النصوص (قوله قدس سره لان سيبويه قرنه معه) حيث قال محمد وصالح وشعيب ونوح وهود ولوط فقرن هودا بنوح لاشعيب فلو كان هود عربيا لقدمه على نوح وجعله مقارنا لشعيب (قال المص رحمه الله الجمع) والمراد منه الجمعية وهى كون اللفظ دالا على آحاد مقصودة بحروف مفرده بتغيرما وانما لم يعرفه اكتفاء بذكره فيما بعد (قوله قدس سره وهو سبب قائم مقام سببين) فان قلت مافائدة هذا القول مع ذكر ومايقوم مقامهما الجمع قلت فائدته الاشارة الى ان الجمع المذكور ههنا بعينه هو المذكور فى قوله وما يقوم مقامهما الجمع وليس قسما آخر من الجمع لم يكن قائما مقام العلتين كما فى التأنيث

فى قوله التأنيث بالتاء شرطه العلمية وانما ذكر شرطه ههنا ولم يذكر هناك لانه اراد ذكر شرائط العلل على الترتيب الذى ذكر العلل فتأمل (قوله قدس سره اى شرط قيامه مقام السببين) الاولى ان يقال شرط تأثيره فى منع الصرف لان ماذكره يوهم انها ليست بشرط فى اصل تأثيره بل فى قيامه مقام السببين فيتوهم ان يكون مؤثرا فى الجملة بدون هذا الشرط مع انه ليس كذلك وانما لم يذكر هذا الشرط فيما سبق لانه اراد ان يذكر الاسباب مع شرائطها على الترتيب الذى ذكره فى البيتين (قال المص رحمه الله صيغة منتهى الجموع) اى شرط الجمع ان يكون صيغته صيغة منتهى الجموع اوان يكون على صيغة منتهى الجموع (قوله قدس سره وهى الصيغة التى كانت اولها مفتوحا) الخ نقض عليه بمثل كمالات وصحارى واجيب عن نحو كمالات بأن المراد من الصيغة صيغة جمع التكسير والكمالات جمع التصحيح وعن مثل صحارى بانه لم يتحاش من دخوله فى التعريف لانه لايلزم من دخوله الامنع الصرف وهو غير منصرف لامحالة لالف التأنيث الا ان الصرف وعدمه لم يظهر فى الامور التى كان اعرابها تقديريا ولم يقبل التنوين وبأن تحرك الحرف التى بعد الالف بحركة الكسرة فى الحال وفى الاصل معتبر فى صيغة منتهى الجموع وبأنه لو كان بعد الالف حرفان لابد ان يكونا متحركين اوالاول مدغما فى الثانى وصحارى ليس كذلك (قوله قدس سره منتهى الجموع) المراد من المنتهى الانتهاء ومن الجموع مافوق الواحد هكذا افاده بعض المحققين لكن يجوز ان يراد من المنتهى معنى اسم المفعول اوالمكان اى صيغة هو منتهى جموع التكسير (قوله قدس سره لانها جمعت) بيان لعلية قوله ولهذا سميت فان فى علية عدم جمعه جمع التكسير مرة اخرى لتسميتها صيغة منتهى الجموع خفأ لايخفى فتأمل (قوله قدس سره مرتين) اى اكثر من مرة واحدة بحيث لايقبل الجمعية المكسرة بعدها اذ هو المقصود فى وجه التسمية بصيغة منتهى الجموع لا الجمع مرتين فقط الا ان الواقع هكذا فتأمل (قوله قدس سره كما يجمع ايامن) الاولى كما جمع بصيغة الماضى لكن فى العرف يعبر عما كان عادى الوقوع بصيغة المضارع (قوله قدس سره لتكون صيغته مصونة عن قبول التغيير) فان قلت الصيانة عن التغير لايستدعى ذلك فانها تحصل بالعلمية ايضا فلم لم تشترط العلمية كما شرطت فى بعض الاسباب لهذا الغرض قلت المراد صيانته مع حفظ معنى الجمعية ليظهر قيامه مقام السببين وقد يقال جمعه جمع التكثير وان اوجب التغيير لكن لايضر فى جمعيته فالمناسب ان لايشترط عدم ذلك

(قال المص رحمه الله بغير هاء) الباء للملابسة فيكون المعنى ملابسا بغير هاء وهو ليس بمقصود بل المقصود ان لايكون بهاء الا انه يقصد من تلك العبارة هذا المعنى عرفا يقال كنت بغير مال بمعنى لامال وهو خبر آخر لشرطه اوحال من صيغة منتهى الجموع باعتبار انها مشروطة بها وجعله صفة للصيغة يحتاج الى تقدير المتعلق المعرفة وهو ليس بجيد عند الفصحاء (قوله قدس سره اوالمراد بها) الخ فيه لطافة لايخفى وعلى التوجيهين يفيد ان لايكون ملابسا بتاء التأنيث اما على الثانى فظاهر واما على الاول فلانه اذا كان بتاء التأنيث يكون ملابسا بهاء منقلبة من التاء حال الوقف فلأجل ان يكون ملابسا بالهاء حال الوقف لابد ان لا يكون ملابسا بتاء التأنيث مطلقا والاظهر ان يقال بغيرتاء التأنيث ائلا يحتاج الى احدهذين التكلفين كما قال فى وزن الفعل غيرقابل للتاء الا انه تفنن فى العبارة لكن فى اعتبار عدم الملابسة بالهاء ههنا وعدم قبول التاء فى وزن الفعل فائدة جليلة هى ان مثل يعمل منصرف مع خلوه عن التاء لانه قابل لها لمجيء يعملة وجوارب جمع جورب بمعنى لفافة الرجل غيرمنصرف لانه ليس بملا بس بالتاء بالفعل مع مجيء جواربة بالتاء وعند الملابسة منصرف (قوله قدس سره جمع فارهة) ولم يقل جمع فاره لان فاعلا لايجمع على فواعل كما هو المشهور قال قدس سره فى الحاشية والفاره هوالحاذق ويقال للبغل بين الفروهة ويقال للفرس الجواد والحمار فاره وفى الصراح فاره مرد زيرك (قوله قدس سره لانها لوكانت مع هاء كانت على زنة المفردات) قيل الظاهر ان لايعتبر التاء فى تغيير الوزن لانها غير لازمة للكلمة واجيب بان لهما اثرا فى تغيير الوزن وان كانت زائدة غير لازمة كما فى وزن الفعل ولهذا شرط فيه ايضا كونه غير قابل للتاء (قوله قدس سره ولاحاجة الى اخراج نحو مدائنى) فيه اشارة الى رد من زعم انه لابد فى شرط الجمع من قيد آخر وهو كونه بغير ياء النسبة ايضا ليخرج مثل مدائنى فرد بأنه غير داخل فى الجمع ليحتاج الى اخراجه بقيد وفيه بحث وهو ان مثل فرازنة ومدائنى بجميعهما خرجا عن صيغة منتهى الجموع لعدم صدق تعريفها عليهما فلاحاجة فى اخراجهما الى الاشتراط فالمقصود بالاشتراط اخراج فرازن ومدائن من كونهما جمعا على صيغة منتهى الجموع بدون الياء والتاء الخارجين عن الجمع الذى هو صيغة منتهى الجموع معهما فاذا اعتبر شدة امتزاجه بالتاء واحتيج الى اخراجه بقيد آخر وهو قوله بغير هاء فينبغى ان يعتبر ذلك فى ياء النسبة ايضا ويخرج بقوله

بغير ياء النسبة اللهم الا ان يقال ان فرازنة مع التاء ايضا مستعمل فى معنى الجمع بخلاف مداين مع ياء النسبة ليفرق بينهما قال الفاضل المحشى لوزيد فيه قيد بغير ياء النسبة لخرج نحو كراسى مع انه غير منصرف للجمع (قوله قدس سره فانها جمع فرزين اوفرزان) قال فى المهذب الفرزين اداة لعب للعروف فقوله فعلم مماسبق ان صيغة منتهى الجموع على قسمين يجوز ان يكون هذا الكلام توطئة لصحة ايراد اما للتفصيل فى قوله واما نحو فرازنة فمنصرف لانه يقتضى العديل فجعل عديله فاما ما كان بغير هاء فممتنع صرفه كمساجد ومصابيح ويحتمل ان يكون عديله كمساجد ومصابيح كأنه قال اما مساجد ومصابيح فغير منصرف واما فرازنة فمنصرف (قال المص رحمه الله فمنصرف) لم يقل فمنصرفة لان المذكور فى بعض النسخ نحو فرازنة او لان المراد منه اللفظ (قال المص رحمه الله وحضاجر علما) منصوب على الحالية من حضاجر مع انه مبتدأ وجوز ذلك ابن مالك وكأن الشارح قدس سره اختار هذا حيث قال وتقرير الجواب ان حضاجر حال كونه علما للضبع وجعله حالا من ضمير غير المنصرف بتأويل غير بمعنى لا لئلا يلزم تقديم معمول المضاف اليه على المضاف تكلف يوجب تقييد كون حضاجر غير منصرف بحالة العلمية للضبع مع انه بدون العلمية ايضا غير منصرف وجعله منصوبا بتقدير اعنى يستدعى المدح او الذم اوالترحم والمقام لايستدعى ذلك (قوله قدس سره علم جنس للضبع) وهو ماوضع للماهية الكلية الصادقة على الافراد من حيث انها ماهية معينة من الماهيات بخلاف اسم الجنس فانه موضوع للطبيعة من غير اعتبار التعين فيه (قوله قدس سره يطلق على الواحد والكثير) ليس كاطلاقه على الجميع بل على واحد واحد فهو ايضا ينافى جمعيته (قوله قدس سره ليست من اسباب منع الصرف بل هى شرط للجمعية التى هى من اسباب منع الصرف) فان قلت شرط السبب ايضا سبب لتأثيره فكيف منع سببيته وثبت شرطيته قلت المراد نفى السبب العرفى المعدود فى تعريف غير المنصرف لامطلق السبب (قوله قدس سره فينبغى ان يكون منصرفا) هذا التفريع بالنظر الى ظهور انتفاء سائر الاسباب لحضاجر كما لايخفى (قوله قدس سره بل للجمعية الاصلية لانه منقول عن الجمع) نبه الشارح على ان قوله لانه منقول عن الجمع ليس علة اوجود الجمعية الاصلية التى هى سبب لمنع صرف حضاجر والجمعية المانعة من الصرف اعم من ان يكون حالية او اصلية ويمكن

تقرير الجواب عن النقض بحضاجر بأن حضاجر لفظ له معنيان احدهما المعنى الجمعى الاصلى والثانى المعنى العلمى الحالى وعلة منع صرفه كونه جمعا بصيغة منتهى الجموع وهى غير منفكة عنه حال كونه علما ايضا كما ان مصابيح حال علميته لكتاب ايضا غير منصرف للجمعية مع صيغة منتهى الجموع فان قلت العلمية ضد للجمعية فكيف يعتبر الجمعية الاصلية حال العلمية قلت الممتنع اعتبار الضدين فى حكم واحد لا اعتبار الضدين عند وجود الآخر وههنا اعتبر الجمعية وحده ويمنع الصرف حال العلمية ولم يعتبر العلمية لمنع الصرف فيه (قوله قدس سره فان قلت) الخ هذا البحث وان كان غير مضر للمجيب لكنه يفهم من ظاهر الجواب ان المجيب مضطر فى هذا التوجيه لمنع صرف حضاجر فاورد عليه انه لا حاجة اليه فانه يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث (قوله قدس سره لان الضبع هى انثى الضبعان) نقل عنه قدس سره فى الحاشية الضبع هى الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين (قوله قدس سره والا كان بعد التنكير منصرفا) على ماذهب اليه المص فى قوله ومافيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف وان كان فيه خلاف (قوله قدس سره والتأنيث غير مسلم) هذا مناف لما يفهم من الحاشية المنقولة عنه آنفا وان كان حقا فى نفسه لان الضبع يشتمل الذكر والانثى على ماصرح به فى الصحاح وهكذا نقل عن القاموس ايضا وان كان من خصها بالانثى توهم ذلك من كلام اهل اللغة انها مؤنثة ومرادهم انها مؤنثة سماعية هكذا افاد بعض المحققين وفيه ان كونه مؤنثا سماعيا ايضا يكفى فى التأثير مع العلمية وكونه علم جنس اضبع مذكرا كان او مؤنثا لا يضر فى كونه مؤنثا سماعيا مؤثرا فى منع الصرف كأرنب وعقرب وسقر فتأمل (قوله قدس سره ولم يقل الجمع شرطه ان يكون فى الاصل) لا يقال هذا من تعيين الطريق وهو غير موجه فى اسلوب المناظرة لانا نقول لما كان هذا التعبير اسلوبا فى اعتبار الاصالة كما فعله فى الوصف لابد فى تغييره من نكتة فاراد الشارح بيان نكتة تغيير الاسلوب (قوله قدس سره وسراويل جواب سؤال مقدر تقديره ان يقال) الخ الظاهر انه قدر الشارح رحمه الله سؤالين باعتبار مادتى النقض بحضاجر وسراويل فجعل قوله وحضاجر علما اشارة الى جواب السؤال الاول وقوله وسراويل الى جواب السؤال الثانى ويجوز ان يكون السؤال واحدا حاصله ان جعل الجمعية علة وصيغة منتهى الجموع شرطا لها ليس بصحيح بل لابد ان يجعل صيغة منتهى الجموع علة فان هذه الصيغة متحققة فى حضاجر وسراويل ومؤثرة

فى منع صرفهما بدون الجمعية والجواب عن السؤال بهذا التقدير واحد وهو تعميم الجمعية من ان يكون حاليا او اصليا ومن ان يكون حقيقيا او حكميا ومن ان يكون تحقيقيا او تقديريا فبالتعميم الاول يندفع مادة حضاجر وبالتعميم الثانى والثالث يندفع مادة سراويل على القولين فتأمل (قوله قدس سره فاجاب بانه قد اختلف فى صرفه ومنعه منه) فان قلت اذا كان صرف سراويل وعدم صرفه مختلفا فيه كيف يكون هذا الكلام جوابا عن السؤال المقدر بسراويل بالتقرير المذكور قلت هذا الكلام جواب عن السؤال بسراويل واوله اى قوله قد اختلف فى صرفه ومنعه منه لتضعيف السؤال بأن سراويل ليس بمادة النقض بالاتفاق فانه اذا صرف سراويل لا يرد اشكال والسؤال انما يرد على استعماله غير منصرف (قوله قدس سره وهو الاكثر فى موارد الاستعمال) ويجوز ان يراد بقوله وهو الاكثر ان عدم انصراف سراويل مذهب الاكثر بل هذا الحمل اولى من حمل الشارح لان ما ادعاه الشارح موقوف على الاطلاع بجميع موارد استعمالات العرب حتى يحكم بان استعماله غير منصرف اكثر من استعماله منصرفا وذا متعسر بل متعذر لكن هذا الحمل ايضا موقوف على ثبوت اختلاف النحاة فى صرفه وعدم صرفه وذا غير معلوم (قال المص رحمه الله حمل على موازنه) الخ هذا الحمل ليس بمطرد حتى يلزم حمل مثل كلمة رجوع على فلوس فى الجمعية او حمل مثل ثمرة على طلحة فى منع الصرف بل هذا الحمل يقع فى العجمى الدخيل فى الالفاظ العربية التى كان حكمها معلوما وحكم هذا الدخيل غير معلوم فجعل فى حكم موازنه فتحقق الجمعية فيه ولهذا لم يحمل على موازنه على تقدير كونه عربيا (قوله قدس سره فبناء هذا الجواب على تعميم هذه الجمعية لا على زيادة سبب آخر) المقصود من هذا الكلام رد قول بعض الشارحين من ان هذا الجواب يستلزم ان يكون علل منع الصرف عشرة فان الحمل على الموازن زائد على التسعة المذكورة (قوله قدس سره لكنه جمع سروالة تقديرا وفرضا) قال بعض المحققين دل كلام القاموس على ان جمعيته ليست تقديرية حيث قال سراويل العجمى او جمع سروالة او سروال او سرويل بكسرتين ولم يجئ فعويل غيره فى كلامهم انتهى قال رحمه الله فى الحاشية انما اجاب المصنف على تقدير عربية سراويل بكونه جمعا تقديريا وعلى تقدير العجمية بكونه محمولا على موازنه ولم يعكس الامر ولم يجب على كل من التقديرين بكل من الجوابين لان الاعجمى لفظ جعلوه من جنس كلامهم فيكفى فيه الحمل على الموازن بخلاف اللفظ

العربى فانه مهما امكن يجب تصحيحه موافقا لطريقهم انتهى (قوله قدس سره
ومن قاعدتهم ان هذا الوزن بدون الجمعية لم يمنع الصرف) فيه انه لو صح هذا لزم
عدم صحة الجواب السابق على تقدير اعجمية المشعر بعدم جمعية هذا الوزن
مع عدم انصرافه الا ان يقال مبنى الجواب السابق ايضا على جمعيته لكن حكما
او تخصيص الحكم بأن هذا الوزن فى العربى بدون الجمعية لم يمنع الصرف
فتأمل (قوله قدس سره فكأنه سمى كل قطعة من السراويل سروالة)
هذا الكلام يشعر بأن سروالة ايضا لفظ مفروض فى معنى القطعة من الثوب
كما ان جمعه على سراويل مفروض لكن يفهم من القاموس كما نقلناه ومن تاج
الاسامى ايضا ان سروالة فى لغة العرب بمعنى پاره ازجامه (قوله قدس سره
واذا صرف فلا اشكال بالنقض على قاعدة الجمع) فى تقييد الاشكال بالنقض
على قاعدة الجمع اشارة الى ان المراد ليس نفى جنس الاشكال مطلقا حتى يرد انه
اذا كان سراويل مفردا منصرفا يكون مثل مصابيح واناعيم من موازنه فيلزم
الفتور فى جمعيته كما ذكرتم فى نحو فرازنة وحكمتم بانصرافه فكأنه قدس سره
سلم الاشكال بهذا الوجه ويمكن ان يدفع هذا الاشكال ايضا بأن سراويل
لقلته وندرته واحتمال كونه اعجميا وكان جمعا حكما او عربيا وكان جمعا تقديرا
لا يصلح لان يعتد به ويقاس عليه شئ آخر (قوله قدس سره ونحو جوارى اى
كل جمع منقوص) الظاهر ان المراد بالمنقوص ما كان المعتل فى مقابلة لامه سواء كان
فى مقابلة غير اللام معتل اولم يكن لا ما هو مصطلح الصرفيين قال بعض المحققين
او فسر نحو جوار بكل غير منصرف منقوص ليشمل نحو قاض اسم امرأة واعيلى
تصغيرا على لكان اعم فائدة انتهى وفيه انه حينئذ لم يناسب بيان الجمع الا من جهة
بعض الامثلة ولم يناسب ايضا التشبيه بقاض فانه داخل فى المشبه على ما ذكره
لكن لو قال على فواعل او فواعيل ليشمل جميع الجموع المنقوصة لكان اولى
الا ان يقال لم يوجد مادة جمع منقوص على وزن فواعيل (قوله قدس سره
والدواعى) مثال للجمع المنقوص الواوى فانه جمع داعية هى فى الاصل داعوة
من الدعوة (قوله قدس سره رفعا وجرا اى فى حالة الرفع والجر) جعلهما
منصوبين على الظرفية وان احتملهما الحالية بمعنى مرفوعا او مجرورا قال بعض
المحققين رفعا وجرا ظرف متعلق لمعنى نحو وفيه ان هذا لا يناسب اذ ليس
المراد ان ما هو مماثل لجوار فى حالتى الرفع والجر فحكمه انه مثل قاض كما لا يخفى
بل المناسب ان يكون الظرف بل الحال متعلقا بالمماثلة المفهومة من الكاف فى قوله

كقاض فان الظرف لتوسعه يتقدم على العامل المعنوى وكذا الحال عند بعضهم
(قوله قدس سره اى حكمه حكم قاض بحسب الصورة فى حذف الياء عنه
وادخال التنوين عليه) لا يخفى ان هذا الحكم وان كان صحيحا فى نفسه لكن
لا يناسب باب غير المنصرف بل الاولى ان يبين انه فى هاتين الحالتين منصرف
او غير منصرف (قوله قدس سره اى بخلاف حالتى الرفع والجر) فان صيغة
منتهى الجموع مفقودة بحسب الظاهر فيهما (قوله قدس سره لان الاعلال المتعلق
بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف الذى هو من احوال الكلمة) ولان الاعلال
سببه محسوس وهو الاستثقال فيكون اقوى ومنع الصرف سببه امر معنوى
فيكون اضعف قال بعض المحققين لا اعلال فى جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب
فهو متأخر عما يعرضه فى التركيب فالاولى ان الاعلال الذى سببه ثقل
محسوس مقدم على منع الصرف سببه شبه معنوى وفيه ان الاولى ان يصلح مفردات
الالفاظ بالاعلال ثم يركب بعضها مع بعض فاوجه ما ذكره بعض المحققين (قوله قدس
سره على وزن سلام وكلام) يعنى لم يبق فيه صيغة منتهى الجموع ويكون على وزن
المفردات مثل فرازنة (قوله قدس سره لان المحذوف بمنزلة المقدر) يفهم منه ان
صاحب هذا المذهب يجعل الاعلال مقدما على منع الصرف (قوله قدس سره
وعلى هذا القياس حالة الجر بلا تفاوت) فيه ان البيان الذى ذكره فى مذهب هذا
البعض لا اختصاص له بحالة الرفع حتى يقاس عليه حالة الجر ويمكن ان يقال
لما صور فى حالة الرفع فى ذكر مذهب البعض الاول بقوله فاصل جوار فى قولك
جاءنى جوارى تخيل ان مذهب هذا البعض ايضا مصور فى المادة المذكورة فقال
وعلى هذا القياس حالة الجر (قوله قدس سره وفى لغة بعض العرب اثبات
الياء حالة الجر) قال الفاضل المحشى هذه اللغة قبيحة وعليه قول الفرزدق *
ولو كان عبد الله مولى هجوته * ولكن عبد الله مولى مواليا * واستعمال الفرزدق
لا يدل على فصاحتها وعدم قبحها لان الظاهر ان هذا البيت هجو لعبد الله
فاختار اللغة القبيحة للهجو وللتعريض بأن عبد الله من اهل اللغة القبيحة الخارجة
من الفصاحة وقد يقال فى هذا البيت يجوز ان يكون الياء ضمير المتكلم والالف
للاشباع وفيه انه لا وجه حينئذ لحذف لام الكلمة الا ان يقال حذف لضرورة
الشعر او حذف ياء المتكلم وعوض الالف عنه كما فى يا غلاما (قوله قدس
سره التركيب وهو صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة) لا شك
ان التركيب الذى هو سبب منع الصرف غير التركيب الحاصل فى المركب الذى

كان فى مقابلة المفرد وليس بكلمة لان غير المنصرف من اقسام الاسم المعرب وهو قسم من الكلمة فالتركيب الذى وجد فى غير المنصرف الذى هو مفرد غير التركيب الذى وجد فى المركب فلهذا عرفه بهذا التعريف واعتبر فيه صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة بحيث لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وذا قد يكون بالعلمية وقد يكون بغيرها بأن يجعل مجموع الكلمتين اسم جنس مثلا فلا يرد ما قيل ان تعريف التركيب يغنى من اشتراط العلمية بزعم ان صيرورة الكلمتين كلمة واحدة لا يكون الا بالعلمية (قوله قدس سره من غير حرفية جزء) لا يخفى ان هذا التعريف مفهوم التركيب الامتزاجى وهو لا يقتضى عدم حرفية جزء فالاولى ان لا يعتبر هذا القيد فى مفهوم التركيب واخراج مثل النجم وبصرى باشتراط عدم حرفية جزء كالتركيب الاضافى والاسنادى او يقال من غير اضافة ولا اسناد ايضا فى تعريفه من غير اشتراطهما من الخارج والا فالفرق (قال المصنف رحمه الله شرطه العلمية) يجوز ان يكون الياء مصدرية وان تكون للنسبة كما لا يخفى (قوله قدس سره ليأمن من الزوال) اى بسبب الانحلال (قوله قدس سره لان الاضافة تخرج المضاف الى الصرف) اى التركيب الاضافى فعلى هذا لا يرد المناقشة فى قوله فكيف تؤثر فى المضاف اليه بان المؤثر هو التركيب لا الاضافة قيل ان اريد ان الاضافة تخرج حين ارادة المعنى الاضافى فسلم لكن بسبب العلمية فات عنه المعنى الاضافى وان اريد ان الاضافة مطلقا تخرج فممنوع والجواب بارادة الشق الثانى ودفع المنع بانه يفهم من موارد استعماله ان التركيب الاضافى مطلقا ينافى منع الصرف فتأمل (قوله قدس سره فكيف تؤثر فى المضاف اليه ما يضاده) فان قلت لا استحالة فى ذلك فانه لم يلزم اجتماع الضدين فى شئ واحد قلت لما كان المركب من المضاف والمضاف اليه فى حكم شئ واحد فتحقق الضدين فى الجزئين فى حكم اجتماع الضدين ويمكن ان يقال ان التركيب الاضافى لا تؤثر فى المضاف لما عرفت وفى المضاف اليه لانه مجرور قبل العلمية محكى بحالها بعدها فلا يعتبر اعراب غير المنصرف فيه فلا اثر الحكم بمنع صرفه فلا تؤثر فيه ايضا (قوله قدس سره لان الاعلام المشتملة على الاسناد من قبيل المبنيات) قال الفاضل المحشى هذا عند جماعة منهم المصنف ومن المعربات المحكية بحالها عند جمع آخر فلا يبعد ان يحكم بعدم انصرافه وان لم يظهر اثره لفظا وفيه انه لا فائدة فى الحكم بمنع صرفه عند ظهور الاثر قال بعض المحققين ما ذكره يخالف ما نقل الرضى عن المصنف فى بحث المركبات ان التركيب الاسنادى ليس بمعرب ولا بمبنى

(قوله قدس سره علمين) قيد خمسة عشر وستة عشر بكونهما علمين مع ان العلمية لابد فى كلها ليكون من موارد النقض الا انه اكتفى بسيبويه ونفطويه لكونهما مشهورين بالعلمية او ثلثه باعتبار النوعين اى الذى كان الجزء الثانى منه صوتا والذى كان متضمنا لحرف العطف (قوله قدس سره كأنه اكتفى) انما قال كأن لان فى خمسة عشر واشباهه خلافا فى بنائها ومنع صرفها فيحتمل ان يكون مذهب المصنف منع صرفها فحينئذ لابد من ادخالها ولا يجوز اخراجها فان قلت ما ذكره فى المبنيات المركب الذى فيه المعنى التركيبى وكان متضمنا لحرف العطف وخمسة عشر واشباهه حال العلمية ليس كذلك قلت كأنه حمل الكلام فيما بعد على المركب مطلقا سواء كان مركبا فى الحال او فى الاصل بقرينة جعل بعلبك علما منه ثم اعلم انه لم يذكر فى المبنيات ان سيبويه ونفطويه من قبيل المبنيات بل قال ان المركب ان لم يتضمن الثانى منه حرفا معرب باعتبار الجزء الثانى مثل بعلبك فهذا يقتضى ان يكون مثل سيبويه ونفطويه معربا فعلى هذا فالجواب عن الاستفسار بقوله فان قلت كان على المصنف الخ هو ان مثل سيبويه غير منصرف للتركيب والعلمية فلا وجه لاخراجه بأن لا يكون الجزء الثانى من المركب صوتا ويمكن ان يقال ايضا فى جواب فان قلت ان سيبويه ونفطويه خارجان عن تعريف التركيب بأن الصوت ليس بكلمة فليس فيهما صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة ومثل خمسة عشر خارج بقوله من غير حرفية جزء وحرف العطف جزء من خمسة عشر واشباهه فى الاصل فلا حاجة الى قيد آخر لاخراجها (قوله قدس سره مثل بعلبك فانه علم لبلدة) فيه انه اذا كان بعلبك علما لبلدة يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث كماه وجور فلم يكن مثالا قطعيا للتركيب المؤثر فى منع الصرف (قوله قدس سره او غيرهما) لا حاجة الى هذا فان وجود نسبة غير اضافية واسنادية لا يضر فى تأثير التركيب فلا حاجة الى نفيها (قوله قدس سره الالف والنون المعدودان) الاولى المعدود بصيغة المفرد فان مجموع الالف والنون سبب واحد ومعدود من اسباب منع الصرف فان قلت كونه معدودا من اسباب منع الصرف وصف مشترك بين جميع الاسباب فاوجه تخصيص الالف والنون بهذا الوصف قلت لما ذكر سابقا فى تعداد الاسباب بعبارة * والنون زائدة من قبلها الف * ولا يفهم من ذلك صريحا ان مجموع الالف والنون سبب واحد بل يتوهم منه ان السبب هو النون حال كون الالف زائدة من قبلها صرح ههنا بأن المراد من تلك العبارة هو مجموع الالف

والنون سبب واحد ولايقع هذا التوهم فى غيرالالف والنون فلهذا خصصه بهذا الوصف (قوله قدس سره ويسميان مزيدتين) الاولى ووصفا بمزيدتين اذاطلاق المزيدتين عليهمابطريق التوصيف لابطريق التسمية (قوله قدس سره لانهما من الحروف الزوائد) يعنى باعتباركونهما زائدتين فى آخر الكلمة مؤثرتان اوالمراد انهما من الحروف الزوائد التى تجمعها هويت السمان وقيل تجمعها اليوم تنساه (قوله قدس سره فى منع دخول تاء التأنيث عليهما) ضمير التثنية فى عليهما يحتمل ثلث احتمالات الاول ان يرجع الى الالف والنون المزيدتين والثانى ان يرجع الى الفى التأنيث والثالث ان يرجع الى مجموع المشبه والمشبه به وعلى التقادير المراد اشتراك المشبه والمشبه به فى هذه الصفة كمالايخفى (قوله قدس سره واما مشابهتهما لالفى التأنيث) قال بعض الشارحين وحينئذ لم يقل انهما فرع الشئ مع ان بيان سببية كل واحد من العلل فيما سبق لكونها فرعا الشئ يقتضى ان يذكر فرعيتهما بهذا المذهب ايضا ويمكن ان يقال فرعيتهما حينئذ لالفى التأنيث باعتبار انهما مشبه والفى التأنيث مشبه بهما او يقال ان فرعيتهما هى فرعية المشبه به (قوله قدس سره والراجح هوالقول الثانى) فان قلت هذا مخالف لماسبق من ان سببية كل واحد من العلل التسع لكونها فرعا الشئ والالف والنون المزيدتان فرع لمازيد عليه فانه يقتضى رجحان المذهب الاول قلت لعل هذا بسبب ان فائدة اشتراط انتفاء فعلانة اووجود فعلى اذا كان الالف والنون فى صفة انمايظهر على المذهب الثانى دون الاول كمالايخفى (قوله قدس سره امان لايدل) قدم المفهوم العدمى على الوجودى مع شرف الوجودى ومع ان الاعدام تعرف بملكاتها لان المفهوم العدمى مفهوم الاسم والمفهوم الوجودى مفهوم الصفة والاسم مقدم على الصفة فى نفسه وفى كلام المصنف ايضا (قوله قدس سره وافراد الضمير باعتبار انهما سبب واحد) فعلى هذا كان المناسب ان يقول فى منعه من الصرف بافراد الضمير موافقا للمتن فان قلت ماوجه ايراد ضمير التثنية فى قوله ان كانا فى اسم وايراد ضمير الواحد فى قوله فشرطه وعدم جعلهما موافقين افراد اوتثنية وعدم اختيار العكس قلت الالف والنون باعتبار الوجود امران وباعتبار السببية امر واحد فبالنظر الى وجودهما اورد ضمير التثنية فقال ان كانا فى اسم وباعتبار السببية اورد ضمير المفرد فقال شرطه العلمية (قوله قدس سره للزوم زيادتهما او ليمتنع التاء) الأول باعتبار المذهب الاول والثانى بأعتبار المذهب الثانى (قوله قدس

سره اوكانا فى صفة) فان قلت المناسب ان يعطف بالواو فيقال وان كانا فى صفة قلت نعم لكنه اشار الى عدم اجتماع الشرطين فى كلمة واحدة وان تحققهما فى الكلمات على البدلية (قوله قدس سره يعنى امتناع دخول تاء التأنيث عليه) اشار بهذا التفسير الى ان انتفاء خصوص وزن فعلانة بفتح الفاء غير مقصود حتى يردان فى عريانة بضم العين تحقق انتفاء فعلانة بفتح الفاء بل المراد عدم قبول تاء التأنيث (قوله قدس سره ليبقى مشابهتهما لالفى التأنيث) هذا التعليل انما يصح بالنظر الى المذهب الثانى وهو ان سببية الالف والنون باعتبار المشابهة لالفى التأنيث واما بالنظر الى المذهب الاول الذى هوان سببيتهما لكونهما فرعا لمازيدتا عليه فلافان قبول تاء التأنيث لامدخل له فى تحقق الفرعية لمازيدعليه وعدمها كما اشرنااليه سابقا (قال المصنف رحمه الله وجود فعلى) الظاهران فتح الفاء لم يكن شرطا فيه لكن فى اكثرموارده بالفتح (قوله قدس سره لانه متى كان مؤنثه فعلى لايكون فعلانة) لانه اذا وضعت صيغة مشتملة على الف التأنيث لمؤنث لم يفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء فعلى هذا وجود فعلاء ايضا يستلزم انتفاء فعلانة فلا وجه لتخصيص وجود فعلى بالاشتراط اللهم الا ان يقال ان هذا الوزن غيرواقع فى كلام العرب عند تأنيث فعلاء بالصيغة بغيرالتاء (قوله قدس سره اختلف فى رحمن فى انه منصرف اوغير منصرف) قيل لامعنى للاختلاف فى هذا المفهوم المتردد بل هذا المفهوم المتردد متفق عليه بمعنى ان احدهما متحقق قلنا مراده ان صاحبى هذين القولين اختلفا فقال صاحب القول الاول انه غير منصرف وقال صاحب القول الثانى انه منصرف وذكر لفظ او باعتبار عدم اجتماع الصرف ومنع الصرف فان قلت قواعد النحو مستنبطة من استعمال العرب فكيف اشتبه على علماء النحو استعمال كلمة رحمن حتى اختلفوا فى منع صرفه وعدمه قلت يجوز ان يكون استعمال كلمة رحمن دائما معرفا باللام اومضافا اومنادى فلم يعلم النحاة حاله بانه منصرف اوغير منصرف فى استعمال العرب فاختلفوا فيه (قال المصنف رحمه الله دون سكران) اى من اجل المخالفة فى الشرط لم يختلفوا فى سكران قيل عدم الاختلاف فى سكران ليس للاختلاف فى الشرط بل عند الاتفاق فى الشرط ايضا لايختلفون وذلك ظاهر والجواب ان المراد ان الاختلاف بهذا الوجه المخصوص فى الشرط لم يوجب الاختلاف فى رحمن فالاختلاف بوجه آخر يجوز ان يوجب الاختلاف فيه وان لايوجب وايضا يجوز ان لايكون قوله دون سكران فى ذيل ومن ثمه (قوله

قدس سره لان مؤنثة ندمانة لاندمى) فعلى هذا يقرؤ ندمان بفتح النون مثل سكران ويكون كلا المثالين من نوع واحد (قوله قدس سره وهو كون الاسم على وزن يعد من اوزان الفعل) لاشك ان الوزن هو الهيئة الحاصلة للفظ من ترتيب الحروف والحركات والسكنات فوزن الفعل هو هذه الهيئة الحادثة التى لها زيادة نسبة بالفعل وهى غير الكون بل الكون هو اتصاف اللفظ بهذه الهيئة الا انه لما عبر من اكثر العلل بالمعنى المصدرى الدال على ذلك الاتصاف ليكون حالة قائمة بالاسم الغير المنصرف اختار ههنا ايضا هذا الاسلوب فتأمل (قوله قدس سره فانه نقل من هذه الصيغة) اى من معنى هذه الصيغة فجعل علما للفرس فنقل وزن الفعل الى الاسم ان تنقل الفعل الكائن على الوزن المخصوص من معناه الفعلى الى المعنى الاسمى فمعنى شمر دامن برچيد فنقل من هذا المعنى وجعل علما للفرس بسبب سرعة جريه وجودته فيه (قوله قدس سره وكذلك بذر لماء) نقل عن القاموس انه علم لبئر بمكة ومعناه الفعلى اسرف اوجرب (قوله وعثر اسم لموضع) وهى مأسدة ومعناه الفعلى جعله ذا كبوة والكبوا فتادن بزوى (قوله قدس سره وخضم لرجل) قيل هو اسم لعنبر بن عمرو ابن تميم الخضم هو الأكل وقيل هو الأكل باقصى الاضراس او ملأ الفم (قوله قدس سره نحو بقم اسما لصبغ معروف) المشهور انه اسم لخشب يخرج منه بعد الدق والغلى بالماء صبغ احمر (قوله قدس سره وشلم علما لموضع بالشام) قيل هو اسم لبيت المقدس (قوله قدس سره فانه على البناء للفاعل غير مختص بالفعل) كحكم وسلم ورجب (قوله قدس سره ولم يذهب الى منع صرفه الا بعض النحاة) قيل هذا البعض هو يونس ولعل المص لم يذهب الى مذهبه والا لم يقيد الشارح ضرب بكونه على البناء المفعول (قوله قدس سره او يكون غير مختص به) قيل الاولى ان لايقيد هذا القسم بكونه غير مختص بل يحمل او على منع الخلو اذ يجوز ان يكون مافى اوله زيادة مختصا بالفعل ايضا ولم يوجد فى الاسم الابطريق النقل مثل يزيد و يشكر علمين قلنا نعم لكن لايحتاج حينئذ الى اشتراط عدم قبول التاء فقيد هذا القسم بكونه غير مختص بناء على اشتراط عدم قبول التاء فيه فتأمل (قوله قدس سره الا زيادة حرف او حرف زائد) نشر على ترتيب اللف فالاول بالنسبة الى وزن الفعل والثانى بالنسبة الى ما كان على وزن الفعل (قوله قدس سره قياسا بالاعتبار الذى) الخ الاولى ان يقال قياسا وبالاعتبار الذى امتنع من الصرف لاجله بالعطف كما فى بعض النسخ لان قوله قياسا لادخال مثل

اربع اذا سمى به وقوله بالاعتبار الذى صرف لاجله لادخال مثل اسود عند غلبة الاسمية فيكون قوله قياسا وبالاعتبار الذى اشارة الى قيدين لادخال امرين وبدون العطف يتوهم انهما قيد واحد والاعتبار الذى امتنع لاجله مقيس عليه له وليس كذلك (قدس سره اى ومن اجل اشتراط عدم قبول التاء) فيه ان وجود الشرط لايستلزم انتفاء المشروط فالاولى ان يقال من اجل وجود وزن الفعل مع سبب آخر وتحقق شرطه امتنع احمر من الصرف (قال المصنف رحمه الله ومافيه علمية مؤثرة) لما كان المراد من المعرفة التى عدها من العلل هو العلمية والتعبير بالمعرفة واشتراط العلمية فيها لنكتة سبق ذكرها اسند التأثير الى العلمية فقال ومافيه علمية مؤثرة (قوله قدس سره بالسببية المحضة او مع الشرطية لسبب آخر) ولا احتمال لان يكون شرطا محضا بدون السببية كما اذا اجتمعت العلمية مع التأنيث والعجمة وكان السبب فى منع الصرف هو التأنيث والعجمة والعلمية كانت شرطا محضا لتأثيرهما ولم يكن مؤثرة لانه يلزم من تأثيرهما دونها الترجيح من غير مرجح لان كلها اسباب ناقصة فى منع الصرف فتأثير بعضها دون بعض ترجيح بلا مرجح بخلاف اجتماعها مع التأنيث بالالف او الجمع فالمؤثر حينئذ هو التأنيث او الجمع لكونه سببا مستقلا فلا يلزم الترجيح من غير مرجح (قوله قدس سره عما يجامع الى التأنيث او صيغة منتهى الجموع) الاولى ان يقال او الجمع البالغ الى صيغة منتهى الجموع فان السبب هو الجمع لا صيغته لما مر فى بحث حضاجر وسراويل فان قلت لما لم يبق معنى الجمعية مع العلمية والباقى معها الصيغة اختار ذلك قلت الجمعية الاصلية كاف وهو باق فى حال العلمية فلابد من التصريح بها لئلا يتوهم المؤثر هو الصيغة فتأمل (قال المصنف رحمه الله اذا نكر) اى استعمل فى غير معين بان يؤول بواحد من الجماعة المسماة به اذا كان العلم مشتركا بين الجماعة او يؤول بواحد من الاثنين اذا كان مشتركا بين الاثنين وليس المراد ان يجعل نكرة حقيقة لانها ما وضع لشئ لا بعينه ومن التأويل المذكور لايلزم الوضع (قوله قدس سره المشتهر به صاحبه) قيد الاشتهار باعتبار الاغلب والا يجوز ان يؤول بوصف غير مشتهر بقرينة واعلم ان العلم الذى كان فى الاصل وصفا واشتهر مسماه بهذه الصفة الاصلية فاذا نكر بارادة هذه الصفة لاشك انه يعود فيه الوصفية فلا يلزم بهذا النوع من التنكير ان يكون منصرفا فتأمل (قوله قدس سره الا العدل ووزن الفعل استثناء مما بقى من الاستثناء الاول) يعنى لما استثنى ماهى شرط

فيه وهى الاسباب الاربعة من التأنيث و العجمة والتركيب و الالف و النون من الحكم بأن العلمية لا تجامع مؤثرة بسبب من الاسباب بقى بعض آخر لابد من استثنائه ايضا وهو العدل ووزن الفعل فان قلت فعلى هذا ينبغى ان يقول والاالعدل ووزن الفعل بالعطف مع التصريح بالاومع تركها قلت نعم لكن لما صارحاصل الكلام بعد الاستثناء الاول ان العلمية لا تجامع مؤثرة غيرما هى شرط فيه لابد من استثناء آخر ليصح هذا الحكم الثانى فاستثنى بقوله الاالعدل ووزن الفعل عن هذا الحكم وفيه ان هذا فى نفسه صحيح لكن الملايم بقوله ممابقى من الاستثناء الاول ماذكرنا ويمكن الجواب بأن الحكم بعد الاستثناء الاول بقى غيرتام واستثنى عمابقى منه وقال بعض الافاضل ان المراد بمابقى من الاستثناء الاول هوان المستثنى منه فى الاستثناء الثانى غير المستثنى منه فى الاستثناء الاول اذالاول مطلق والثانى مقيد فافهم (قوله قدس سره وهما متضادان لان الاسماء المعدولة) الخ يعنى ان الضدية بين العدل ووزن الفعل ليست بحسب مفهومهما كمابين الوصفية والعلمية بل باعتبار ان فى كلام العرب لم يوجد كلمة اعتبرفيها العدل مع وجود احد قسمى وزن الفعل فيه بالاستقراء فان النحاة تتبعوا الالفاظ التى اعتبرفيها العدل فوجدوا اوزانها منحصرة فى ستة هى فعل بفتح الفاء وسكون العين كأمس وفعل بفتحتين كسحروفعال بفتح الفاء وكسراللام كقطام وفعل بضم الفاء وفتح العين كأخروجمع ومفعل بفتح الميم والعين كمثلث وفعال بضم الفاء كثلث وقد نظمه بعض الافاضل بالفارسية هكذا * اوزان عدل شش شمر اى صاحب كمال * فعل وفعل وفعل فعال مفعل وفعال * وليس فى شئ من هذه الاوزان شئ من قسمى وزن الفعل فمعنى كونهما متضادين انهما غيرمجتمعين ثم ان هذا القول يجوز ان يكون مقدمة من مقدمات دليل ان كل مافيه علمية مؤثرة اذانكر صرف ويجوزان يكون اشارة الى جواب سؤال مقدروهوان العلمية اذا جمع العدل مع وزن الفعل مؤثرة فى كلمة لم ينصرف هذه الكلمة بعد التنكير لبقاء السببين فيهاوهما العدل ووزن الفعل لعدم اشتراط العلمية فى شئ منهما حتى لم يؤثر بزوال العلمية فلم يكن الحكم المذكور كليا فاجاب بأن هذه المادة غير متحققة لان العدل ووزن الفعل متضادان فلايكون معها الا احدها لايقال لانسلم ان العلمية مؤثرة فى المادة المذكورة لجواز ان يكون المؤثر فيها هوالعدل مع وزن الفعل دون العلمية لانا نقول اذا كان كذلك يلزم الترجيح من غيرمرجح اذ كل واحد سبب ناقص فاعتبارالاثنين منها دون الثالث تحكم

فتأمل (قوله قدس سره اى لايوجد شئ من الامرالدائر بين مجموع هذين الشيئين و بين احدهما) اشارة الى ان كان تامة والمستثنى منه مجموع الامرين من اجتماع مجموع العدل ووزن الفعل مع العلمية واجتماع احدهما معها والمستثنى اجتماع احدهما معها حتى لايلزم الاتحاد بين المستثنى والمستثنى منه (قوله قدس سره الااحدهما فقط لامجموعهما) لاحاجة بعد القصر بالنفى والاستثناء الى قوله فقط ولاالى قوله لامجموعهما كما بين فى محله (قوله قدس سره فاذا نكر الغير المنصرف الذى احد اسبابه العلمية بقى بلاسبب) فان قلت قدسبق ان التنكير يكون على وجهين والوجه الثانى منه ان يجعل العلم عبارة عن الوصف المشتهر صاحبه به فاذا كان الوصف الذى اشتهر صاحبه به هو الوصف الاصلى فالتنكير الذى هو ازالة العلمية اذا كان بأرادة هذا الوصف به يجوز ان يبقى بعد التنكير سببان احدهما هذه الوصفية والآخر العدل اووزن الفعل فلم يصح الشرطية بقوله فاذانكر بقى بلاسبب اوعلى سبب واحد كما اذا كان احمر الذى هو فى الاصل وصف علما لشخص مشهور بالحمرة فاذانكر بأن يقال كل احمرمصفر زالت العلمية و عادت الوصفية الاصلية قلت لا فأنك اذا تأملت حق التأمل تعلم ان هذا المعنى الذى اريد بعد زوال العلمية غيرالوصفية الاصلية حتى لوفرض انه لم يكن فيه الوصفية الاصلية استقام هذا المعنى بلاتغيير (قوله قدس سره والسبب الآخر المشروط بالعلمية من حيث وصف السببية) يعنى لم يبق هذا السبب الآخر ايضا من حيث وصف السببية فيبقى الاسم بلاسبب وفيه بحث وهوانه لاشك ان وصف السببية انمايتحقق بالتأثير وبدون التأثير ليس فى السبب وصف السببية والعلمية اذا عرفت هذا فلافرق بين اشتراط العلمية فى سبب و بين اجتماعه مع سبب آخر فى انه يظهر فيه وصف السببية مع كل من هذين الامرين وينتفى بانتفاء كل منهما فالحكم بأن السبب منتف عند زوال العلمية من حيث وصف السببية فلم يبق سبب اصلا ولم ينتف عند اجتماع السبب بسبب آخر فيبقى سبب واحد مع زوال وصف السببية فى الصورتين و بقاء ذات السبب فيهما تحكم فتأمل (قوله قدس سره فيما هى ليست بشرط فيه من العدل ووزن الفعل) قال بعض المحققين الظاهر انه حصر السبب الباقى فى العدل ووزن الفعل وليس كذلك فان سكران مثلا اذا سمى به ثم نكر بقى على سبب واحد و هو الالف والنون كما سيصرح الشارح به فى شرح قوله اعتبارا للصفة الاصلية بعد التنكير وفيه ان الوصفية الاصلية بعد زوال العلمية غير معتبرة

عند المصنف وفى الالف والنون اذا كانا فى اسم العلمية شرط محض فبزوالها زال المشروط ايضا كسائر الاسباب المشروطة بالعلمية فانحصر السبب الباقى فى العدل و وزن الفعل فتأمل (قوله قدس سره هذا) اى خذ هذا اومضى هذا (قوله قدس سره وقد قيل) هذا البحث استدلال على عدم صحة الحكم الاستقرائى بان العدل ووزن الفعل متضادان فانه قدجمع بين العدل ووزن الفعل فى اصمت بكسر الهمزة والميم فعلى هذا يصح قوله والجواب بطريق المنع فى مقابلته واما اذاقدرهذا البحث بطريق المنع بأنا لانسلم تضاد العدل ووزن الفعل فانهما مجتمعان فى اصمت فحينئذ لايصح الجواب بطريق المنع اذ منع السند غير موجه (قوله قدس سره ان هذا امر غيرمحقق) لايخفى مافيه من اللطافة (قوله قدس سره لجواز ورود اصمت بكسرتين) من صمت يصمت بكسر العين بان يجئ على مابنى وان لم يشتهر اومن صمت يصمت بضم العين لكن جاء امره بكسر الهمزة و العين وان لم يشتهر هذه القاعدة (قوله قدس سره وههنا لايقتضيه لوجود السببين) وظاهر انه لايمكن اعتبار العدل كاعتباره فى قطام ولهذا لم يتعرض له مع انه لاينفع فيمانحن فيه كمالايخفى (قال المصنف رحمه الله و خالف سيبويه الاخفش) نقل عن القاموس سيب فارسى هو التفاح ومنه سيبويه اى رائحة وهو لقب امام النحاة عمرو بن عثمان الشيرازى و سمعت عن بعض استاذى ان لعمرو كمال رغبة بالتفاح بحيث لورآه صدر منه بلااختياره صوت ويه فجعل سيبويه لقبه و يؤيد ذلك ماذكر فى بحث التركيب انه مركب من اسم وصوت (قوله قدس سره جعله اصلا واسند المخالفة الى الاستاد) فيه انه يجوزان يكون الاخفش فاعل خالف وسيبويه مفعوله قدمه على الفاعل تعظيما بشان الاستاد فعلى هذا لايلزم جعل قول التلميذ اصلا و اسناد المخالفة الى الاستاد فان قلت قوله اعتبارا للصفة مفعول له منصوب بتقدير اللام و شرط نصبه بتقدير اللام ان يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل ولاشك ان المعتبر للصفة الاصلية هوسيبويه فيكون فاعل خالف ايضا هوسيبويه قلت لانسلم ذلك لجواز ان يكون قوله اعتبارا للصفة منصوبا على الظرفية اوالمصدرية اى وقت اعتبار الصفة الاصلية اواعتبر اعتبار الصفة الاصلية والمعتبر سيبويه وهذا بحث موجه فى المناظرة لكن الظاهر ما ذكره الشارح قدس سره (قوله قدس سره حتى صارافعل اسما) اى كاسم افعل الخالى عن الصفة كأرنب مثلا (قوله قدس سره وان كان معه من فلا ينصرف بلاخلاف) كما اذا سمى رجل افضل من اقرانه مثلا

بأنه بعد التنكير غير منصرف بالاتفاق بسبب الوصفية ووزن الفعل فعلى هذا لابد ان يكون مثل هذه الصورة مستثنى من القاعدة المذكورة بالاتفاق مع انه داخل فى المراد بنحو احمر فيكون منصرفا عند الاخفش وغير منصرف عند سيبويه وليس كذلك بل غير منصرف بلاخلاف فلابد ان يعتبر نحو احمر بما يكون الوصفية فيه قبل العلمية ظاهرة ولم يكن معه فى اللفظ مايكون نصا فى وصفيته بعد العلمية فتأمل (قوله قدس سره كوزن الفعل) اى فى مثل احمر والالف والنون فى نحو سكران (قوله قدس سره فلم اعتبرها وذهب الى ماهو خلاف الاصل) يعنى باعتبار هذا المحذور وهو الذهاب الى خلاف الاصل وهو منع الصرف (قوله قدس سره امتناع اسود وارقم مع زوال الوصفية عنهما) يعنى ان اسود وارقم حال غلبة الاسمية زائل الوصفية مع انهم اعتبروها وجعلوا اسود وارقم غير منصرف للوصفية ووزن الفعل فاعتبارها بعد العلمية اولى (قوله قدس سره وفيه بحث لان الوصفية لم تزل عنهما بالكلية) يعنى ان قياس احمر بعد التنكير على اسود وارقم حال غلبة الاسمية قياس مع الفارق وهو ان فى اسود وارقم حال غلبة الاسمية شائبة الوصفية باقية ولم تزل الوصفية الاصلية بالكلية وهى باعثة لاعتبار الوصفية الاصلية واما فى نحو احمر حال العلمية فليس فيه شائبة من الوصفية حتى يعاد بعد التنكير بأن يراد فرد ممن سمى بهذا الاسم وايضا ليس فيه شائبة من الوصفية التى كانت فى هذا الاسم بحسب اصل الوضع فلم يصح القياس على اسود وارقم (قوله قدس سره فلم يبق فيه الا سبب واحد وهو وزن الفعل فى احمر والالف والنون فى سكران) وفى بقاء الالف والنون فى سكران على مذهب الاخفش بحث فى ان سكران حال العلمية من قبيل الالف والنون فى الاسم و بعد زوال العلمية التى هى شرطه زال الالف والنون ايضا لان انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط وقد اشرنا الى هذا المذهب سابقا (قوله قدس سره ولما اعتبر سيبويه الوصف الاصلى بعد التنكير) الاولى ترك بعد التنكير وان كان فى الواقع كذلك فانه لايناسب بتاليه اى قوله لزمه ان يعتبره فى حال العلمية فان من البين ان الاعتبار بعد التنكير لايستلزم اعتباره فى حال العلمية بل المناسب بهذا التالى ان يقول بدل قوله بعد التنكير وقاس اعتبار الوصفية فى احمر على اعتبارها فى اسود وارقم فى حال غلبة الاسمية لزمه ذلك (قوله قدس سره لزمه ان يعتبره فى حال العلمية) الاولى ان يقال يتوهم اعتباره حال العلمية او يقال كان مظنة ان يعتبره حال العلمية فان اللزوم ليس فى نفس الامر ولا يناسب ايضا بالجواب بقوله ولايلزم باب حاتم (قوله قدس سره فان العلم المخصوص) يعنى يضاد

العلية والوصفية بحسب مفهوميهما فان مفهوم العلمية اعتبر فيه الخصوص والتعين مع عدم اخذه بصفة ما ومفهوم الوصف اعتبر فيه العموم والابهام مع اعتبار اخذه بصفة ما (قوله قدس سره لكنه شبيه به فاعتبارهما معا غير مستحسن) لايخفى عليك ان سوق الدليل قبل ايراد السؤال بقوله فان قلت وجوابه ان اللازم اى اعتبار متضادين فى حكم واحد باطل ويقتضى جوابه ان اعتبار الوصفية حال العلمية غير مستحسن (قال المصنف رحمه الله وجميع الباب) اى جميع افراد عنوان هذا الباب وهو غير المنصرف وانما صرح الشارح بباب غير المنصرف لئلا يتوهم ان المراد بباب مافيه علمية مؤثرة (قوله قدس سره اى بصورة الكسر) فرقوا بين الكسر بلا تاء وبين الكسر مع التاء فجعلوا الكسر بلا تاء من القاب البناء وعمموا الكسرة مع التاء فى الحركة الاعرابية والبنائية فالمناسب بهذا ان يقول المصنف ينجر بالكسرة مع التاء فاصلحه الشارح بقوله اى بصورة الكسر (قوله قدس سره فلما ضعفت هذه المشابهة بدخول ماهو من خواص الاسم) فيه ان الاسناد اليه مثلا ايضا من خواص الاسم فعند حصول الاسناد اليه فى غير المنصرف يلزم ضعف مشابهته للفعل وقوة جهة الاسمية مع انه لم ينصرف عند هذا البعض ايضا اللهم الا ان يقال اللام والاضافة خاصتان مؤثرتان فى اللفظ والمعنى بخلاف الاسناد اليه فيجوز اعتبار ضعف المشابهة بسببهما لابسببه وقد يقال على هذا البعض ايضا ان مثل اخيل واجدل لسبب ضعف مشابهته للفعل بسبب ضعف اعتبار السبب فيه مع انه ليس بمنصرف بالقطع عنده وفيه مافيه (قوله قدس سره ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا) الظاهر ان قوله مطلقا فى هذا المذهب وكذا فى المذهب الاول فى مقابلة المذهب الثالث بمعنى ان افراده غير متبعض بأن يكون بعضها بعد دخول اللام او الاضافة منصرفا وبعضها غير منصرف كما فى المذهب الثالث ويجوز ان يراد بمطلقا ههنا انه كما كان غير منصرف قبل دخول اللام او الاضافة كان غير منصرف بعده ايضا ويرد على هذا المذهب ان الحكم بعدم الانصراف مع زوال السببين او احدهما بسبب اللام او الاضافة غير موجب ومناف لما ذكر من قوله ومافيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف فتأمل (قوله قدس سره والممنوع من غير المنصرف بالاصالة هو التنوين) وذلك لان غير المنصرف لما شابه الفعل بسبب الفرعيتين منع منه التنوين الذى منع من الفعل مطلقا فان الفعل لايقبل التنوين اصلا بخلاف الكسر فانه قد يكسر لكن لما منع من غير المنصرف تنوين التمكن الذى

يدل على امكنية الكلمة الحركات الثلث الاعرابية ناسب ان يمنع منه احدى الحركات ليكون لمنع التنوين فائدة ومعنى فاختاروا الكسرة التى هى علامة الجر الذى ليس فى الفعل فمنع الكسرة بتبعية منع التنوين وقيل بالعكس وقدم بيانه (قال المصنف رحمه الله المرفوعات) يجوز قراءته بالسكون بأن لايكون له محل من الاعراب بل كان لمجرد الفصل من سابقه ويجوز ان يكون مرفوعا بأن يكون خبر مبتدأ محذوف اى هذا الباب المرفوعات او يكون مبتدأ خبره محذوف اى المرفوعات هذا او مذكور فى هذا الباب وعلى هذين التقديرين هو جملة على حدة ممتازة عما يليها او بأن يكون مبتدأ خبره الجملة التى يليه اعنى قوله هو ما اشتمل على علم الفاعلية واللام فيه اما لاستغراق جميع انواع المرفوع او للجنس والحقيقة بأن يكون مبطلا للجمعية بقرينة مقام التعريف او للعهد الخارجى اى المرفوعات المعهودة المفهومة فيما سبق من قوله وانواعه رفع ونصب وجر وانما جمع ولم يأت بصيغة المفرد مع انه الملايم بمقام التعريف وبارجاع الضمير اليه لان تعريف الرفع سابقا بقوله الرفع علم الفاعلية وتعريف المرفوع ههنا بقوله هو ما اشتمل على علم الفاعلية مما يوهمان انحصار المرفوع فى نوع واحد هو الفاعل فأزال ذلك التوهم بايراد صيغة الجمع الدالة على تعدد انواع المرفوع اذ التعدد الفردى لايلايم المقام كما لايخفى (قوله قدس سره جمع المرفوع لاالمرفوعة) لماذهب الوهم من قاعدة تصرف صيغة اسم المفعول الى ان يكون المرفوعات جمع مرفوعة لامرفوع حكم بعكس ذلك لرفع ذلك التوهم (قوله قدس سره لان موصوفه الاسم وهو مذكر لايعقل) لما كان المدعى مشتملا على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب اراد بقوله لان موصوفه الاسم وهو مذكر اثبات الحكم السلبى وبما بعده من القيود اثبات صحة الحكم الايجابى فان قلت يجوز ان يكون موصوفه الكلمة فمن اين جزم بأن موصوفه الاسم مع ان الفعل المضارع ايضا يكون مرفوعا قلت لما كان البحث فى الاسم وفى بيان احوال اقسامه ومايذكر فى هذا الباب ايضا هى الاسماء المرفوعة من الفاعل والمبتدأ والخبر الى غير ذلك جزم بأن موصوفه الاسم حتى لو جزم بأن موصوفه الكلمة لتناول الفعل المضارع ولم يصح تعريفه حينئذ بما اشتمل على علم الفاعلية اذ رفع المضارع ليس علم الفاعلية ومن هذا يعلم فائدة اختيار علم الفاعلية على الرفع فى تعريف المرفوع وقد يقال قد يكون خبر المبتدأ الذى هو من المرفوعات جملة فلم يكن موصوفه الاسم فقط اجيب

بأن الاسم اعم من ان يكون حقيقة او حكما والخبر الجملة اسم حكما فلم يخرج الخبر الجملة عن ان يكون اسما وفيه ان الجملة بصيغتها من غير تأويلها بالمفرد يكون خبر المبتدأ كما سيجئ وهذا ينافى جعلها اسما حكما فتأمل (قوله قدس سره ويجمع هذا الجمع مطردا صفة المذكر الذى لايعقل) يعنى يجوز ان يجمع بالالف والتاء صفة المذكر الذى لايعقل من غير اشتراط شرط آخر والامثلة المذكورة لبيان وقوعه لاثبات الاطراد كما لايخفى (قوله قدس سره كالصافنات) نقل عنه فى الحاشية الصافن من الخيل الذى يقوم على ثلث قوائم واقام الرابعة على طرف الحافر ناقلا عن الصحاح (قوله قدس سره وجمال سبحلات) الجمال جمع جمل وهو اشتر والسبحل بكسر السين وفتح الباء الموحدة قال فى المهذب سبحل بالسين المكسورة اشتر بزرك وسوسمار ومشك بزرك وانما ترك كاف التمثيل فى هذا المثال لان لفظ الجمال الذى هو موصوف كسبحلات لم يصح للمثالية ولايصح ايرادها على صفته فترك واكتفى بالعطف وفيه انه على هذا يلزم ان لايذكر الكاف فى قوله وكالايام الخاليات (قوله قدس سره وكالايام الخاليات) اى الماضيات يقال وقع فى ايام خلون اى مضين (قوله قدس سره وهو اى المرفوع الدال عليه المرفوعات) دلالة الجمع على المفرد الذى هو مأخوذ فى ضمنه او دلالة الجمع على الجنس بسبب ابطال اللام جمعيته وبقاء جنسيته والظاهر ان المراد تعيين مرجع الضمير ليكون قوله مااشتمل على علم الفاعلية تعريفا له (قوله قدس سره لان التعريف) الخ جواب دخل مقدر كأنه قيل لم يرجع الضمير الى المرفوعات مع كونه مفردا مذكرا بتأويل المذكور او بتأويل ان خبره مفرد مذكر وهو مااشتمل فدفعه بأن يرجع الضمير ههنا الى معرف والتعريف انما يكون للماهية لاللافراد (قوله قدس سره اى اسم اشتمل) فسر بالاسم لان الكلام فى مرفوعات الاسماء وايضا وابقى على عمومه لصدق تعريف المرفوع على الحروف الاواخر كدال زيد فى جاء زيد مثلا مع ان المرفوع هو زيد فان قيل تفسيرما بالاسم فى تعريف المرفوع يخرج الخبر الجملة عن التعريف مع انه من جملة المرفوعات اجيب ان الاسم اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما سيصرح بذلك فى تعريف الفاعل والخبر الجملة اسم حكما وفيه ان هذا مخالف لما سيأتى فى بحث المبتدأ والخبر ولما هو المقرر عندهم من ان الجملة يكون خبرا مع بقاء كونها جملة من غير تأويلها بالمفرد اللهم الا ان يقال ان المراد بالاسم الحكمى مايصلح لان يعبر عنه بالاسم المفرد مثل ماقاله المنطقيون فى المفرد بالقوة وبالجملة التى وقع خبر المبتدأ يصلح لان يعبر

عنها بالاسم المفرد كهذا او ذاك كما بين فى موضعه (قال المصنف رحمه الله على علم الفاعلية) لم يقل على الرفع مع انه اخصر والمص فى هذا الكتاب يلتزم الاختصار لان الوهم ذاهب الى ان خفأ المرفوع باعتبار الرفع فذكره فى تعريفه يوهم الدور ولان المقام مقام التعريف والتفصيل فذكر تعريف الرفع وتفصيله اولى بالمقام وللايماء الى اصالة الفاعل فى المرفوعية من بين المرفوعات والاشارة الى انه ههنا ذاكر مرفوعات الاسم الاعم كما اشرنا الى هذا فيماسبق (قوله قدس سره اى علامة كون الشئ فاعلا) اشار الى ان الياء فى الفاعلية مصدرية فان قلت اذا كان الرفع علامة كون الشئ فاعلا فكيف يصح ايراده فيما ليس بفاعل من المرفوعات قلت لما وجد فاعلية ما فى سائر المرفوعات اورد الرفع الذى هو علامة الفاعلية فيها اشعارا بهذا المعنى (قوله قدس سره وهى الضمة او الواو او الالف) لما لم يجمع شئ من هذه الامور مع الآخر عطف بعضها على بعض بكلمة او والا فجميعها مجتمعة فى كونها علامة الفاعلية فان قلت الالف قد يقع علامة النصب كما فى الاسماء الستة فكيف يمتاز الرفع عن النصب والمرفوعات عن المنصوبات قلت بقيد الحيثية فان مااشتمل على واحد من هذه الامور من حيث انه علم الفاعلية مرفوع من حيث انه علم المفعولية منصوب (قوله قدس سره ان يكون موصوفا) فان قلت مامعنى موصوفية الاسم بالرفع وكونه صفة له قلت هذا بناء على المسامحة المشهورة فيما بينهم من اعطاء حال المعنى للفظ وبالعكس ولما كان ههنا مدلول الاسم موصوفا لمدلول الرفع وهو الفاعلية اطلق اسم الموصوف والصفة على الدالين او على النسبة بأن نسبة الحركات والحروف الاعرابية الى الاوصاف والكلمات على الموصوفات لاحتياجها فى وجودها الى الكلمات وتبعيتها لها فى التلفظ كتبعية المنعوت لموصوفاتها او على حذف المضاف اى يكون معانى الاسماء موصوفة لمعانى علامات الفاعلية او على ان المراد بالموصوفية الموصوفية بحمل الاشتقاق دون المواطأة فان الاسم موصوف بأنه ذو رفع فتأمل (قوله قدس سره ولاشك ان الاسم موصوف) الخ لما كان لمعنى الرفع المحلى خفأ وكذا لاشتمال الاسم عليه رد ماذهب اليه بعض الشارحين من تخصيص المرفوع بما اشتمل على الرفع لفظا او تقديرا وعدم اعتبار الرفع المحلى بناء على انه لايكون الا فى المبنى والمرفوعات من اقسام المعرب وحمل البحث عن الفاعل اذا كان مضمرا ونظائره على التطفل والشارح يدخل نظرا الى

ان الفاعل واخواته كما يكون من الاسماء المعربة يكون من المبنيات ايضا بلا تفاوت و البحث كما يكون عن الفاعل المعرب يكون عن الفاعل المبنى ايضا وكذا فى اخواته ولما كان المبنى يقع فاعلا وكل فاعل مرفوع فلابد ان يكون المبنى مرفوعا فاعتبر تعريف المرفوع على وجه صدق على المبنى المرفوع وجعله مشتملا على الرفع المحلى ولا يجعل المرفوع قسما من المعرب بل يجعله قيد القسمه و يجوز ان يكون اعم منه فلا يلزم المحذور الذى هو باعث تخصيص بعض الشارحين (قوله قدس سره فنه اى من المرفوع) لما عرف المصنف المرفوع شرع فى بيان اقسامه كما هودأبه فى هذا الكتاب ولما جعل المرفوع معرفا ناسب ان يجعله مقسما ايضا بتقسيم الكلى الى جزئياته فلهذا ارجع الضمير الى المرفوع ورجحه بالتقديم وماوقع فى بحث المبتدأ و الخبر فى قوله ومنها المبتدأ والخبر بارجاع الضمير الى المرفوعات فهو باعتبار تقسيم الكل الى الاجزاء للاشارة الى كلا الوجهين والتفنن فى الكلام ولم يعكس لنكات تظهر بالتأمل فتأمل (قوله قدس سره ا ومما اشتمل على الرفع) رجحه قرب المرجع وموافقة الضميرين المتتاليين كما رجح الاول موافقته بضمير هو فى الارجاع الى المرفوع وورود التقسيم على ماورد عليه التعريف و يجوز ارجاعه الى المذكور اوالى هذا الباب فيكون معناه فمن المذكور اومن هذا الباب الفاعل (قوله قدس سره لانه جزء الجملة الفعلية) بين اصالته بوجهين ولها وجوه اخر الاول ان معنى الفاعلية فى الفاعل بالاصالة فاشتماله على علم الفاعلية الذى هو المرفوعية بالاصالة وفيما سواه ليس معنى الفاعلية تحقيقا و بالاصالة بل تشبيها بالمعنى الذى فى الفاعل فيكون الرفع علامة لما هوشبيه بالفاعلية وفرع لها فلم يكن مرفوعيته بالاصالة والثانى انه لايجوزمع حذفه فى الكلام الا نادرا بخلاف سائر المرفوعات وعدم جواز حذفه دون ما عداه فى الكلام دليل اصالته و الثالث انه نقل عن امير المؤمنين على رضى الله تعالى عنه انه قال قبل تدوين علم النحو الفاعل مرفوع والمفعول منصوب والمضاف اليه مجرور فيفهم منه ان مرفوعية سائر المرفوعات بمناسبته و بسبب وجود فاعلية ما فيها ثم ان كون الفاعل جزأ من الجملة الفعلية باعتبار الاغلب والا فشبه الفعل له فاعل و هو مع فاعله ليس بجملة وعلى تقدير وقوعه جملة فى بعض المواد فليس بفعلية فتأمل

(قوله قدس سره هى اصل الجمل) لانه اشدامتزاجا من سائر الجمل اذالفعل فيها يقتضى ارتباطه بفاعله من اول الامر بخلاف الاسم فانه مستقل لايقتضى ذاته ارتباطه بشئ ولانه يشمل الخبر والانشاء وضعا بجوهرها بخلاف الاسمية فان انشائيتها بالارادة الخارجية عنها ثم الاستدلال بهذا الوجه على اصالة الفاعل باعتبار انه جزء وركن للجملة استدلال باصالة الكل وعدمه على اصالة الجزء وعدمه فتأمل (قوله قدس سره ولان عامله اقوى) وقوة المؤثر يقتضى قوة الاثر الذى هو الرفع فيكون الفاعل فى المرفوعية اقوى من المبتدأ لكن هذا يفيد اقوويته فى المرفوعية لا اصالته الا ان يجعل الاقووية امارة الاصالة و وجه قوة عامله انه لفظى ومحسوس بخلاف عامل المبتدأ فانه معنوى غير محسوس وانه يغلب على عامل المبتدأ اذادخل على المبتدأ وينسخ عمل عامله المعنوى وابتدائية المبتدأ ومن امارة قوة عامله انه لايدخل عليه عامل آخر لنسخ فاعليته بخلاف المبتدأ فانه يدخل عليه نواسخ الابتداء و ينقض هذا بمثل كفى بالله شهيدا وماجاءنى من احد واجيب بانه قليل نادر لم يلتفت اليه و بأن الباء ومن فى المثالين زائدتان نسختا اسم الفاعلية عن مدخولهما ثم اثبات هذا الوجه اصالة الفاعل على جميع ماسواه من المرفوعات باعتبار ذكر المبتدأ فى الدليل بطريق مثلا او باعتبار ان اصالة المبتدأ من سائر المرفوعات مسلم لانزاع فيها فاذاثبت اصالة الفاعل من المبتدأ يلزم اصالته من الجميع واما اصالة الفاعل بالنسبة الى مفعول مالم يسم فاعله فظاهر اذ الكلام مبنى على جعل مفعول ما لم يسم فاعله من جملة الفاعل كما ذهب اليه بعضهم (قوله قدس سره ولانه يحكم عليه بكل حكم جامد ومشتق) فى افادة هذين الوجهين اصالة المبتدأ فى المرفوعية خفاً لايخفى (قوله قدس سره فانه لايحكم عليه الا بالمشتق) وفيه انه يحكم على الفاعل بالمصادر واسماء الافعال والظروف وليس شئ منها مشتقات فامعنى هذا الحصر الا ان يقال المشتق المذكور فى الحصر اعم من الحقيقى والحكمى وهذه الامور مشتقات حكما واما مايستفاد من كلام بعض المحققين من الفرق بين الحكم والاسناد وماوجد فى المواد المذكورة هو الاسناد دون الحكم فوجهه غير ظاهر والله اعلم وهو الموفق (قوله قدس سره ما اى اسم حقيقة او حكما) فان قلت ما فائدة تفسير ما العامة بالاسم وتخصيصها به ثم تعميم الاسم من الحقيقى والحكمى قلت لما فسر كلمة ما فى تعريف المرفوع بالاسم بناء على مامر فلابد ان يفسرها فى التعريف الذى

هوقسم من المرفوع بالاسم ايضا وايضا لوابقى على عمومها ولم يفسر بالاسم لتوهم صدق تعريف الفاعل على الذات الذى هو معنى الفاعل مع ان الفاعل فى اصطلاح النحاة هو الاسم لامعناه وان الفاعل فى الحقيقة هو المعنى فان قلت فلم لم يعمم الاسم فى تعريف المرفوع ايضا قلت هذا التعميم مستلزم لذلك التعميم ولم يعكس الامر لعدم الاستلزام فان تعميم الاسم فى تعريف المرفوع لايستلزم تعميمه فى تعريف الفاعل الذى هوقسم من المرفوع (قوله قدس سره ليدخل فيه مثل قولهم) اى ليدخل فيه الفاعل فى مثل قولهم (قوله قدس سره ما اسند اليه الفعل بالاصالة لابالتبعية) فان قلت كما ان قيد بالاصالة معتبر فى اسناد الفعل لاخراج توابع فاعل الفعل كذلك لابد منه فى اسناد شبه الفعل ايضا لاخراج توابع فاعل شبه الفعل فلم خصصه باسناد الفعل قلت نعم مقصوده تعميم الاسناد مطلقا بقيد بالاصالة سواء كان اسناد الفعل او اسناد شبه الفعل لكن اخر فى العبارة قيد بالاصالة عن لفظ الفعل الذى هو المسند اليه لاسند ودلالة اسند على المعنى متوقفة عليه فتأمل ثم الاسناد ههنا بمعنى النسبة والربط فبمجرد ثبوت شئ لشئ يحصل هذا المعنى سواء تعلق به ادراك وقوع النسبة او لاوقوعها بطريق الاخبار او بطريق الانشاء تحقيقا اوفرضا فى ماقام سلب الوقوع لاسلب الاسناد وفى ان قام زيد فقت فرض الوقوع لافرض الاسناد فلاحاجة الى ان يقال ان المراد بالاسناد ههنا اعم من ان يكون ناقصة كنسبة المصدر الى الفاعل بل كنسبة سائر الاسماء المشتقة بحسب المآل وان يكون تامة خبرية او انشائية محققة اومفروضة منفية او مثبتة قد يقال المراد من الفعل ههنا اما الفعل اللغوى وهو المصدر الدال على الحدث المستقل بالمفهومية فى ضمن الفعل فعلى هذا لاحاجة الى ذكر قوله او شبهه وهو ظاهر وايضا يلزم حينئذ ارجاع ضمير شبهه الى الفعل اللغوى وهو غير صحيح لان المشتقات وغيرها مشابه للفعل الاصطلاحى دون اللغوى الا ان يقال ان ذكر قوله اوشبهه حينئذ لادخال فاعل اسماء الافعال وفاعل الظروف اذالفعل اللغوى لم يتناول لهما او ارجاع ضمير شبهه الى الفعل المراد منه الفعل الاصطلاحى بطريق الاستخدام وكلاهما خلاف الظاهر واما الفعل الاصطلاحى وحينئذ يلزم عدم صدق التعريف على زيد مثلا فى ضرب زيد لانه لم يسند اليه الفعل الاصطلاحى الدال على الحدث والزمان والنسبة الى الفاعل بل ما هو

مسند اليه هو الحدث فقط والجواب انا نختار الشق الثانى ونمنع عدم وقوع الاسناد بين الفعل الاصطلاحى والفاعل بالمعنى الذى ذكرنا وان كان بحسب المعنى اسناد جزء الفعل وهو الحدث فتأمل (قوله قدس سره ليخرج عن الحد توابع الفاعل) قال بعض المحققين المراد باخراج التوابع اخراج بعضها وهو المعطوف بالحرف والبدل اذ لااسناد الى التوابع الافيهما بخلاف النعت والتأكيد وعطف البيان (قوله قدس سره وكذا المراد فى جميع حدود المرفوعات والمنصوبات) الخ يعنى لابد من اعتبار الاصالة فى تعريفات تلك المصطلحات لاخراج توابعها فتأمل (قال المص رحمه الله اوشبهه) لايقال ذكر او التى للترديد والشك لايلايم فى التعريف الذى هو للتعيين والتحقيق لانا نقول كلمة او ههنا للتنويع اشارة الى ان الفاعل المعرف ههنا نوعان يصدق على احدهما مااسند اليه الفعل وعلى الآخر ما اسند اليه شبه الفعل (قوله قدس سره اى مايشبهه فى العمل) لم يقل مايشبهه فى الاشتقاق ولا فى الدلالة على الحدث لان الاول لم يتناول اسماء الافعال والظروف والثانى لم يتناول الظروف لكن ماذكره لايخلو عن شائبة دور اذ المشهور ان عمله لمشابهة الفعل فلو كان مشابهته فى العمل يلزم الدور فالاظهر ان يقال مايشبهه فى الدلالة على الحدث والظروف ايضا تدل على الحصول والثبوت لدلالته على الحاصل والثابت ثم اعلم ان فى هذا التفسير لشبه الفعل نوع مخالفة لماقال فى تفسيره فى بحث الحال وهو مايعمل عمل الفعل وهو من تركيبه فان تفسيره ثمه لم يتناول بظاهره اسماء الافعال والظروف فان قلت انه لم يذكر فى تفصيل شبه الفعل اسم المنسوب مع انه ايضا مما يسند الى الفاعل فلم يتناول التعريف الفاعل فى نحو التميمى زيد قلت كأنه ادرجه فى الصفة المشبهة كما اشار الشارح فى بحث الصفة الى ان اسم المنسوب مثل الصفة المشبهة وفى معناها (قوله قدس سره لان الاسناد الى ضمير شئ اسناد اليه فى الحقيقة) قيل انه لو سلم ذلك فباعتبار قيد الاصالة لاخراج التوابع يخرج هذا ايضا والجواب ان قيد الاصالة لم يخرج هذه المادة فانها فى مقابلة التبعية التى فى التوابع ولاشك ان كون الاسناد الى ضمير شئ اسنادا الى ذلك الشئ فى الحقيقة ليس بتبعية بهذا المعنى (قوله قدس سره والمراد) الخ اعلم ان الكوفيين لم يفرقوا فى الاسناد بين قولهم ضرب زيد وبين زيد ضرب فجعلوا زيدا فى المثالين فاعلا فلاحاجة عندهم الى قيد وقدم فى تعريف الفاعل بل لابد من تركه واما عند البصريين ومن تبعهم فالفعل فى صورة تقديم الاسم عليه مسند الى ضمير الاسم والجملة الفعلية مسند الى الاسم

فالفعل ليس بمسند الى الاسم والاسم ليس بفاعل بل مبتدأ فلا حاجة الى اخراجه عن تعريف الفاعل بقيد وقدم بل خرج بقيد اسناد الفعل اليه لكن لما توهم دخوله فى تعريف الفاعل بسبب اسناد الفعل اليه ظاهرا كما توهمه الكوفيون او بواسطة ان اسناد الفعل الى ضمير الشئ اسناد الى ذلك الشئ فى الحقيقة صرح به الشارح واعتبر قيد وقدم لاخراجه ولما لم يخرج باعتبار هذا التوهم المبتدأ الذى قدم عليه الخبر اعتبر التقديم بطريق الوجوب لاخراجه ولما كان بعض الاخبار يتقدم على المبتدأ بطريق الوجوب ولم يخرج هذا المبتدأ باعتبار التوهم المذكور بهذا القيد ايضا عن تعريف الفاعل اعتبر تقديم نوع مسند الفاعل عليه بطريق الوجوب لاخراجه فان قلت لابد من حمل اللفظ على المتبادر فى التعريفات واعتبار وجوب تقديم المسند غير متبادر فى هذا التعريف قلت هذا مبنى على المشهور من ان المطلق منصرف الى الكامل ولاشك ان الفرد الكامل لتقديم المسند هو تقديم نوعه بطريق الوجوب لكن بقى ههنا شئ وهو ان نوع مسند الفاعل لايعلم الا بعد العلم بالفاعل لانه مضاف الى الفاعل فاعتباره فى تعريف الفاعل يستلزم الدور فتأمل (قوله قدس سره اى اسنادا واقعا) على طريق حمل الظرف على انه منصوب على المصدرية لاسند وحينئذ يلزم الفصل بين العامل ومعموله بأجنبى وهو قوله و قدم عليه ويجوز نصبه على الحالية عن فاعل قدم اى قدم الفعل اوشبهه كائنا على طريقة قيامه وحينئذ لايلزم المحذور (قوله قدس سره قيام الفعل او شبهه به) لما كانت كلمة او للتنويع اشار الى نوعى الفاعل فيكون قوله ما اسند اليه الفعل وقدم عليه على جهة قيامه به تعريف احد نوعيه وضميرا قدم وقيامه حينئذ راجعان الى الفعل ويكون قوله ما اسند اليه شبه الفعل وقدم عليه على جهة قيامه به تعريفا للنوع الآخر ويكون ضميرا قدم وقيامه حينئذ راجعان الى شبه الفعل (قوله قدس سره اوعلى مافى حكمها) هذا بملاحظة قيام شبه الفعل به يعنى ان لايكون شبه الفعل اسم المفعول ولاالمصدر المبنى للمفعول (قوله قدس سره كصاحب المفصل) والشيخ عبد القاهر ايضا (قال المص رحمه الله وزيد قائم ابوه) قيل لوقال ابواه بصيغة التثنية لكان نصافى مقصده فان ابوه بصيغة المفرد يحتمل ان يكون مبتدأ قدم عليه خبره ورد بان احتمال كونه مبتدأ باطل فانه لوكان مبتدأ لوجب تقديمه على الخبر كما فى زيد قائم فتأمل (قال المص رحمه الله والاصل) وهو فى اللغة مايبتنى عليه الشئ وفى العرف بمعنى القاعدة

والضابطة وقد يطلق فى العرف ايضا بمعنى الاولى ومايبنغى ان يكون الشئ عليه والشارح حمل على هذا المعنى لانه لواريد منه القاعدة يلزم من مخالفته مخالفة القاعدة وهى غير جائزة مع جواز المخالفة ههنا ثم الاصل بمعنى الاولى اما اعم من ان يبلغ حد الوجوب اودونه فيكون صورة وجوب تقديم الفاعل داخلا تحت الاصل واما ان يراد منه الاولى الصرف المنفك عن الوجوب فوجوب تقديم الفاعل يكون على خلاف الاصل (قوله قدس سره ان يلى الفعل المسند اليه) وصف الفعل بكونه مسندا الى الفاعل تنبيها على ان المراد من الفعل هو المسند ليتناول الحكم لفاعل شبه الفعل ايضا لكن لو قال المص والاصل ان يلى المسند لكان اوضح واشمل (قوله قدس سره اى يكون بعده) اعم من ان يكون بعده حقيقة كالفاعل الظاهر اوحكما كالفاعل المستتر فان البعدية فيه حكمية كوجوده (قوله قدس سره ان لم يمنع مانع) الاولى تركه فانه يوهم انه اذا منع مانع عن ان يقع الفاعل فيما يلى الفعل لم يكن الاصل ان يلى الفاعل الفعل ففى قولنا ماضرب غلامه الا زيد قصد الحصر مانع من ان يقع الفاعل فيما يلى الفعل فلم يكن الاصل ان يلى الفاعل الفعل حينئذ فلم يكن بحسب الرتبة مقدما على المفعول فى هذه الصورة فيلزم الاضمار قبل الذكر فالاولى ان يقال ان الاصل ان يلى الفعل مطلقا سواء منع مانع اولم يمنع (قوله قدس سره من غير ان يتقدم عليه شئ آخر من معمولاته) اى من غير ان يتقدم عليه فقط شئ من معمولاته فان تقديم معمول الفعل على مجموع الفعل والفاعل لايقدح فى اصالة كون الفاعل فيما يلى فعله فى مثل زيدا ضربت (قوله قدس سره لشدة احتياج الفعل اليه) كما ان الكل لايفيد معناه بدون جزئيه كذلك الفعل لايدل على معناه بدون الفاعل (قوله قدس سره ويدل على ذلك) اى على انه كالجزء من الفعل اسكان اللام دلالة انية كما كان يدل ماقبله على هذا دلالة لمية (قوله قدس سره لانه لدفع توالى اربع حركات) ليس كون الفاعل كالجزء علة مستقلة لذلك والايلزم توالى اربع حركات فى مثل ضرب زيد ايضا وليس كونه مضمرا متصلا بالفعل علة مستقلة لذلك والايلزم التوالى فى مثل ضربك ايضا بل مجموع كون الفاعل بحسب اللفظ مضمرا متصلا وكونه بحسب المعنى كالجزء باعث لكون المجموع كالكلمة الواحدة (قوله قدس سره فلذلك الاصل) اعلم ان هذا الاصل عند الجمهور وخالفهم الاخفش وابن جنى وهما يقولان ان الاصل فى كل من الفاعل والمفعول به ان يلى الفعل المتعدى فعندهما يلزم ان لايستعمل الفعل

مع الفاعل والمفعول به على الاصل اصلا لان الواقع فيما يلى الفعل اما الفاعل او المفعول به والآخر لم يقع فيما يليه فيكون على خلاف الاصل فيكون كلا المثالين جائزا عندهما لعدم لزوم الاضمار قبل الذكر مطلقا بل لفظا فقط فان كل واحد من الفاعل والمفعول به مقدم رتبة على الضمير فما يفهم من قوله مما سيأتى وذلك غير جائز خلافا للاخفش وابن جنى من جواز الاضمار قبل الذكر عندهما وليس كذلك فتأمل ثم اعلم ان هذا الكلام وامثاله من باب الاستدلال بالمعلول على العلة فيكون المشار اليه بذلك علة للعلم بجوازا لتركيب الاول وامتناع الثانى واما بحسب نفس الامر فجواز التركيب الاول وامتناع الثانى علة لوقوع هذه القاعدة وهى ان الاصل فى الفاعل ان يلى فعله وفيه ان كون جواز مثل هذا التركيب علة للاصل المذكور ممنوع فانه لو لم يكن الاصل ذلك بل كان ماذهب اليه الاخفش وابن جنى ايضا حقا جاز مثل هذا التركيب كما لا يخفى (قال المص رحمه الله جاز ضرب غلامه زيد) مع مخالفته الاصل لتقدم مرجع الضمير رتبة بالسبب المذكور هوهذا الاصل (قال المص رحمه الله وامتنع ضرب غلامه زيدا) مع موافقته الاصل لتأخير مرجع الضمير بسبب الاصل المذكور رتبة ايضا فان قلت مرجع الضمير مفعول الفعل فالمناسب ان يكون مقدما رتبة مكررا فيكون مقدما على الضمير فلم يلزم الاضمار قبل الذكر رتبة قلت الضمير مضاف اليه للفاعل وليس رتبة شئ ان يكون بين المضاف والمضاف اليه فلما كان المضاف فاعلا مقدما على المفعول رتبة يلزم ان يكون الضمير الذى هو المضاف اليه للفاعل ايضا مقدما على المفعول رتبة فيلزم الاضمار قبل الذكر فى المثال المذكور لفظا ورتبة (قوله قدس سره جزاء الكلاب العاويات) يجوز ان يراد بالكلاب العاويات حقيقتها وهى الكلاب الصايحات العقورات وان يراد به شرار الناس وجزاؤها ان تقتل قتلا هدرا (قوله قدس سره وقد فعل) اخبار باجابته تعالى دعاءه تفأولا (قوله قدس سره وبأنه لانم) فيه ان هذا الجواب منع والاول تسليم فالمناسب تقديم هذا على ذلك الا ان يقال ان قوة الجواب الاول اوجب تقديمه فان حوالة الجزاء الى رب ذلك الشخص المبين هو المعنى العرفى الشايع لا الحوالة الى رب الجزاء (قوله قدس سره واذ انتفى الاعراب الدال على فاعلية الفاعل ومفعولية المفعول بالوضع) فيه انه اذا كان دلالة الاعراب على المعانى المقتضية بالوضع ولا شك ان الحركة الاعرابية والحرف الاعرابى من جملة الالفاظ فيكون لفظا موضوعا لمعنى مفرد فيكون كلمة فيلزم ان يكون مثل زيد ومسلمون

فى قام زيد وجاء مسلمون مركبا فلم يكن كلمة والجواب بعد تسليم كون الاعراب اللفظى كلمة لا نسلم كون مجموع المعرب والاعراب مركبا فان اجزاء المركب لابد ان تكون مرتبة فى السمع كما صرح به فى موضعه والاعراب مع آخر المعرب ان كان بالحركة ونفس الآخر ان كان بالحرف ولو سلم كون المجموع مركبا فلا محذور فيه فان المعرب والاسم هو معروض الاعراب لا مجموع العارض والمعروض (قوله قدس سره هو الامر الدال عليهما لا بالوضع) فيه انه ان اريد لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ الدال على المعنى المجازى قرينة عليه ولم يقل به احد وان اريد لا بالوضع له ولا لما يستلزمه يلزم ان لا يكون اللفظ قرينة بمعناه التضمنى والالتزامى مع انه قد يكون اللفظ قرينة لهما فالاولى ان يقال فى تفسير القرينة هى الامر الدال على الشئ من غير الاستعمال فيه (قوله قدس سره فلا يرد عليه ان ذكر الاعراب مستغنى عنه) هذا الايراد انما يصح اذا اريد بالقرينة الامر الدال على المعنى وليس كذلك بل المراد بها الامر الدال على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف وحينئذ لم يكن الاعراب مستغنى عنه فان معنى الكلام حينئذ اذا انتفى الاعراب واذا انتفى القرينة الدالة على الاعراب الساقط ايضا وحينئذ لا وجه لتوهم الاكتفاء بالقرينة كما لا يخفى (قوله قدس سره او كان الفاعل مضمرا متصلا بالفعل) ذكر قوله بالفعل يدل على ان الشارح حمل المتصل على معناه اللغوى فيلزم خروج صورة الاتصال بشبه الفعل واسماء الافعال مع انه ايضا مما يجب تقديمه فالاولى ترك قوله بالفعل وحمل المضمر المتصل على المتصل اصطلاحا وهو يتناول المضمر المتصل بشبه الفعل واسماء الافعال (قوله قدس سره بشرط ان يكون المفعول متأخرا) قيل هذا الشرط لابد منه فى الصورة الاولى ايضا وهو قوله واذا انتفى الاعراب لفظا فيهما والقرينة فانه على تقدير تقديم المفعول لم يلزم الالتباس مع انتفاء الاعراب والقرينة والجواب ان فى صورة تقديم المفعول لانم عدم الالتباس فان فى قولنا موسى ضرب عيسى يحتمل ان يكون الضمير الراجع الى موسى فاعلا وعيسى مفعولا ويحتمل ان يكون موسى مفعولا وعيسى فاعلا ولو سلم عدم الالتباس فلانم انتفاء القرينة فان التقديم قرينة على ان المقدم ليس بفاعل (قوله قدس سره بشرط توسطها بينهما فى صورتى التقديم والتأخير) اى وجوب التقديم وامتناع التأخير الذى هو لازمه كلاهما مشروط بتوسط الا لافادة انقلاب المعنى فى هذه الصورة واما فى صورة تقديم المفعول مع الا فلا يلزم الانقلاب بحسب الظاهر الا انه غير مستحسن (قوله قدس سره فى جميع

هذه الصور) لايقال لاحاجة الى هذا القول فى جزاء الشرط فان الشرط يدل على هذا لانا نقول لماوقع البعد بين حرفى الشرط والجزاء توهم ان الجزاء متعلق بالاخير فدفع هذا الوهم بذلك القول اونقول مقصوده تحرير المدعى ليستدل على كل منها بقوله اما فى صورة انتفاء الاعراب الخ (قوله قدس سره فلمنافاة الاتصال الانفصال) يعنى لو قدم المفعول المذكور بعد الفعل على الفاعل المتصل به يلزم انفصال الفاعل فان قلت انما يلزم انفصال الفاعل لو كان المفعول منفصلا واما اذا كان المفعول ايضا متصلا فلا اى لايلزم الانفصال نحو ضربكث كما لايلزم الانفصال فى ضربتك قلت على هذا يلزم تقديم الاضعف على الاقوى فيما هو كالكلمة الواحدة و الفاعل المضمر المتصل بالفعل كالجزء للفعل لفظا ومعنى فلو دخل المفعول بينه وبين الفعل يلزم وقوع كلمة بين اجزاء كلمة وذا لايجوز (قوله قدس سره مع جواز ان يكون عمرو مضروبا لشخص آخر) قيل الانقلاب انما يلزم اذا كان الفاعل خاصا كالمثال المذكور واما اذا كان عاما فلا نحوماضرب احد الازيدا وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروباله قلنا على تقدير تسليم صدق هذا المثال يلزم الانقلاب فان معنى ماضرب احد الازيدا انحصار ضاربية احد فى زيد مع جواز ضاربية احد لغير زيد ومعنى ماضرب زيدا الا احد انحصار مضروبية زيد فى احد مع جواز ضاربية احد لغير زيد فيلزم تغير المعنى بلا شبهة وهو الانقلاب (قوله قدس سره لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها) يعنى ان ضاربية زيد صفة قصر تعلقه على عمرو فلو قيل الاعمرو قبل ذكر زيد يلزم قصر الصفة قبل تمامها (قوله قدس سره لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة) ينبغى ان يكون فى وجوب تأخير الفاعل فى هذه الصورة خلاف الاخفش وابن جنى اما على ماذكره الشارح فلجواز الاضمار قبل الذكر عندهما واما على مانقلناه من مذهبيهما فلان رتبة المفعول عندهما ان يلى الفعل ويكون فى موضع الفاعل فلم يلزم من تأخيره الاضمار قبل الذكر رتبة فتأمل (قوله قدس سره وقد يحذف الفعل الرافع للفاعل) فى توصيف الفعل ههنا بكونه رافعا للفاعل فوائد احدها الاشارة الى ان المراد من الفعل العامل ليتناول الحكم حذف شبه الفعل ايضا و الثانى الاشارة الى ان عامل الفعل يرفعه لفظا وتقديرا و الثالث الاشارة الى ان العامل فى الفاعل المرفوع يعمل الرفع وهو مسنده (قوله قدس سره اى حذفا جائزا) اشارة الى ان جوازا مصدر بمعنى اسم الفاعل

ونصبه على المصدرية بأعتبار موصوفه الذى هو الحذف (قوله قدس سره وانما قدر الفعل دون الخبر) المقصود من هذا الكلام دفع لماقال الشيخ الرضى من انه ينبغى ان يحمل زيد فى المثال على انه مبتدأ حذف خبره وهو قام لانه فاعل حذف فعله بقرينة السؤال بجملة اسمية فالمناسب ان يكون جوابه ايضا اسمية ليطابق الجواب السؤال وايضا السائل يسأل عمن يقوم به القيام ويحمل عليه فلا بد من تعيينه فى الجواب فذكر زيد لتعيينه فيكون مبتدأ والمحذوف خبره اذا عرفت هذا فكون ماذكره الشارح فى دفعه من تقليل المحذوف على تقدير حذف الفعل وتكثيره باعتبار المستتر فى قام على تقدير حذف الخبر دافعا لهذا القول محل بحث فان مطابقة الجواب للسؤال امر مهم عندهم فالاولى ان يقال فى دفعه ان السائل بقوله من قام يعلم صدور القيام عن فاعل ولم يعلم خصوص الفاعل من هو فاراد ان يسأل عن الفاعل بقوله اقام زيد ام قام بكر ام قام عمرو الى غير ذلك من الذين احتمل عنده صدور القيام عنهم لكن اختصر فى السؤال فعبر عنهم بمن الاستفهامية ولما كان الاستفهام يقتضى صدر الكلام قدم كلمة الاستفهام على قام فقال من قام فصار الجملة اسمية صورة وهى فعلية معنى فالجواب المطابق للسؤال بحسب المعنى ان يقال قام زيد بالجملة الفعلية لا زيد قام فتأمل (قوله قدس سره واما على رواية ليبك يزيد على البناء للفاعل ونصب يزيد فليس مما نحن فيه) وعلى البناء للمفعول ايضا وجعل يزيد منادى حذف حرف ندائه وجعل مضارع مفعول مالم يسم فاعله ليبك لايكون مما نحن فيه نقل هذا التوجيه عن المولى الرومى (قوله قدس سره متعلق بضارع) فان تعلقه بيبكيه المقدر لايلايم لمرثية يزيد (قوله قدس سره والمختبط السائل من غير وسيلة) وقيل السائل الذى يمنعه الحياء من السؤال يوما فيسأل فى الليل (قوله قدس سره على غير القياس) والقياس مطيحات (قوله قدس سره كلواقح جمع ملقحة) الاولى ان يقال جمع ملقح لان المراد منه الفحل والالقاح آبستن كردن واللواقح الرياح التى تهب فى الربيع وتحمل الاشجار بسببها وتتزهر (قوله قدس سره ومامصدية ويجوز حملها على الموصولة) لكن حينئذ لابد من القول بحذف العائد فى تطيح (قوله قدس سره ماله) يحتمل التعليل (قوله قدس سره لانه كان معطى السائلين) علة لبكاء المختبط فى موت يزيد (قوله قدس سره بقرينة داله على تعيينه) فيه ان القرينة لوكانت دالة على تعيين المحذوف فى هذه الصورة لم يلزم الابهام من حذفه ولم يحتج الى ذكر المفسر بل القرينة فى هذه الصورة تدل على اصل الفعل مطلقا

لا على تعيينه فان حرف الشرط فى هذا المثال قرينة اصل الفعل لالخصوص استجارك الا ان يقال مراده من القرينة الدالة على تعيين المحذوف هى المجموع من حرف الشرط و وجود المفسر فتأمل (قوله قدس سره دون الفاعل وحده) فان قلت كما يجوز ان يقال نعم بحذف الفعل والفاعل معا وان يقال نعم قام زيد بذكرهما يجوز ان يقال نعم قام بذكر الفعل وحذف الفاعل فيجوز حذف الفاعل وحده قلت اذا قيل فى جواب اقام زيد نعم قام كان الفاعل ضميرا مستترا فى قام راجعا الى زيد المذكور فى السؤال لامحذوفا فلم يلزم حذف الفاعل وحده (قوله قدس سره وذكر نعم فى مقامها) فيه ان كلمة نعم ان كانت مذكورة بعد الجملة يكون مذكورة فى مقام الجملة بعد حذفها واما اذا كانت قبل الجملة فهى مذكورة فى مقام نفسها سواء ذكرت الجملة اوحذفت وههنا ليس كذلك الا ان يقال المراد بذكر نعم مقام الجملة الاكتفاء بها عن ذكر الجملة (قوله قدس سره لعدم قيام مايؤدى مؤداه) فان قلت قد ذكر نعم مقام الجملة فيؤدى مؤداه قلت نعم نعم ذكر مقام الجملة لكن لايؤدى مؤداه بل هى قرينة تدل على لفظ الجملة المحذوفة ولفظ الجملة تدل على معناها ثم ان هذا الكلام يدل على ان فى وجوب الحذف لابد من قيام مايؤدى مؤداه مقامه وليس كذلك فان وجوب حذف خبر المبتدأ فى المواضع الاربعة التى سيذكرها لم يقم مايؤدى مؤداه مقام الخبر المحذوف وجوبا وان التزم فى موضعه غيره مثل لولا زيد لكان كذا (قوله قدس سره ليكون الجواب مطابقا للسؤال) وايضا يلزم تكثير الحذف بسبب حذف الجملة الاسمية الكبرى و الفعلية الصغرى (قوله قدس سره بل العاملان) قال بعض المحققين لكن ينبغى ان يخص العامل بغير المصدرين فى نحو اعجبنى ضرب وقتل زيد فانه لايصح فيه قطع النزاع على مذهب البصرى والكوفى اذ لايضمر الفاعل فى المصدر ثم ان الاولى ان يشار الى ان المراد بالفعل العامل فى قوله وقد يحذف الفعل ايضا (قوله قدس سره اذ التنازع يجرى فى غير الفعل ايضا) فيه ان مجرد جريان التنازع فى غير الفعل لايوجب ان يجعل العنوان شاملا له كما انه يجرى فى الضمير المنفصل والمتصل لكن ليس طريق قطع النزاع فيه ماهو رأى البصرى والكوفى فلذا قال ظاهرا بعدهما ليخرج التنازع فى الضمير فلابد ان يقال اذ التنازع يجرى فى غير الفعل ايضا مع جميع احكامه وجريان رأى البصرى والكوفى فيه الا ان يقال المراد من لام التنازع لام العهد اى التنازع المذكور بأحكامه

يجرى فى غير الفعل ايضا فتأمل (قوله قدس سره مع ان التنازع قد يقع فى اكثر من فعلين) يعنى ان التنازع الذى يجرى فيه الاحكام المذكورة من مذهب البصرى والكوفى يجرى فى اكثر من الفعلين مثل قوله صلى الله عليه وسلم كما صليت وسلمت وباركت ورحمت وترحمت على ابراهيم فان قلت فى صورة تنازع ثلثة افعال مثلا كيف يقطع النزاع بمذهب البصرى والكوفى قلت على مذهب البصرى يعمل الفعل الاخير ويضمر الفاعل فى الاولين وعلى مذهب الكوفى يعمل الفعل الاول ويضمر الفاعل فى الاخيرين فيكون المراد من الثانى على مذهب البصرى ماهو المذكور آخرا ومن الاول ماقبله ويكون المراد من الاول على مذهب الكوفى ماهو المذكور اولا ومن الثانى ماهو غير الاول فعلى هذا يلزم ان لايذهب احد الى اعمال الفعل المتوسط بين الاول والآخر (قوله قدس سره اقتصارا على اقل مراتب التنازع) او اكتفاء بما هو اكثر وقوعا اعتمادا على ظهور المقايسة فيما هو الاقل ولاشك ان اكثر موارد التنازع هو التنازع فى الفعلين العاملين (قوله قدس سره اذا المتقدم عليهما والمتوسط بينهما معمول للفعل الاول) هذا رد لقول بعض الشارحين من ان التنازع متصور فى صورة التقديم عليهما اذا كان التنازع فى المفعولية وفى صورة التوسط بينهما ايضا اذا كان التنازع فى المفعولية اذ الاول يقتضى الفاعل والثانى المفعول (قوله قدس سره اذ هو يستحقه قبل الثانى) فان قلت فى صورة التأخير عنهما ايضا استحقاق الاول قبل الثانى فيلزم عدم التنازع فى هذه الصورة ايضا قلت فى صورة التقديم والتوسط استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود الثانى فيرجح هذا الاستحقاق لقوة الاول واما فى صورة تأخير المعمول عنهما فليس استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود الثانى بل استحقا قهما يتعلق معا بنفس هذا المعمول وان كان اصل الاستحقاق مقدما فى الاول (قوله قدس سره و يصح ان يكون هو مع وقوعه فى ذلك الموضع معمولا لكل واحد منهما على البدل) سواء كان عند التبدل صيغة سالمة فى كلا الاعمالين او متغيرا كما فى نحو حسبنى وحسبتهما الزيدان منطلقا فان صيغة منطلقا عند اعمال الفعل الاول مفرد و عند اعمال الفعل الثانى مثنى كما سيجئ (قوله قدس سره لانه لايمكن اضماره مع الا) اعلم ان هذا الدليل انما يفيد ماهو اخص من المدعى فان المدعى عدم امكان قطع النزاع على ما هو رأى البصرى والكوفى فى مطلق النزاع فى الضمير المنفصل والدليل يفيد

عدم امكانه اذا كان الضمير بعد الا فالضمير المنفصل الذى لم يقع بعد الا لم يعلم حاله بل يمكن التنازع وقطعه فيه على رأى الفريقين فى زيد وعمرو ضاربه ويكرمه هو ومثله اقائم او قاعد انت (قوله قدس سره لانه حرف لا يصح اضماره) ولان انا ضمير المتكلم وهو لم يستتر فى الماضى وايراده بارزا ليس مذهب الفريقين (قوله قدس سره ولا بدونه لفساد المعنى) يفهم منه ان الاضمار بدون الا ممكن لكن يفسد المعنى لافادة نفى الفعل عن الفاعل والمقصود اثباته له مع انه غير ممكن لانه لم يستتر ضمير المتكلم فى الفعل الماضى واضماره بالابراز ليس مذهب الفريقين (قال المص رحمه الله فقد يكون فى الفاعلية) تفصيل وبيان للتنازع المجمل المذكور فى الشرطية وجزاء الشرط قوله فيختار البصريون اعمال الثانى اذا كان بالفاء واما اذا كان بالواو فقوله فقد يكون فى الفاعلية جزاء الشرط ثم اعلم ان التنازع فى مفعول ما لم يسم فاعله داخل فى التنازع فى الفاعلية اما باختيار مذهب من جعل مفعول ما لم يسم فاعله داخلا فى الفاعل او بتعميم الفاعل من ان يكون حقيقيا او حكميا ولا يجوز ادخاله فى المفعولية فان اطلاق المفعول على مفعول ما لم يسم فاعله غير شايع لا بالتعميم من الحقيقى والحكمى ولا بغيره وايضا على تقدير ان يكون المفعول شاملا لمفعول ما لم يسم فاعله لابد من اظهاره عند اعمال الثانى واقتضاء الاول مفعول ما لم يسم فاعله عند البصرى مع انه يضمر فى الاول ولا يظهر (قوله قدس سره فيكونان متفقين فى اقتضاء الفاعلية) وان اقتضى احدهما فاعلا حقيقيا والآخر مفعول ما لم يسم فاعله الذى هو فاعل حكمى (قوله قدس سره وقد يكون تنازعهما فى المفعولية) الظاهر ان تعمم المفعولية ايضا من الحقيقى والحكمى ليتناول التنازع فى الحال فى قولك جاء زيد وضربت عمرا راكبا (قوله قدس سره وذلك يكون على وجهين) وله وجه آخر ايضا غير ما ذكر من الوجهين وهو ان يقتضى احد الفعلين الفاعل والمفعول والآخر المفعول فقط نحو ضربت وحسبت زيدا منطلقا ان كان التنازع فى زيدا منطلقا بأن يكون فاعلا ومفعولا للاول او يكون مفعولا للثانى (قوله قدس سره وليس هذا قسما ثالثا من التنازع) بل اجتماع القسمين الاولين فان وحدة المقسم معتبرة فى جميع التقسيمات لئلا يخل فى الحصر اجتماع القسمين (قوله قدس سره وذلك لا يتصور الا اذا كان الاسم الظاهر المتنازع) فيه بحث فان قولنا ضربت وحسبت زيدا منطلقا الفعلان مختلفان فى الاقتضاء فان الاول يقتضى الفاعل والمفعول والثانى

يقتضى المفعولين مع ان المتنازع فيه شيئان والجواب ان التنازع فى هذه الصورة وان كان فى الشيئين لكن الاختلاف فى الاقتضاء باعتبار شئ واحد هو فاعلية زيد ومفعوليته وليس الاختلاف باعتبار اقتضاء الفعلين المفعولية فى منطلقا (قوله قدس سره لانه اذا اخذ فعل من المثال الاول) الخ يعنى اكتفى بمثال القسمين الاولين حيث يستنبط منهما مثال القسم الثالث (قوله قدس سره وذلك يتصور على وجوه كثيرة) فأجمل ليذهب الذهن كل مذهب ولئلا يلزم الترجيح باعتبار بعض الصور وهذه ستة عشر وجها صرح الشارح باربعها فى الامثلة الاربعة واشار الى اربع اخرى بقوله وغير ذلك مما يكون الاسم الظاهر فيه مرفوعا وفى هذه الثمانية الفعل الاول اقتضى الفاعل والثانى المفعول وثمانية اخرى بأن يكون الفعل الاول مقتضيا للمفعول والثانى للفاعل (قوله قدس سره فيختار النحاة البصريون) ليس المراد من البصريين ان يكون جميعهم من البصرة بل لو كان بعضهم من البصرة ووافقهم آخر وقال ما قالوا سمى كلهم ببصريين فلا يرد ان الكسائى كوفى فكيف عده من البصريين (قوله قدس سره لقربه) ولعدم لزوم الفصل بالاجنبى بين العامل ومعموله (قوله قدس سره مع تجويز اعمال الاول) اشار الى ان المراد بالاختيار فى قوله يختار هو الاختيار بطريق الترجيح لا القطع والجزم (قوله قدس سره ولسبقه وللاحتراز عن الاضمار قبل الذكر) لما كان مجرد السبق فى الاقتضاء وجها ضعيفا لا يوجب ترجيح اعمال الاول ضم اليه الاحتراز عن الاضمار قبل الذكر ليتقوى وجهه (قوله قدس سره وبدأ به) لا يخفى ان الابتداء بقوله فان اعملت الثانى بسبب تقديم اختيار البصريين بقوله فيختار البصريون اعمال الثانى فيكون الكلام نشرا على ترتيب اللف واما الابتداء بقوله فيختار البصريون اعمال الثانى فلأنه المذهب المختار الاكثر استعمالا فالاولى ذكر قوله وبدأ به عند شرح قوله فيختار البصريون اعمال الثانى وجعل وجهه علة للابتداء بقوله فيختار البصريون اعمال الثانى (قوله قدس سره وللزوم التكرار بالذكر) يعنى فى معمول الفعل الاول عند اعمال الثانى ثلث احتمالات الاضمار والحذف والذكر فاختاروا الاضمار وان لزم الاضمار قبل الذكر فانه جائز فى العمدة ولم يختاروا الحذف لانه يلزم حذف الفاعل من غير ساد مسده وهو غير جائز ولم يختاروا ذكر الفاعل لانه يوجب تكرار اللفظ نحو ضربنى زيد واكرمنى زيد وهو غير مستحسن (قوله قدس سره على وفق الظاهر) قال بعض المحققين

هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو اجريح ام قتيل هند فانه لايضمر على وفق الظاهر بل يضمر مفرد مذكر لاغير وفيه انه يجوز ان يكون المضمر فى جريح مؤنثا الا انه لم يورد فى الصفة علامة التأنيث اذا كان فعيلا بمعنى المفعول وذلك لايوجب ان لا يكون الضمير موافقا للظاهر فتأمل (قال المص رحمه الله دون الحذف) صرح به ليرتبط به قوله خلافا للكسائى ولهذا لم يذكر ودون الاضمار لانه لم يذهب اليه احد (قوله قدس سره اى اعمال الفعل الثانى مع اقتضاء الاول الفاعل) الاولى ان ينضم الى هذا الكلام قولنا واضمار الفاعل فى الفعل الاول عند الجمهور وحذف الفاعل عن الاول عند الكسائى ثم يقول خلافا للفراء فان الخلاف يتعلق بجميعها ولا يرتبط دليله اعنى قوله لانه يلزم على تقدير اعماله اما الاضمار قبل الذكر اوحذف الفاعل الا بملاحظة ماذكرنا فان بمجرد اعمال الثانى لايلزم الاضمار قبل الذكر فى الاول اوحذف الفاعل فيه فلابد من تقييد اعمال الثانى بهذين القيدين (قوله قدس سره قيل روى عنه تشريك الرافعين) اعترض عليه بأن تشريك الرافعين يوجب توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد بالشخص هو رفع ذلك الاسم الظاهر والجواب انه يجوز ان العلة المستقلة لرفع الاسم الظاهر عند اجتماع الفعلين هو مجموعهما لا كل واحد منهما وان كان كل واحد منهما عند انفراده و عدم الجزئين ايضا علة واحدة لعدم الكل عند اجتماع العدمين كما حقق فى موضعه (قوله قدس سره او اضماره بعد الظاهر) روى عنه ايضا عند اقتضائهما الفاعل اعمال الثانى واضمار الفاعل فى الاول بعد الاسم الظاهر (قوله قدس سره كما فى صورة تأخير الناصب) يعنى اذا اقتضى الفعل الثانى المفعول والاول الفاعل روى عنه اعمال الثانى واضمار الفاعل للفعل الاول بعد الاسم الظاهر ومثل صورتى اعمال الثانى واضمار الفاعل فى الاول بعد الاسم بالمثالين المذكورين بقوله تقول ضربنى واكرمنى زيد هو وضربنى واكرمت زيدا هو (قوله قدس سره ورواية المتن غير مشهورة) فيه بحث وهو ان الماتن لم يورد مذهب الفراء اصلا بل قال وجاز خلافا للفراء فيجوز ان يكون مراده بقوله خلافا للفراء هو خلافه لمذهب الجمهور والكسائى بتشريك الرافعين او باعمال الثانى واضمار الفاعل للفعل الاول بعد الاسم الظاهر فمن اين تقول ان رواية المتن غيرمشهورة عنه مع عدم تصريح الرواية فى المتن واحتمال ارادة المشهوره عنه ويمكن ان يجاب عنه بانه يجوز ان يكون قوله ورواية المتن غيرمشهورة قول

صاحب القيل ومراده ان الرواية التى حمل الشارح قول الماتن اعنى خلافا للفراء عليها وهى ما ذكر اولا فى شرح قوله خلافا للفراء غير مشهورة عنه فلا اشكال (قوله قدس سره تحرزا عن التكرار) اى تكرار الاسم المتنازع فيه وان كان فاعلا فى احدى المرتين ومفعولا فى الاخرى (قوله قدس سره اوعن الاضمار قبل الذكر فى الفضلة) اعترض عليه بان الاضمار قبل الذكر فى الفضلة جائز وواقع فى مثل ربه رجلا وفى قوله تعالى فقضيهن سبع سموات فالاولى ان يقال وعن الاضمار قبل الذكر من غير محض التفسير فانه غير جائز وفى المثالين المذكورين ذكر رجلا وسبع سموات بمحض تفسير الضمير بخلاف مانحن فيه فان ذكر المرجع ليس بمحض التفسير بل ذكره ليكون معمولا للفعل الثانى عند اعماله وقد يقال الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة انما يلزم اذا اضمر المفعول قبل الاسم الظاهر واما اذا اضمر بعد الاسم الظاهر فيلزم الفصل الكثير بين العامل والمعمول (قال المص رحمه الله ان استغنى عنه) اى عن ذكر المفعول واظهاره لا عن نفس المفعول فلايرد ان الاستغناء عن المفعول فى الفعل المتعدى غير متصور (قوله قدس سره لانه لايجوز حذف احد مفعولى باب حسبت) نقض ذلك بمثل قوله تعالى ولاتحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم فيمن قرأ لا يحسبن على صيغة الغيبة تقديره لايحسبن بخلهم هو خيرا لهم فاحد مفعولى يحسبن وهو بخلهم محذوف والآخر مذكور وهو خيرا لهم والجواب انه يجوز ان يكون المفعول الاول ليحسبن فى هذه القراءة ضميرهو الراجع الى البخل اى يحسبن البخل خيرا لهم لكن وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب كانت فى قولك انك انت العليم الحكيم (قوله قدس سره لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر) فيه انه انما يلزم الاضمار قبل الذكر لواضمر قبل الاسم الظاهر واما اذا اضمر بعده فلا فالاولى ان يقال يلزم الاضمار قبل الذكر فى الفضلة والفصل البعيد بين العامل والمعمول كما ذكرنا سابقا فتأمل (قوله قدس سره بل لفظا فقط) لو اضمر متصلا بالفعل الثانى كما هو الاصل اللايق (قوله قدس سره على المذهب المختار) الاولى ان يقال على الاستعمال المختار فانه لامذهب ولا اختلاف بينهم بعد اعمال الاول فى الفعل الثانى اعلم انه اذا اقتضى الفعل الثانى المفعول عند اعمال الفعل الاول فله اربع احتمالات الاول جواز الاضمار والحذف والاظهار والثانى تعين الاضمار والثالث تعين الحذف والرابع تعين الاظهار

فان جاز اضمار المفعول فى الفعل الثانى مع جواز الحذف والاظهار فحينئذ المختار اضمار المفعول فى الثانى بحسب الاستعمال جاز حذفه ايضا بحسب الاستعمال بالطريق المرجوح فاشار الى هذا بقوله والمفعول على المختار وان لم يظهر المفعول فى الاستعمال ولم يجز الحذف مع جواز الاضمار تعين الاضمار وان لم يجز الحذف والاضمار تعين الاظهار واشار الى هذا الاحتمال الاخير بقوله الا ان يمنع مانع فتظهر وترك الاحتمال الثانى والثالث لظهورهما (قوله قدس سره حيث اعمل حسبنى فجعل الزيدان فاعلا له) قيل ظاهر كلامه يوهم ان الزيدان ايضا متنازع فيه وجعل فاعل حسبنى بعد اعمال الفعل الاول وليس كذلك بل النزاع فى منطلقا فقط والزيدان فاعل حسبنى سواء اعمل الاول اوالثانى ويمكن ان يجاب عنه بان ماذكره مثال صورة قطع النزاع فيجوز ان يكون صورة النزاع هكذا حسبنى وحسبت الزيدان منطلقا فيجوز انيكون النزاع فى الزيدان ايضا بأن اقتضى الفعل الاول انيكون الزيدان فاعلاله والفعل الثانى انيكون مفعولا له (قوله قدس سره والا فالظاهر انه لاتنازع بين الفعلين) فيه ان اعراب التثنية فى الاسم الظاهر كاعراب الرفع والنصب والتذكير والتأنيث فكما يجوز ان يتبدل الاعراب والتذكير والتأنيث عند الاعمالين يجوز ان يتبدل اعراب المثنى ايضا فيهما (قوله قدس سره ولما استدل الكوفيون) يعنى لما كان قول امرئ القيس من جملة استدلالات الكوفيين اجاب المص عن هذا الاستدلال بان استدلالهم منحصر فيه حتى يرد انهم استدلوا بسبق طلب الفعل الاول وعدم لزوم المحذور عند اعماله ايضا فان قلت لم لا يجوز الحمل على اعمال الاول فى قول امرئ القيس والا لزم حمل كلامه على الاستعمال الغير المختار من حذف المفعول فى الثانى قلت بل هذا فى الاستدلال اقوى بأنه اعمل الاول مع لزوم اختيار الاستعمال المرجوح فاعمال الاول اولى اذ بعض المحذورات لايمنع عنه (قوله قدس سره اذ لاقائل بتساوى الاعمالين) فيه انه يجوز ان يكون امرؤ القيس يسوى الاعمالين لكنه اختار الاول لاستلزامه ما هو الواجب (قوله قدس سره لان لو يجعل مدخوله المثبت شرطا كان اوجزاء) الخ هذا الاستدلال على فساد معنى قول امرئ القيس انما يتم لوكان السعى والطلب متساويين وكان قوله ولم اطلب معطوفا على كفانى واما اذا كان السعى اخص من الطلب اذ الظاهر انه الطلب مع مباشرة الاسباب فلا يلزم فساد المعنى فانه يجوز

عدم السعى مع الطلب بحسب الباطن وايضا اذا لم يكن الواو فى قوله ولم اطلب للعطف بل للحال اوكان لم اطلب معطوفا على مجموع الشرط والجزاء لم يلزم ان يكون مثبتا فلا يلزم الفساد فى المعنى (قوله قدس سره اى مفعول فعل او شبه فعل) الاخصر ان يقول مفعول عامل الا انه فصله بأنه فعل اوشبه فعل (قوله قدس سره وانما لم يفصله عن الفاعل) اعلم ان الفصل هو ترك العطف وكان المص فى هذا الكتاب فصل العنوانات وهو واقع ههنا ايضا واما ايراده منه اومنها فى اول عنوانات المرفوعات والمنصوبات فليس عادة له حتى يحتاج فى تركه الى نكتة بل يحتاج فى ايراده على خلاف الاسلوب فى قوله ومنها المبتدأ والخبر الى نكتة (قوله قدس سره لشدة اتصاله بالفعل) اى لكمال مناسبته حتى ادخله بعضهم فى تعريف الفاعل بترك قوله على جهة قيامه به وبعضهم عمموا الفاعل من الحقيقى والحكمى لادخاله فى بعض الاحكام كما مر فى بحث التنازع (قال المص رحمه الله كل مفعول) ايراد لفظ كل وكل مايدل على ارادة الافراد فى التعريفات غير ملايم لان التعريف يكون للحقيقة والماهية الا ان الادباء والاصوليين لم يتحاشوا من ذلك فاعتبروا الافراد تارة فى المعرف وتارة فى المعرف واعتبارها فى المعرف للاشارة الى ان التعريف جامع شامل لجميع افراد المعرف واعتبارها فى المعرف اشارة الى انه مانع من دخول الغير فيه بل كل ما صدق عليه التعريف فهو فرد المعرف وايضا عند عدم ايراد كل ههنا يتبادر الى الفهم المفعول به اذ هو الفرد الكامل فاشار الى ان المراد كل مايطلق عليه المفعول حتى ماسد مسده من المجرور والظرف (قال المص رحمه الله حذف فاعله) قيل هذا التعريف يصدق على الربيع فى قولهم انبت الربيع البقل فان الفاعل الحقيقى للانبات والربيع والبقل هو الله تعالى فحذف الفاعل الحقيقى واقيم المفعول الذى هو الربيع مقامه واجيب بأن المراد بالفاعل هو الفاعل النحوى وبالمفعول ما يفعل مفعولية عند اقامته مقام الفاعل (قال المص رحمه الله واقيم هو مقامه) اكد الضمير المتصل فى نحت اقيم بالمنفصل لئلا يتوهم خلو المعطوف من الضمير الذى فى المعطوف عليه اعنى قوله حذف فاعله (قوله قدس سره اى مقام الفاعل فى اسناد الفعل اوشبهه اليه) لايخفى ان مقام الفاعل هو مقام اسناد الفعل المعلوم اليه ولم يقم المفعول فى هذا المقام بل يسند الفعل المجهول اليه وليس هذا مقام الفاعل الا ان يقال ان مقام المسند اليه للحدث المذكور مقام الفاعل ولم يتغير المقام بالتغير من فعل

بصيغة المعلوم الى فعل بصيغة المجهول فتأمل (قوله قدس سره اذا كان عامله فعلا) بقرينة قوله ان تغير صيغة فعل ترك ما كان عامله شبه الفعل بالمقايسة فشرطه اذا كان شبه الفعل ان تغير صيغته الى اسم المفعول وكون مقامه مقام الاسناد الى الفاعل بالمعنى الذى ذكرنا فتأمل (قال المص رحمه الله ولا يقع المفعول الثانى من باب علمت) المراد بباب علمت الفعل اوشبهه المتعدى الى مفعولين كان الاول منهما مسندا اليه والثانى مسندا كما يدل على ذلك تعليله فلا ينحصر فى افعال القلوب بل يتناول مثل قولنا جعلت زيدا فاضلا واعتقدت عمرا شاعرا وغير ذلك (قوله قدس سره ولا يكون اسناده الا تاما) فيه ان هذا فى الفعل مسلم واما شبه الفعل فاسناده غير تام فلا يفيد الدليل عدم وقوع المفعول الثانى لشبه الفعل من باب علمت موقع الفاعل فى نحو زيد معلوم ابوه قائما مع ان المدعى عام كما اشرنا اليه فالاولى ان يقال بالاسناد ليشمل ما هو مسند بالاسناد التام والاسناد الغير التام فيتناول الدليل عدم وقوع المفعول الثانى لشبه الفعل من باب علمت ايضا لكن يرده الفرق فى جواز وقوع ما هو مسند بالاسناد الغير التام مسندا اليه وعدم جواز ما هو مسند اليه بالاسناد التام وايضا يرده الفرق فى جواز وقوع ما هو مسند اليه بالاسناد التام لشئ مسندا اليه لآخر كما فى صورة وقوع المفعول الاول من باب علمت موقع الفاعل وفى عدم جواز وقوع تلك الصورة التى نحن فيه الا ان يدعى ان هذا الحكم استقرائى (قوله قدس سره بخلاف اعجبنى ضرب زيد) دفع دخل مقدر وهو ان كون الشئ مسندا ومسندا اليه جائز واقع فى مثل اعجبنى ضرب زيد فدفعه بأن مرادنا عدم جواز كون الشئ مسندا ومسندا اليه مع كون كل من الاسنادين تاما وليس مثل اعجبنى ضرب زيد كذلك ولقائل ان يقول يمكن تقرير الدخل المقدر على وجه يندفع بما ذكره بأن يقال لا نم عدم جواز وقوع الشئ مسندا ومسندا اليه بالاسنادين التامين لم لا يجوز ان يكون واقعا كوقوعه مسندا ومسندا اليه مع كون احد الاسنادين غير تام مثل اعجبنى ضرب زيد والا فما الفرق بينهما (قوله قدس سره فات النصب والاشعار) اى فات النصب بسبب جعله مسندا ومرفوعا وفات الاشعار بسبب النصب المشعر للعلية فعلى هذا لا يرد ما قيل ان ذكر النصب مستدرك (قوله قدس سره بخلاف ما اذا كان مع اللام) فان المشعر بعليته وكونه مفعولا له هو اللام وهو لم يتغير ولا بد ان يفهم معنى المفعولية فى كل مفعول اقيم مقام الفاعل (قال المص رحمه الله والمفعول معه كذلك) فان قلت لفظ كذلك مستدرك فان قوله والمفعول معه عطف على المفعول الثانى من باب علمت

والمفعول الثالث من باب اعلمت وهما فاعلا لا يقع فيكون المعنى لا يقع هذه الاربع موقع الفاعل فلا حاجة الى كذلك حينئذ قلت عطف والمفعول له والمفعول معه كذلك على قوله ولا يقع المفعول الثانى من باب علمت من عطف الجملة على الجملة لكن لم يراع المناسبة بينهما فى الاسمية والفعلية وليس من عطف المفرد على المفرد كما زعمت والا فالمناسب اعادة النفى فيه ايضا كما اعاد فى قوله ولا الثالث من باب اعلمت كما هو الشايع فى عطف المفرد على المفرد المنفى وشاع ذلك فى تجديد الاسلوب والتفنن فى الاداء (قوله قدس سره تعين اى المفعول به له اى لوقوعه موقع الفاعل) فان قلت اذا كان المفعول به للفعل متعددا فكيف يفعل قلت الظاهر حينئذ ان يكون الاول منهما كمفعول الاول من باب اعطيت والثانى كالثانى واما اذا كانا متساويين فى المناسبة بالفاعل والمفعول وان لم يوجد فعل كذلك فالظاهر انهما متساويان فى الاقامة مقام الفاعل ثم عند تعدد المفعول به اذا كان الاول مفعولا به بالواسطة والثانى مفعولا به بغير الواسطة يلزم ان يكون بين هذه القاعدة وبين قوله والاول من باب اعطيت اولى من الثانى تدافع نحو قولك اتى اليه شيئا لان هذه المسئلة تقتضى اولوية اقامة الاول فتأمل ثم اعلم ان فى تعيين المفعول به اختلافا فى ان هذا التعيين تعيين وجوب او تعيين اولوية فقال البصريون بالاول والكوفيون بالثانى وحمل التعيين على الاولوية اشد مناسبة بقوله اقامة الثانى لانه مفعول به بغير واسطة وما ذكر فى اعطيت يقتضى اولويته ان لم يكن الجميع سواء (قوله قدس سره وفائدة وصف الضرب بالشدة) وكذا فائدة ايراد الزمان معينا فانه اذا كان قيل ضرب زمان ما ومكان ما وكذا المفعول به ايضا اذا كان عاما لم يفد اسنادا لفعل اليه فان ما من فعل متعد الا وقد وقع على شئ ما فى زمان ومكان (قال المص رحمه الله فالجميع سواء) لا يخفى ان تعيين المفعول به ان كان تعيين وجوب كما هو رأى البصريين فتسوية الجميع فى الاقامة مقام الفاعل عند عدمه يجوز ان يكون فى الاصل الجواز وان كان بعضها اولى من بعض واما اذا كان التعيين بمعنى الاولوية فالتسوية عند عدم المفعول به محمول على حقيقته فتأمل (قال المص رحمه الله والاول من باب اعطيت) وكذا المفعول الاول من باب اعلمت اولى من الثانى لان الاول عالم والثانى معلوم (قوله قدس سره لانه عاط) فيه ان هذا الدليل يفيد ما هو اخص من المدعى لان اقامة المفعول الاول اولى فى كل فعل متعد الى مفعولين ثانيهما غير الاول

وكون المفعول عاطيا مخصوص بفعل اعطيت وفى كون المفعول الاول من باب اعطيت فيه معنى الفاعلية ممنوع فتأمل (قال المص رحمه الله ومنها المبتدأ والخبر) فان قلت اسلوب المص ايراد من فى اول البحث من المرفوعات والمنصوبات على القسم الاول منها ثم تركها فى باقى الاقسام فاوجه ايراده ههنا قلت لما عرف المرفوع بما اشتمل على علم الفاعلية توهم ان الفاعلية فى الفاعل فقط فيكون علم الفاعلية مخصوصا بالفاعل فلم يكن سائر الاقسام من المرفوعات فاشار الى ان الفاعلية اعم وسائر الاقسام ايضا داخل فيما اشتمل على علم الفاعلية فتأمل (قوله قدس سره او من جملة المرفوع) ويجوز ان يكون معناه ومن جملة الفاعل وفائدته التنبيه على انه من ملحقات الفاعل (قوله قدس سره على ما هو الاصل فيهما) وهو كون المبتدأ مسندا اليه وكون الخبر مسندا الى المبتدأ وذلك فى القسم الاول من المبتدأ والقسم الثانى مما عرف به للضرورة حيث لم يوجد وجه الرفع فيه الا القول بالابتداء (قوله قدس سره واشتراكهما فى العامل المعنوى) وهو الابتداء وهذا الاشتراك اما فى شخصه اذا كان الابتداء فيهما شيئا واحدا او فى نوعه اذا كان فى كل من المبتدأ والخبر ابتدائية اخرى ومن نكات الجمع بينهما ان اثبات الحال لاحدهما يستلزم اثبات الحال للآخر فى بعض الاحكام كوجوب تقديم المبتدأ على الخبر ووجوب تقديم الخبر على المبتدأ فان كلا منهما يستلزم وجوب تأخير الآخر وايضا من نكاته انه يمكن جعل حال البعض من الاحكام حالا لكل واحد منهما كوجوب العائد فى الخبر الجملة فتأمل (قوله قدس سره هو الاسم لفظا) اى بلا تأويل نحو زيد فى زيد قائم اوتقديرا اى تأويلا فان قوله ان تصوموا فى تأويل صيامكم والمضاف اليه خارج وكذلك تسمع بالمعيدى خير من ان تراه فى تقدير سماعك بالمعيدى خير وكذلك قولك زيد قائم قضية فى تقدير هذا اللفظ وقولك الحيوان الناطق ينقل قدميه فكان داخلا فى الاسم التقديرى (قوله قدس سره اى الذى لم يوجد فيه عامل لفظى) اشار بهذا الكلام الى ان حقيقة التجريد غير مراد ههنا بأن وجد فيه العامل اللفظى ثم جرد عنه فانه غير لازم لكن لما كان اللايق فى المعربات وجود العامل اللفظى عبر عن عدم وجوده بالتجريد فدخل فيه الاسماء المعدودة لكن تخرج بقوله مسندا اليه فلو اشار الشارح الى خروجها لكان اولى (قوله قدس سره اصلا) اشارة الى ان المراد عدم وجود العوامل اللفظية فيه بطريق السلب الكلى

لا رفع الايجاب الكلى كما يتوهم من ظاهر الجمع اى العوامل (قوله قدس سره وكأنه اراد بالعامل اللفظى ما يكون مؤثرا فى المعنى) فيه ان هذا المعنى غير متبادر من العبارة ولا بد من حمل عبارة التعريف على المتبادر فافهم (قال المص رحمه الله مسندا اليه) حال من الضمير فى المجرد الراجع الى الاسم (قوله قدس سره وثانى قسمى المبتدأ) الظاهر ان غرضه تعريف مطلق المبتدأ وليس مقصوده اخراج القسم الثانى منه بهذا القيد لكن لما اعتبر هذا القيد لاخراج الخبر خرج القسم الثانى ايضا فاوضحه بقوله اوالصفة الواقعة فيكون التعريف تعريف مطلق المبتدأ واعتبر فيه قيدين على سبيل البدلية تأمل ثم الظاهر من قوله قسمى المبتدأ ان يكون للمبتدأ مفهوم كلى شامل للقسمين اشتركا فيه اشتراكا معنويا وليس كذلك بل هو مشترك لفظى بين هذين الامرين (قوله قدس سره بعد حرف النفى كما ولا) وكذلك ان النافية فى مثل قولك ان ضارب الا زيد (قوله قدس سره ونحوه كهل وما ومن) نحو هل ضارب زيد وما ضارب زيد ومن ضارب زيد على ان يكون ما او من الاستفهاميين مفعولين لضارب فلو قال المص اوالاستفهام بترك الالف عطفا على حرف النفى ليشمل هذه الصورة بلا تكلف لكان اولى بل لو ترك الحرف فى قوله وبعد حرف النفى ايضا لكان افيد واشمل لانه يتناول حينئذ ما وقع بعد كلمة غير فى قول الشاعر * غير مأسوف على زمن * قد مضى بالهم والحزن * اذ الظاهر ان مأسوف من القسم الثانى للمبتدأ وانتقل اعرابه الى غير بسبب كونه مضافا اليه له (قوله قدس سره وعن سيبويه جواز الابتداء بها من غير استفهام ونفى مع قبح والاخفش يرى ذلك حسنا) وكأن المص لم يرض بهذا المذكور واورد ضمير الفصل فى قوله فالمبتدأ هو الاسم المجرد ليفيد حصر المبتدأ فى القسمين المذكورين ويخرج ماسواه حتى يخرج اسماء الافعال ايضا على زعم من زعمها مبتدأ (قوله قدس سره * فخير نحن عند الناس منكم * فخير مبتدأ ونحن فاعله) فيه ان المفهوم من بحث اسم التفضيل انحصار كون فاعل اسم التفضيل اسما ظاهرا فى مسئلة الكحل فالمناسب بهذا ان يجعل نحن مبتدأ ومنكم مفسرا بمحذوف هو معمول خير تقديره فخير منكم نحن عند الناس منكم فلو صح ما ذكره لتعين فى مثل اخير زيد عند الناس منكم كون زيد فاعلا فنقض قاعدة فان طابقت مفردا جاز الامران (قوله قدس سره رافعة لظاهر اوما يجرى مجراه) فان قلت لم لم يحمل اللفظ على معناه اللغوى اى غير المستتر حتى يتناول الضمير البارز ايضا

ولايحتاج الى هذا التعميم لادخال نحو اراغب انت فى الاسلوب حمل اللفظ على معناه الاصطلاحى مهما امكن ولايحسن ارادة معناه اللغوى مع امكان الحمل على الاصطلاحى ثم اعلم انه لم يصح التعريف مع هذا التعميم والحمل على المعنى اللغوى ايضا فان جمعه منتقض بأنه لم يصدق على ضارب فى صورة التنازع واما اعمال الثانى فى قولك اضارب ومكرم زيد فان ضارب مرفوع على انه مبتدأ مع انه مسند الى الضمير المستتر الراجع الى زيد على مذهب البصريين ومنعه منتقض بقولنا اقائم ابوه زيد فان زيد مبتدأ واقائم ابوه خبره ويصدق تعريف القسم الثانى للمبتدأ على اقائم ابوه فلم يكن مانعا واجيب عن هذا بان المراد من الصفة الواقعة بعد حرف النفى او الاستفهام رافعة لظاهر ان يكون صفة معتمدة على حرف النفى او الاستفهام وفى المثال المذكور اعتمد على المبتدأ (قوله قدس سره فان طابقت اى الصفة الرافعة بعد حرف النفى والف الاستفهام) نبه بهذا على ان ضمير طابقت لم يرجع الى الصفة المذكورة بجميع اوصافها فانه لم يعتبر ههنا كونها رافعة لظاهر فانها لو كانت رافعة لظاهر لم يصح جعلها خبرا (قوله قدس سره جاز الامر ان كون الصفة مبتدأ وما بعدها فاعلها يسد مسد الخبر وكون ما بعدها مبتدأ والصفة خبرا مقدما عليه) لتضمنها معنى مقتضيا لصدر الكلام وهو النفى والاستفهام ونقض هذه القاعدة بقوله تعالى * اراغب انت عن آلهتى * فان الصفة فيه طابقت مفردا مع انه لم يجز الامران بل الصفة متعينة بأنها مبتدأ وانت فاعلها ولايجوز جعل انت مبتدأ والصفة خبره والايلزم الفاصلة بين الصفة وبين معمولها الذى هو عن آلهتى باجنبى وذا لايجوز وبقولك ماقائم رجل فانه يصح جعل رجلا فاعلا لامبتدأ لكونه نكرة ولم يتخصص بتقديم الحكم وبقولك اطالع الشمس فانه لايجوز فيه جعل الشمس مبتدأ واطالع خبره فان اطالع حينئذ يكون مسند الى ضمير الشمس فلابد من تأنيثه فيجب ان يقال اطالعة فان قلت احد الامرين وهو كون الاسم الظاهر مبتدأ والصفة خبرا له مقدما عليه مادة وجوب تقديم المبتدأ على الخبر دفعا لالتباسه بالفاعل فتقديم الخبر لايجوز فلايجوز هذا الامر قلت الالتباس فى صورة كون الخبر فعلا فى غاية القوة حتى لايذهب الوهم الى احتمال آخر بخلاف الالتباس فيما نحن فيه مع ان الضمير فى الخبر المقتضى للصدارة يوجب تقديمه فلهذا لم ينظر الى الالتباس ههنا (قوله قدس سره اى هو الاسم المجرد) فان قلت ان اريد الاسم الحقيقى يلزم خروج الاخبار المركبة عن التعريف كزيد المنطلق وزيد قائم ابوه وخروج مثل

قولنا بعض فعل الماضى ضرب وبعض حروف الجر من وان اريد الاسم الاعم من الحقيقى والحكمى يتناول الخبر الجملة ايضا فلايصح قوله فيما سيأتى ولما كان الخبر المعرف فيماسبق مختصا بالمفرد لكونه قسما من الاسم قلت المراد من الاسم اعم من الحقيقى والحكمى والجملة بصرافة كونها جملة بدون جعلها حكمية تقع خبرا فلم يتناولها تعريف الخبر فلهذا قال فيما سيأتى ولما كان الخبر المعرف مختصا بالمفرد لكن هذا مخالف لماسبق من ان الكلام لايتأتى الا فى اسمين او فى فعل واسم فان الكلام الذى خبره جملة يخرج عن القسمين عند عدم تأويل الجملة بالاسم وايضا مخالف لمانقل عن المص بانه صرح فى شرح المفصل بان الخبر الجملة مأول بالاسم تأويل الجملة بالاسم (قوله قدس سره اى مايوقع به الاسناد) لا يخفى ان المراد الامر الذى يوقع به الاسناد فلا فرق بحسب المعنى بين المسند به والمسند بدون به الا انه ذكر ليكون محتملا للاحتمال الآخر الذى يذكره (قوله قدس سره المراد المسند به الى المبتدأ) بأن يكون قولنا الى المبتدأ مقدرا فى نظم الكلام ويكون المراد من المسند به مايوقع به الاسناد (قوله قدس سره او يجعل الباء بمعنى الى) ففى عبارة التعريف احتمالات ثلث ونكتة التعبير بالباء عن الى هو الاحتراز عن التباس المسند اليه بالمسند اليه المصطلح المعتبر فى المبتدأ (قوله قدس سره وعلى التقديرين) اى على تقدير تقدير الى المبتدأ فى نظم الكلام اوتقدير ارادة الى المبتدأ من به فى قوله المسند به (قوله قدس سره فمعنى الابتداء عامل فى المبتدأ والخبر) الظاهر ان الابتداء العامل فى المبتدأ هو تجريده عن العوامل اللفظية ليسند اليه شئ والابتداء العامل فى الخبر هو تجريد الخبر عن العوامل اللفظية ليسند الى شئ ما فالابتداء العامل فى المبتدأ مغاير للابتداء العامل فى الخبر ويحتمل ان يكون الابتداء العامل هو القدر المشترك بينهما اى التجريد للاسناد مطلقا (قوله قدس سره واصل المبتدأ اى ما ينبغى ان يكون المبتدأ عليه) سواء جعل هذا فى ضمن الوجوب اوبالاولوية مثل ماذكرنا فى الفاعل فعلى هذا لايجوز ان يراد بالمبتدأ مايطلق عليه المبتدأ شاملا لقسميه فان القسم الثانى من المبتدأ يجب تقديمه على ماهو ساد مسد الخبر اعنى الاسم الظاهر ويجوز ان يراد القسم الاول فقط اذا كانت الاصالة بمعنى الاولوية الغير البالغة الى حد الوجوب (قوله قدس سره ان لم يمنع مانع) الاولى ترك هذا القيد اذ عند وجود المانع اذا لم يكن الاصل تقدم المبتدأ لم يكن رتبة المبتدأ لتقدم

فيلزم الاضمار قبل الذكر رتبة فى تلك الصورة كما ذكرنا فى بحث الفاعل فتدبر (قوله قدس سره لان المبتدأ ذات والخبر حال من احوالها) قيل هذا الحكم اكثرى وقديكون على العكس كما فى قولنا هذا زيد والمنطلق مسمى بزيد وقيل كلى اذ الجزئى الحقيقى لايحمل على شئ فى التحقيق فقولنا زيد بمعنى مسمى بزيد والمنطلق هو زيد فان قلت قديجعل بعض الاوصاف مبتدأ وتثبت عليه حال كقولنا الانسان نوع والناطق فصل فكيف يكون كل مبتدأ ذاتا قلت المراد من الذات ماجعل موضوعا ليثبت عليه شئ وان كان هذا الموضوع فى نفسه من الاوصاف لكن من حيث انه موضوع ذات والخبر حال ثابت عليه فان قلت هذا الدليل منقوض بالفاعل اذ هو ذات والفعل حال من احوالها فينبغى ان يتقدم على الفعل مع انه يجب تقديم الفعل عليه قلت هذا الحكم مقيد بما اذا لم يمنع مانع وفى الفعل مانع من تقديمه وهو كون الفعل عاملا فى الفاعل وداعيا الى ذكر الفاعل بعد ايراده فتدبر (قوله قدس سره لتقدمه رتبة) اى لتقدم زيد الذى هو مبتدأ رتبة وكذا جاز فى داره قيام زيد وفى داره غلام زيد عند رجع الضمير الى زيد عند بعضهم فان المضاف اذا كان مقدما رتبة كان المضاف اليه مقدما رتبة لعدم جواز الفصل بين المضاف والمضاف اليه وعند بعضهم تقدم المضاف بالرتبة على شئ لايستلزم تقدم المضاف اليه عليه فعلى هذا المذهب لايجوز فى داره قيام زيد وغلامه عند ارجاع الضمير الى زيد فتأمل (قال المص رحمه الله وقديكون المبتدأ نكرة) فان قلت المناسب ان يذكر بعد مسئلة اصالة تقديم المبتدأ على الخبر مسئلة وجوب تقديمه على الخبر وهى قوله واذا كان المبتدأ مشتملا على ماله صدر الكلام قلت نعم لكن المص راعى مناسبة الاصالة فذكر الامور التى هى الاصل متتالية فاشار بعد اصالة تقديم المبتدأ الى اصالة تعريفه بقوله وقد يكون المبتدأ نكرة ثم اشار الى اصالة كون الخبر مفردا بقوله والخبر قديكون جملة (قوله قدس سره ولكنه لايقع نكرة على الاطلاق) فيه انه قديكون نكرة على الاطلاق اذا كان مفيدا كما سيجئ وايضا لافرق بين المعرف بلام العهد الذهنى والنكرة فى مثل ادخل السوق وادخل سوقا فتجويز الابتداء باحدهما دون الآخر تحكم وايضا لافرق بين قولنا انسان خير من فرس وقولنا حيوان ناطق خير من فرس فالحكم بكون احدهما مبتدأ دون الآخر تحكم والجواب انهم لما وجدوا فى اكثر الموارد الفائدة فى المعرفة والنكرة المخصصة ولم توجد فى النكرة حكموا بذلك والحكمة راعى فى الجنس (قوله قدس سره

فان المتكلم بهذا الكلام يعلم ان احدهما فى الدار) فيه ان التخصيص المعتبر هو التخصيص عند المخاطب لاعند المتكلم والا فالمتكلم عالم بالرأى عند الحكم عليه والجواب انه يلزم من علم المتكلم بكون احدهما فى الدار تخصيص عند المخاطب ايضا فان المخاطب يعلم حينئذ ان المبتدأ رجل الذى صح تعلق علم المتكلم بكونه فى الدار فالذى لم يصح تعلق العلم بكونه فى الدار خارج عن الرجل الذى حكم عليه (قوله قدس سره فكل واحد منهما تخصص بهذه الصفة فجعل مبتدأ وفى الدار خبره) الظاهر ان ضمير جعل راجع الى كل منهما اى الرجل والامرأة مع ان الامرأة فى هذا الكلام لم يجعل مبتدأ ولم يجعل فى الدار خبره بل قوله ام امرأة معطوف على المبتدأ الا ان يراد خلاف الظاهر ويقال ان ضمير جعل راجع الى الرجل بقرينة قوله وفى الدار خبره وقوله فكل واحد منهما اى من الرجل والامرأة تخصص بهذه الصفة بيان للواقع ويجوز ان يراد الظاهر ويراد بجعل كل منهما مبتدأ وفى الدار خبره اعم من المبتدأ والخبر حقيقة او حكما فان المعطوف على المبتدأ فى حكم المبتدأ والخبر فى حكم خبره (قوله قدس سره فافادت عموم الافراد وشمولها فتعينت وتخصصت) فيه ان التعيين والتخصيص برفع الاشتراك وقلله فبافادة العموم لم يحصل شئ منهما والجواب ان عند عدم افادة العموم يجوز ان يراد منه البعض دون البعض فبافادة العموم تعين الجمع وثبتت تلك الارادة (قوله قدس سره نحو تمرة خير من جرادة هذا) قول امير المؤمنين عمر رضى الله تعالى عنه فى تعيين فدية الجرادة اذا قتله من احرم والمراد ان التمرة فديته اى تمرة كانت والحكم ليس مقتصرا بتمرة دون تمرة (قوله قدس سره اذ يستعمل فى موضع ما اهر ذا ناب الا شر) ولانه كان فى الاصل فاعلا لاهر قدم لافادة التخصيص والحصر (قوله قدس سره لانه اذا قيل فى الدار علم ان مايذكر بعده موصوف لصحة استقراره فى الدار) فان قيل فعلى هذا يلزم ان يصح قائم رجل وتخصص النكرة بتقديم الحكم مطلقا فانه اذا قيل قائم علم ان مايذكر بعده موصوف بصحة كونه مسندا اليه بالقيام مع انهم صرحوا بان تقدم الحكم الظرف يوجب تخصيص المبتدأ النكرة لاتقدم مطلق الحكم قلنا السر فى ذلك ان الظرف لما كان فيه اتساع اينما وقع فهو موقعه ويقتضى الارتباط بشئ فلما سمعه المخاطب يتخيل فى ذهنه ان المسند اليه شئ يصح ان يرتبط به هذا الظرف واما اذا لم يكن الخبر المتقدم ظرفا فليس فيه اتساع فلا يذهب ذهن السامع فى وقوعه متقدما الى ارتباطه بشئ حتى يتخصيص ذلك الشئ بصحة ارتباطه بشئ فلا يوجب

تقدم ماليس بظرف التخصيص بتقدم الحكم فتأمل (قوله قدس سره سلامى اى سلام من قبلى عليك) انما فسر سلامى بهذا التفسير اشارة ان المقصود بالنسبة الى المتكلم تخصيصه لا تعريفه فليس المراد من سلامى تعريف السلام بل تخصيصه و ايضا فائدة هذا التفسير ان يعم هذا الوجه من نظائر قوله سلام عليك مثل قولنا و يل لك فانه لايناسب ان يكون معناه و يلى لك بل ذكر الويل من قبل المتكلم لك فتأمل (قوله قدس سره هذا هو المشهور بين النحاة) الخ يحتمل ان يكون المشار اليه بهذا الحكم بوجوب تخصيصه النكرة الواقعة مبتدأ بوجه ما من الوجوه الستة فى ضمن الامثلة و يحتمل ان يكون اشارة الى خصوص وجه تخصيص سلام عليك و يؤيد الاول قوله لاعلى ماذكره من التخصيصات فتأمل (قوله قدس سره لكونه قسما من الاسم) فان قلت الاسم المعتبر فى تعريف المرفوع من الفاعل والمبتدأ اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما سبق تحقيقه فلوسلم ان المعتبر فى تعريف الخبر ايضا الاسم فهو ايضا يكون اعم من الحقيقى والحكمى فيشمل الخبر الجملة ايضا فما معنى قوله فلم يكن الجملة داخلة فيه قلت التحقيق ان الجملة على صرافة كونها جملة بلاتأويلها بمفرد يكون خبر المبتدأ فبتعميم الاسم من الحقيقى و الحكمى ايضا لايشمل التعريف الخبر الجملة فيصح ماذكره الشارح وفيه ان قول المصنف فى بحث الكلام ولايتأتى ذلك الا فى اسمين يستدعى ان يكون الجملة التى وقع مسندا فى الكلام اسما حكميا فيكون منافيا لما نحن فيه الا ان يخص موضع الحكم المذكور بطريق الحصر فى بحث الكلام بالكلام الثانى فتأمل (قوله قدس سره ولم يذكر الظرفية) بل ذكره بقوله وما وقع ظرفا فالاكثر انه مقدر بجملة وذكر مثاله ايضا فى تخصيص النكرة بتقدم الحكم قبل ذلك (قال المصنف رحمه الله فلابد من عائد) جواب شرط محذوف اى اذا كان جملة فلابد من عائد وكذا فى الخبر المفرد المشتق او المأول به ايضا و وجه التخصيص بالجملة ان العائد فى الخبر المفرد غير لازم كما اذا لم يكن مشتقا نحو زيد انسان او جسم وقال الكسائى لابد فى خبر كان مطلقا من عائد حتى قال معنى كان زيد اخوك هو (قوله قدس سره كاللام فى نعم الرجل زيد) على تقدير ان يكون المخصوص بالمدح وهو زيد مبتدأ وجملة نعم الرجل خبرا عنه مقدما عليه و فيه ان هذه الجملة انشائية فلابد من التأويل بمقول فى حقه نعم الرجل كما هو المشهور فيكون الخبر مفردا او يكون العائد ايضا ضمير فى حقه قال بعض المحققين لايخفى ان نعم

الرجل من قبيل وضع المظهر موضع المضمر الا ان المظهر صلح لموضعه موضع المضمر باعتبار لام العهد فلا معنى لجعله قسيماله (قوله قدس سره او كون الخبر تفسيرا للمبتدأ) قال بعض المحققين الاولى اوكون الخبر عين المبتدأ ليتناول قولنا الشان زيد قائم ومقولى عمرو قاعد (قوله قدس سره البر الكر بستين) نقل عنه الكر دوازده شتربار مهذب انتهى كلامه وتفصيله ان الكر اثنى عشر وسقا والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد المن (قوله قدس سره و قع ظرف زمان او مكان او جار او مجرور) لايخفى ان الظرف هو اسم الزمان والمكان واطلاقه على الجار والمجرور الذى ليس بزمان ولا بمكان بطريق المجاز فمن ارادة المجموع يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يقال بعموم المجاز بأن يراد معنى مجازى شامل لجميعها (قوله قدس سره فالاكثر من النحاة وهم البصريون) فيه انه لو كان هذا مذهب البصريين فالمناسب ان يقال وما وقع ظرفا فهو مقدر بجملة خلافا للكوفيين لان المصنف تابع للبصريين ويذكر مذهب البصريين و ينقل الخلاف لووقع من واحد (قوله قدس سره على انه) اشار الى تقدير الجار ليرتبط بالمبتدأ اى قوله فالاكثر يجوز تقدير المضاف لهذا الربط بان يقال فحكم الاكثر انه مقدر بجملة (قوله قدس سره مقدر اى مأول) فسر التقدير بالتأويل لان التقدير يوهم ان يقدر الجملة فى نظم الكلام فيلزم ان تكون الجملة محذوفة وليس كذلك بل الخبر الجملة هو نفس هذا الظرف واعتبار الفعل من حيث ارتباط الظرف به لايوجب الحذف بنفس هذا الظرف بتأويل هذه الجملة و يجوز ان يراد التعيين كما يقال الفروض المقدرة فى كتاب الله اى المعينة فى كتاب الله (قوله قدس سره بتقدير الفعل فيه) وذلك الفعل من افعال العموم غالبا كالكون والثبوت والحصول والوجود و يجوز تقدير فعل من افعال الخصوص عند قرينة (قوله قدس سره فانه يصير حينئذ مفردا) فيه انه قد يكون فى تقدير اسم الفاعل ايضا جملة كما اذا كان بعد حرف النفى او الف الاستفهام كما يقال ما فى الدار ابوه او افى الدار ابوه فان الصفة بعد حرف النفى او الف الاستفهام مع فاعله جملة كما مر فى القسم الثانى من المبتدأ فحينئذ يجوز ان يكون قوله فالاكثر باعتبار ان الظرف عند تقدير الفعل جملة وعند تقدير الصفة ايضا يجوز ان يكون جملة فاحتمال كونه جملة اكثر (قوله قدس سره فاذا وجب التقدير فالاصل اولى) فان قلت الظاهر ان مراد الاكثر من تقدير الظرف بالجملة وجوب تقديره بها والدليل على الاولوية قلت لما كان تقدير الفعل اولى فاختاروا ما هو اولى فقدروا الفعل فيه ولم يقدروا غيره وهذا معنى

وجوب تقدير الجملة عندهم او قالوا بالوجوب (قوله قدس سره والاصل فى الخبر الافراد) ليوافق الركنان ولانه اصرع قبولا للربط فان قلت دليلهم لا يثبت تقدير خصوص اسم الفاعل قلت نعم لكن ذكر اسم الفاعل لا لخصوصيته بل لاستلزامه ماهو الواجب (قال المصنف رحمه الله مشتملا على ماله صدر الكلام) سواء كان المعنى الذى له صدر الكلام معنى تضمنيا لنفس المبتدأ نحو من المتضمن للاستفهام فى نحو من ابوك اومعنى لما هو مقارن للمبتدأ نحو همزة الاستفهام فى ازيد قائم والمشهور ان المعنى الذى يقتضى صدر الكلام ستة نظمها بعضهم بالفارسية حفظا للمبتدى وهو قوله * شش خبر شود مقتضى صدر كلام * در طبع فصيح شده اين نظم تمام * شرط و قسم وتعجب و استفهام * نفى ولام ابتداء كشت تمام * لكن عد بعضهم التمنى و الترجى ايضا منهما (قوله قدس سره فان معناه اهذا ابوك ام ذاك) اشار بهذا الى ان من معرفة فى قوة اهذا ابوك ام ذاك لكنه اجمل واختصر فى العبارة فصار من (قوله قدس سره وذهب بعض النحاة) وانما ذهب اليه بعض النحاة لانه نكرة فالمناسب ان يكون خبرا وابوك مبتدأ (قوله قدس سره متساويين فى التعريف اوغير متساويين) اشار بهذا التعميم الى فائدة ذكر معرفتين وعدم الاكتفاء بقوله متساويين فان المعرفتين لا يلزم ان يكونا متساويين فلو اكتفى بمتساويين لتوهم المساواة فى التعريف (قوله قدس سره نحو زيد المنطلق) الظاهر انه مثال للمعرفتين (قوله قدس سره ولا قرينة على كون احدهما مبتدأ والآخر خبرا) موجب لتقديم المبتدأ (قوله قدس سره فى اصل التخصيص لا فى قدره) فالمراد التساوى فى صحة وقوعه مبتدأ (قوله قدس سره رفعا للاشتباه) مع رعاية الاصل (قال المصنف رحمه الله فعلا له) اى فعلا مسندا الى المبتدأ فان الاسناد الى ضمير الشئ اسناد اليه فى الحقيقة فالمراد من كون الخبر فعلا له ان يكون جملة فعلية فاعله الضمير الراجع الى المبتدأ فلا يرد ان فى مثل زيد قائم ليس الخبر فعلا له بل جملة فتأمل (قوله قدس سره فى هذه الصور) فاشار بهذا الكلام الى ان الجزاء جزاء الشروط متعددة (قوله قدس سره التبس المبتدأ بالفاعل) فان قلت قد وقع التباس المبتدأ بالفاعل فى القسم الثانى من المبتدأ فى اقائم زيد لو جعل زيد مبتدأ و اقائم خبره والتباس المبتدأ بالخبر والفاعل بالمبتدأ ايضا لو جعل اقائم القسم الثانى من المبتدأ وزيد فاعله فلم لم يلتفتوا الى رفع هذه الالتباسات فى اقائم زيد وما قائم زيد قلت التباس المبتدأ بالفاعل اذا كان الخبر فعلا يوجب التباس الجملة الاسمية بالفعلية

ويتغير الكلام بالاسمية و الفعلية بخلاف هذا الالتباس فانه لا يتغير الكلام و يفيد معنى واحدا فى جميع احتمالاته فتأمل (قوله قدس سره اوبالبدل عن الفاعل) قيل فى هذه الصورة التقديم مختلف فيه فيجوز ان يكون داخلا فى مراد المصنف فراده بقوله اوكان الخبر فعلا له ان يكون فعلا له صورة بحيث لم يظهر اسناد الفعل الى شئ آخر فى اللفظ فيخرج مثل قاما الزيدان وقاموا الزيدون من هذه القاعدة فيجوز ان يكون الزيدان والزيدون مبتدأ والفعل مع فاعله خبرهما (قوله قدس سره كالاستفهام) قال بعض المحققين المعنى المقتضى للصدارة الذى تضمنه الخبر لا يكون غير الاستفهام والنفى بما النافية دون لا النافية فانه لا يجوز ان يقال زيد ما قائم و يجوز زيد لا قائم (قوله قدس سره او كان الخبر بتقديمه مصححا) كما فى زيد قام فانه او اخر زيد لا يكون مبتدأ بل يكون فاعل قام (قوله قدس سره فانه او اخر بقى المبتدأ نكرة غير مخصصة) قيل احترز بتقديمه عن ان يكون الخبر بتأخيره مصححا فان قلت او قدم الخبر وقيل فى الدار رجل التبس المبتدأ بفاعل الظرف ففى كل من التقديم و التأخير محذور فاوجه ترجيح احدهما على الآخر قلت الفرق ان فى صورة تقديم المبتدأ يكون نكرة صرفة غير مفيد للمعنى بخلاف تأخيره فانه عند التأخير مخصصة و يفيد الكلام فائدة تامة واحتمال الالتباس ايضا على السوية بل عند الحمل على المبتدأ يكون كلاما تاما وعند الحمل على الفاعلية للظرف يحتمل ان يكون الظرف مقدرا باسم الفاعل وحينئذ لم يكن الكلام تاما فيترجح جانب المبتدأية فكأنه لم يلتبس على من حمل كلام المتكلم على التام (قوله قدس سره لمتعلق الخبر التابع له تبعية يمتنع معها تقديمه على الخبر) وانما لم يقل المصنف اوجزء الخبر ضمير فى المبتدأ ولم يفسر الشارح ايضا المتعلق بالجزء ليشمل قولنا قرين كل رجل ضيعته فانه فى مثل هذه الصورة ايضا يجب تقديم الخبر على المبتدأ (قوله قدس سره خبرا عن ان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ) لما لم يكن خبر المبتدأ خبر ان اصطلاحا اشار به الى المسامحة وصرف العبارة عن ظاهرها وجعل مبتدأ هذا الخبر مجموع ان مع اسمها وخبرها فلكون المجموع فى تأويل الاسم المفرد يصح جعله مبتدأ (قوله قدس سره وقد يتعدد الخبر من غير تعدد المخبر عنه ومع تعدده ايضا) اما بالعطف نحو زيد وعمرو قائم وقاعد او بغير العطف فى احدهما اوفى كليهما وليس له مثال واقع بل بمجرد احتمال و يجوز تعدد المخبر عنه من غير تعدد الخبر نحو زيد وعمرو رجلان وحلو حامض من الطعوم ولم يتعرض له فى جانب المبتدأ لقلته فى الكلام

(قوله قدس سره واما ما بحسب اللفظ فقط دون المعنى) واما ما بحسب المعنى فقط دون اللفظ فليس له مادة وقد يقال فى مثل قولنا هذا الماء فاتر بمعنى لا حار ولا بارد تحقق التعدد معنى فقط وهذا محل تأمل فان الفاتر له كيفية مخصوصة لا تعدد فيها بحسب المعنى كالمز (قوله قدس سره وايضا المتعدد بالعطف ليس بخبر بل هو من توابعه) فيه ان المتعدد بالعطف فى بعض المواد خبر معنى وان كان بحسب اللفظ فى صورة المعطوف مثل هما عالم وجاهل وانسان وفرس (قوله قدس سره وهو سببية الاول للثانى) اى الشرط هو التعليق بين الشيئين بأن يكون الاول سببا لتحقق الثانى او الحكم بتحقق الثانى فالاول نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والثانى نحو ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة وقوله * ومابكم من نعمة فمن الله * من قبيل الثانى (قوله قدس سره فلا يرد عليه ومابكم من نعمة فمن الله) يعنى لا يرد ان صحة دخول الفاء لم يتوقف على تضمن معنى الشرط كما فى هذا المثال فان فيه ايضا معنى الشرط بالتفسير المذكور (قوله قدس سره فيشبه المبتدأ الشرط فى سببيته للخبر) فيه بحث اذ مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط باعتبار السببية بدون تضمن الخبر معنى الجزاء لا يصحح دخول الفاء فى الخبر فلابد ان يقال قد يتضمن المبتدأ والخبر معنى الشرط والجزاء وهو سببية الاول ومسببية الثانى حتى يصح هذا التفريع ويرتبط عليه قوله فيصح دخول الفاء فى الخبر (قوله قدس سره ويصح عدم دخوله فيه) لافادة المبتدأ والخبر فائدة تامة غير السببية فلا حاجة الى الفاء واما عند قصد السببية فلابد من الفاء لافادته واما عند عدم قصد السببية فلا حاجة الى الفاء فذكره يكون لغوا فيجب تركه وفيه ان الاحتمال عند استعمال هذا المبتدأ فى التراكيب منحصر فى قصد السببية وعدمه فى الاستعمال ايراد الفاء او تركه واجب فصحة دخول الفاء الخالى من الوجوب والامتناع كما ذكره الشارح لم يكن فى استعماله (قوله قدس سره وذلك المبتدأ المتضمن بمعنى الشرط اما الاسم الموصول) فان قيل هذا الكلام يدل على انحصار المبتدأ المتضمن معنى الشرط الذى يصح دخول الفاء فى خبره فى الاسم الموصول بفعل او ظرف وفى النكرة الموصوفة بهما وليس كذلك فان المبتدأ الذى دخل عليه اما نحو اما زيد فمنطلق والاسماء التى فيها معنى الشرط كما ومن واى وان واذ واذا نحو * ومابكم من نعمة فمن الله * ومثل * من كان فى هذه اعمى فهو فى الآخرة اعمى * ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها * وغير ذلك قلت مراد المصنف ان مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط

على وجه يصح ان يقصد وان لا يقصد ويصح دخول الفاء وعدمه فى الخبر منحصر فى الصورة المذكورة واما ايراد الكلام لافادة الشرط وقصد السببية وادخال الفاء فى الخبر فغير منحصر فيها كما اذا دخل حرف الشرط على المبتدأ نحو اما زيد فمنطلق على ان بعضها من المواد المذكورة كمن وما واى من قبيل الموصول بفعل او ظرف فلا نقض بها (قوله قدس سره اى الذى) فيه اضافة كما لا يخفى (قوله قدس سره جعلت صلته جملة فعلية) لفظا او معنى كما اذا كان المبتدأ لام الموصول وصلته اسم الفاعل او المفعول فى قوله تعالى * الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة * فان معناه التى زنت والذى زنى (قوله قدس سره او الذى فى الدار) يجوز ان يكون كلمة او فى المتن للترديد فيكون مثالا واحدا فى حكم الاسم الموصول المذكور او الموصوف به نحو السائل الذى يأتينى او فى الدار فله درهم (قوله قدس سره او النكرة الموصوفة بهما اى باحدهما) فيكون المضاف محذوفا فلو افرد الضمير بارجاعه الى احدهما لا يحتاج الى تقدير المضاف (قوله قدس سره فقوله تعالى * ان الموت الذى تفرون منه فانه ملاقيكم) فان قلت الفاء زائدة ههنا اذ لا سببية للحكم بالملاقات فلم يكن مما نحن فيه قلت يجوز ان يكون الفرار سببا للحكم بالملاقات (قوله قدس سره ومثل كل رجل) الخ فان قلت المبتدأ هو كل لا رجل فيكون مثالا للمضاف الى الموصوف بفعل لا للمبتدأ النكرة الموصوفة بفعل قلت لا نسلم ذلك بل الموصوف فى هذا المثال هو كل رجل (قوله قدس سره واما مثال الاسم المضاف الى النكرة الموصوفة باحدهما فقولك كل غلام رجل يأتينى) هذا مبنى على ان يأتينى صفة رجل او الغلام لا لكل غلام رجل اذ حينئذ يكون مثالا للقسم الاول مثل كل رجل يأتينى (قوله قدس سره والشرط والجزاء من قبيل الاخبار) فيه ان الشرط كثيرا ما يكون امرا نحو ان زنى زيد فاضربه وقوله تعالى * الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة * ايضا من هذا القبيل وايضا جاز دخول حرف الاستفهام على الشرط والجزاء نحو هل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ويمكن الجواب من الاول بان المراد من الشرط والجزاء مجموع القضية الشرطية لا مقدمها على حدة ولا شك ان القضية الشرطية جملة خبرية وان لم يكن بعض اجزائها كذلك ومن الثانى بأنا لا نسلم صحة قولنا هل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لان حرف الشرط والاستفهام كلاهما يقتضيان الصدارة فيبطل حينئذ صدارة احدهما بل يقال فى الصور

المذكورة هل تحقق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فحينئذ يبقى صدارة حرف الشرط فى جملتها ولم يخرج حرف الاستفهام القضية الشرطية من خبريتها حينئذ لان الجملة الشرطية كانت جزأ للجملة الاستفهامية بخلاف ما اذا دخل حرف الاستفهام او حرف التمنى على نفس الجملة الخبرية فانه يخرجها من الخبرية الى الانشائية كليت واعل و يعلم من هذا ان علة المنع لم تنحصر فى اخراج الكلام من الخبرية الى الانشائية فتأمل (قوله قدس سره باب كان و باب علمت ايضا مانعان بالاتفاق) وان لم يخرجا الكلام من الخبرية الى الانشائية (قوله قدس سره ووجه ذلك التخصيص الاهتمام ببيان الاختلاف الواقع فيها) اوذلك التخصيص لذكر اخبار الحروف المشبهة فى المرفوعات والتصريح بان امره كأمر خبر المبتدأ (قوله قدس سره والاصح انها لاتمنع عنه لانها لاتخرج الكلام من الخبرية الى الانشائية) فيه انه صرح آنفا ان باب كان و باب علمت مانعان بالاتفاق مع انهما لايخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية فلم ينحصر علة الحكم فى ذلك فالاستدلال على عدم المنع بعدم الاخرج من الخبرية الى الانشائية ليس بصحيح (قوله قدس سره لايساعدهما القرآن و كلام الفصحاء) ذهاب هذا البعض الى منع هذه الحروف من دخول الفاء فى الخبر مع عدم مساعدة القرآن و كلام الفصحاء كذلك فى غاية القبح والنحاة استنبطوا قواعد النحو من كلام الفصحاء فكيف يخالفون فى الحكم بكلام الفصحاء (قوله قدس سره فوالله مافارقتكم قاليا لكم) كتب فى الحاشية القلاء بالمد والفتح دشمنى ودشمن داشتن (قوله قدس سره اى حذفا جائزا) لا واجبا يعنى ماذكره المصنف هو الحذف بطريق الجواز لا الوجوب و اكتفى بذكر القرينة فقط و قيل لايجب حذفه اصلا لانه ركن اصيل فى الكلام و حمل فى صورة القطع بالرفع على حذف الخبر لا المبتدأ وجعل المخصوص بالمدح او الذم فى افعال المدح او الذم مبتدأ خبره مقدم عليه لكن عدم ذكر المصنف صورة قطع النعت بالرفع من صورة وجوب حذف الخبر وحصره فيما التزم فى موضعه غيره و يؤيده ماذكره الشارح بقوله ليعلم انه فى الاصل صفة والحال انه صفة لما قبله فى المعنى لكن قطع و جعل اعرابه مخالفا لاعراب ماقبله بان رفع هكذا فى صورة كان النعت منصوبا او مجرورا وهذا الجعل للتنبيه وايقاظ السامع للاصغاء اليه للاهتمام بافادة المدح او الذم او الترحم فانه اولم يقطع لم يفهم الاهتمام واو ذكر المبتدأ لم يفهم كونه نعتا فى الاصل فتأمل (قوله قدس سره فى مقول المستهل المبصر للهلال الرافع صوته) قال الفاضل المحشى الاستهلال

ماه نو ديدن و بانك كردن وكلاهما مستقيم يعنى ارادة كل منهما على البدل مستقيم والا يلزم الجمع بين معنى المشترك كما يتوهم من ظاهر عبارة الشارح لكن هذا جائز عند بعضهم (قوله قدس سره لان مقصود المستهل) قال بعض المحققين فيه منع لاحتمال ان يكون مقصوده تعيين شئ بالاشارة والحكم به على الهلال وفيه ان تعيين الشئ بالاشارة يلايم لجعله محكوما عليه لامحكوما به (قوله قدس سره جريا على عادة المستهلين) العادة ما اتفق خلافه او ندر فاشار بقوله غالبا الى ان هذا من قبيل القسم الثانى (قوله قدس سره ولئلا يتوهم نصب الهلال عند الوقف) اذ الغالب فى آخر الكلام الوقف وايضا الاصل فيما ذكر مفردا الوقف (قوله قدس سره فان تقديره على المذهب الصحيح) قال بعض المحققين واما على المذاهب الغير الصحيحة فليس مما نحن فيه لان منها ان اذا ظرف مكان خبر من السبع اى فى مكان خروجى السبع ومنها انه ظرف زمان والمحذوف هو المضاف الى المبتدأ اى خرجت فوقت خروجى وجود السبع والمذهب الصحيح ان اذا التقدير فوقت خروجى السبع واقف فاذا ظرف للخبر المحذوف والذى يدل على عدم صحة هذا وصحة ماذكره من حذف الخبر ان العرب اذا صرح بالمحذوف تقول فاذا السبع واقف (قال المص رحمه الله فيما التزم) اى فى التركيب الذى حذف الخبر لقيام قرينة والتزم فى موضعه غيره (قوله قدس سره فى اربعة ابواب) بحكم الاستقراء ولم يعتبر مثل قولهم زيد فى الدار من قبيل حذف الخبر بتقدير حصل فى الدار او حاصل فى الدار لان الخبر بحسب الاصطلاح هو فى الدار وهو غير محذوف وتقدير العامل لامر لفظى لايساعده المعنى بل المعنى حاكم بأن الخبر فى الدار (قوله قدس سره اولها المبتدأ الذى بعد لولا) وخبره عام اى كان من افعال العموم وهى الكون والثبوت والوجود والحصول ولو صرح بهذا واستغنى من ذكر قوله هذا اذا كان الخبر عاما لكان اولى (قوله قدس سره اى لولا وجد زيد) ولم يلزم عليه حذف الفعل وجوبا من غير المفسر ومن غير امر زائد على القرينة (قوله قدس سره اولا هى الرافعة) ويلزم عليه ان لايكون فى الشرطية اسناد اذ لايوجد بين الحرف ومعموله (قوله قدس سره اذا كان زيد مفعولا به) لئلا يلزم تكرار المثال ويكون المصدر منسوبا الى المفعول ومابعده حالا عنه (قوله قدس سره قائما او قائمين) فالاول حال من احدهما والثانى من كليهما (قوله قدس سره وان ضربت زيدا قائما) مثال للمصدر التأويلى (قوله قدس سره واكثر شربى السويق ملتوتا)

مثال لافعل التفضيل المضاف الى المصدر الصريح (قوله قدس سره واخطب ما يكون الامير قائما) مثال لافعل التفضيل المضاف الى المصدر التأويلي فان ما مصدرية ويكون بمعنى الكون (قوله قدس سره وفيه تكلفات كثيرة) نقل عنه قدس سره من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت فى غير هذا المكان ومن العدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة لان معنى قولهم حاصل اذا كان قائما ظاهر فى معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف انتهى (قوله قدس سره عطف عليه شئ بالواو التى بمعنى مع) فان قلت سيجئ فى بحث المفعول معه ان الواو بمعنى مع لم يكن للعطف قلت المراد بالعطف معناه اللغوى اى الارتباط المعنوى فان قلت فحينئذ يجب ان يكون رفع هذه الواو لا رفع مدخوله قلت لما كان صورته موافقة بالعاطف اجرى عليه حكمه ولهذا قال الكوفيون ان الواو بمعنى مع خبر ينتقل رفعه الى مدخوله لعدم قبوله الاعراب (قوله قدس سره مثل كل رجل وضيعته) كتب فى الحاشية الضيعة فى اللغة العقار التى هى الارض والنخل والمتاع وههنا كناية من صحتها ادنى الصنعة انتهى قال بعض المحققين فكأنهم شبهوا صنعة الرجل بالارض المغلة التى لا تفنى ثم اعلم ان فى ارجاع ضمير ضيعته بحث مشهور وهو انه لا يجوز ارجاعه الى كل ولا الى رجل فقال بعضهم انه من قبيل وضع المضمر موضع المظهر بتقدير كل رجل وضيعة ذلك الرجل وقال بعض المحققين كما ان كل رجل نائب عن اسماء كثيرة ضميره ايضا نائب عن ضمائر كثيرة يعود بكل اعتبار الى رجل ما فى كل رجل فكأنه قيل زيد وضيعته وعمرو وضيعته وبكر وضيعته الى غير ذلك (قوله قدس سره فهذا الخبر واجب حذفه) وجعل الشيخ الرضى حذف الخبر ههنا غالبا لا واجبا (قوله قدس سره واقيم المعطوف فى موضعه) فان قلت المعطوف على المبتدأ بحسب الرتبة متقدم على الخبر فكيف يقوم موضعه فان ما يقوم موضع الخبر يكون متأخرا عنه قلت المعطوف على المبتدأ وان كان من تتمته لكن يذكر بعد الخبر عرفا فيصح ان يقع موقع الخبر وقيل تقدير الكلام على رجل مقرون هو وضيعته على الضمير المستتر فى مقرون المؤكد بهو ثم حذف مقرون مع الضمير المؤكد واقيم المعطوف مقامه وفيه تكلف لا يخفى وانما لم يقدر كل رجل وضيعته مقرونان مع ان مقتضى العطف على المبتدأ هو هذا لانه حينئذ يكون الخبر متأخرا جزما فلم يقع المعطوف فى موضعه فلم ينب عنه (قوله قدس سره كل مبتدأ يكون مقسما به) يعنى متعينا لذلك بحيث ينتقل من سماعه الى كونه مقسما به ليكون

قرينة على حذف خبره الذى هو قسمى (قوله قدس سره اى لعمرك وبقاؤك) اشار بهذا العطف التفسيرى الى ان العمر بالضم الحيوة والبقاء (قوله قدس سره ولا يستعمل مع اللام الا المفتوحة) اى لا يستعمل مع اللام الموطئة للقسم فى مقام وقع مقسما به الا المفتوحة (قوله قدس سره اى من المرفوعات خبر ان) يحتمل ان يكون مراده ان منها مقدر فى نظم الكلام وقوله خبر ان مع منها المحذوف كلام برأسه ويحتمل ان يكون مجموع قوله خبر ان واخواتها هو المسند بعد دخولها كلاما واحدا ولم يكن منها محذوفا فيه وقول الشارح اى من المرفوعات اشارة الى انه ليس من خبر المبتدأ بل ذكره لانه من المرفوعات (قوله قدس سره بعد دخول احد هذه الحروف عليهما) اى خبر كل من هذه الحروف هو المسند بعد دخول تلك الحروف والاظهر ان يقال خبر الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخولها وانما قال عليهما لان الدخول بمعنى ورود هذه الحروف لا يراث الاثر ليس الا لمجموع المسند والمسند اليه فيكون بيانا للواقع وان كان اصل التعريف لا يقتضى ذلك بل يكفى ذكر عليه كما لا يخفى (قوله قدس سره او معنى) فيه ان المناسب الاكتفاء بايراث الاثر لفظا اذ الاثر المعنوى كالتأكيد مثلا قد يحصل فى صورة دخول الفاء فى خبر المبتدأ ويمكن ان يقال ان المراد من الاثر المعنوى هو الاثر التقديرى او المحلى لا المعنى الذى افاده الحروف المشبهة بالفعل فتأمل (قوله قدس سره ويلزم منه استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف) فان قلت يلزم ايضا ان لا يكون قائم فى ان زيدا قائم ابوه خبر ان لانه مسند الى فاعله وهو ابوه لا الى اسم ان وهو زيدا قلت التزمنا ذلك فان الخبر مجموع قائم ابوه وهو مسند الى اسم ان لا قائم فقط وفيه ان هذا خلاف عرف النحوى الذى ينظر فى اللفظ وان كان المسند بحسب المعنى هو مجموع قائم ابوه (قوله قدس سره فيحتاج الى تأويل الجملة بالاسم) فيه انه لا حاجة الى التأويل فى التعريف اذ يجوز ان يستفاد كون خبرها جملة من قوله وامره كأمر خبر المبتدأ كما مر فى تعريف خبر المبتدأ من عدم التعميم واستفادة كون خبر المبتدأ جملة من قوله والخبر قد يكون جملة فتأمل (قوله قدس سره والمراد ان امره كأمره بعد ان يصح كونه خبرا) لا يخفى المناسب بقوله وامره كأمر خبر المبتدأ فى اقسامه واحكامه وشرائطه استثناء تضمنه الاستفهام ووقوعه جملة انشائية وامثال ذلك وما ذكره الشارح تكلف (قال المص رحمه الله الا فى تقديمه) فان حكم تقديمه على الاسم الامتناع وحكم تقديم الخبر

على المبتدأ الجواز (قوله قدس سره الا اذا كان ظرفا فان حكمه اذن حكمه فى جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة) الخ فيه ان هذا الاستثناء يقتضى ان يكون خبره الظرف مثل خبر المبتدأ فى التقديم وليس كذلك فان خبران اذا كان ظرفا يتقدم تقدما غالبا شايعا يكاد ان لايجوز تأخيره سواء كان الاسم معرفة او نكرة وليس خبر المبتدأ كذلك وايضا خبر ان اذا كان ظرفا مقارنا باللام لايقدم نحو ان زيدا لفى الدار بخلاف خبر المبتدأ (قوله قدس سره خبر لا الكائنة لنفى الجنس) قدر متعلق الظرف معرفا باللام رعاية لجانب المعنى فان كلمة لاعلم ولنفى الجنس صفته فلابد من تعريف متعلقه لكن الشايع فى امثال هذه المواضع تقدير النكرة لئلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فان اللام موصول ومدخوله صلته وذالا يجوز عند البصريين فالتقدير عندهم خبر لا كائنة لنفى الجنس بأن يكون كائنة حالا من المضاف اليه بتأويلها بالمفعول للفعل المستفاد من الاضافة اى نسب فتأمل (قوله قدس سره اى لنفى صفته اذ لارجل قائم مثلا لنفى القيام عن الرجل لا لنفى الرجل نفسه) هذا مسلم لكن لما كان الشايع فى خبرها كونها من افعال العموم من الكون والحصول والثبوت والوجود ونفى الشئ هو نفى وجوده وثبوته فنفى وجود الجنس هو نفيه فلهذا قيل لنفى الجنس لا لنفى صفته فعلى هذا لاحاجة الى ماذكره فان وجه التسمية لايجب ان يكون مطردا (قوله قدس سره ما عرفت فى خبران) من الدخول لايراث اثر لفظا او معنى وفيه انه اثر معنى فى يضرب فيلزم ان يكون خبر لا وليس كذلك فقوله فلا يرد محل نظر فتأمل (قوله على ما هو الظاهر) يعنى رفع صفة المعرب المنصوب بأعتبار ما كان خلاف الظاهر (قوله قدس سره لان الظرافة لاتتقيد بالظرف ونحوه) اى الحال وفيه انه اذا كان المراد بالظرافة هو الظرافة العرفية من التكلف فى اللباس والاطعام والكلام ونحوها يجوز تقييدها بفى الدار (قوله قدس سره وليكون مثالا لنوعى خبرها الظرف وغيره) لولم يقيد النوعين بالظرف وغيره لتناول الخبر المتعدد ايضا (قوله قدس سره حذفا كثيرا) جعل كثيرا مفعولا مطلقا باعتبار موصوفه المقدر ويجوز جعله ظرفا اى زمانا كثيرا وهو الانسب بقوله وبنو تميم لايثبتونه اصلا (قوله قدس سره لدلالة النفى عليه) لان النفى يقتضى منفيا ولما لم يكن قرينة الخصوص انصرف الى العام ولان النفى رفع الوجود فيحمل على معناه عند عدم الخصوص اى لا اله موجود الا الله جعل بعضهم هذه الكلمة جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر فان اصل التركيب

الله اله فأدخل لا والا للحصر فالمسند اليه هو الله والمسند اله لكن لافادة الحصر قدم لا اله واخر الا الله وجعل الله خبرا وقال بعض المحققين انا اوضح لك هذا الرأى بكلام وجيز وهو انه لو ابدل بدل لا والا بكلمة انما وقيل انما اله الله لكان كلاما تاما من غير احتياج الى تقدير وانما هو النفى وكلمة الا فعلم ان قول النحاة بتقدير الخبر لداع لفظى وهو ان لا يقتضى خبرا منفيا بلا لكن المعنى لا يقتضى ذلك (قوله قدس سره فيقولون معنى قولهم لا اهل ولا مال انتفى الاهل والمال) فان قلت لا حينئذ اسم فعل لازم فما وجه نصب مدخول لا اذا كان مضافا قلت لانم ان لا اسم فعل حينئذ بل يجوز ان يكون نائبة لانتفى كنيابة حرف النداء لادعو ولو سلم فيجوز ان يكون فاعل اسم الفعل ضميرا مبهما والنكرة المضافة بعدها منصوبا على التميز لهذا الضمير المبهم فافهم (قوله قدس سره وعلى التقديرين يحملون ما يرى خبرا فى مثل لارجل قائم على الصفة دون الخبر) فيجعلون فى تلك المادة الصفة مرفوعا باعتبار محل الرجل لان الرجل مبنى وتابع المبنى تابع لمحله واما فى مثل قولنا لاغلام رجل ظريف اوقائم برفع ظريف او قائم فمحمول على انه صفة لغلام باعتبار ما كان عليه وهو كونه مبتدأ فان قلت ان بنى تميم من العرب وليس منصبهم ان يقولوا ان هذا اللفظ عندنا مرفوع بأنه صفة او خبر فامعنى قوله يحملون ما يرى خبرا على الصفة قلت المراد ان النحاة يحملون ما يرى خبرا على الصفة فى كلامهم وفيه ان النحاة من اين عرفوا ذلك وليس دأب العرب بيان مثل هذا فالاولى ان يحمل العبارة على ان اهل الحجاز يحذفون خبر لا عند القرينة حذفا كثيرا على سبيل الجواز وبنو تميم يحذفونه حذفا دائما على سبيل الوجوب فتأمل (قوله قدس سره فى معنى النفى والدخول على المبتدأ والخبر) وفيه ان كون مدخول لا مبتدأ قبل دخول لا مع كونه نكرة صرفة محل نظر فتأمل (قوله قدس سره وبما عرفت من معنى الدخول لايرد ابوه فى مازيد ابوه قائم) قال بعض المحققين قد عرفت ما يمنعك من القبول وهو ان المراد بالدخول وروده عليه لايراث الاثر اليه لفظا او معنى ولاشك انه اثر معنى فى ابوه باعتبار نفى قيامه قلنا الاثر المقصود معنى هو النفى من زيد كون ابيه قائما لا نفى القيام من الاب فيصح ان يقال انه لم يدخل على ابوه لايراث هذا الاثر معنى فتأمل (قوله قدس سره من صد عن نيرانها * فانا ابن قيس لابراح * اى براح لى) كتب فى الحاشية الصدود الاعراض والبراح الزوال والضمير فى نيرانها للحرب اى من اعرض عن نيران الحرب فلا زوال لى عنها

باعراضى انتهى وفيه انه من اين عرف ان لاعمل ههنا مع ان اثر عملها يظهر في خبرها وخبرها لى ولم يظهر اثر العمل فيه لجواز ان يكون لا براح لى مبتدأ وخبرا وصحة الابتداء بالنكرة بسبب تخصيصها بالعموم فى سياق النفى (قوله قدس سره لمافرغ من المرفوعات شرع فى المنصوبات) الخ الظاهر ان هذه الشرطية لزومية اذ لافائدة معتدا بها فى الحكم الاتفاقى ههنا والعلاقة المقتضية للزوم المعتبرة عند ارباب المعقول منفية كما لايخفى الاان يدعى اللزوم العرفى العادى بعد ما علم ان المص فى صدد ذكر المرفوعات والمنصوبات والمجرورات فان الفراغ من احدها يستلزم التصدى لبيان الآخر (قوله قدس سره لكثرتها) اذ كثرة الشئ المقصود بالبيان يستدعى كثرة الاهتمام بذلك الشئ وكثرة الاهتمام بالشئ توجب تقديمه (قوله قدس سره ولخفة النصب) وذلك باعتبار الخفة التى هى الاصل فى الاعراب والخفيف يعلو على الثقيل ولان مناسبة المنصوب بالمرفوع اكثر من مناسبته بالمجرور من حيث اشتمال تعريفيهما على الفاعلية والمفعولية اللتين هما كالمتضايفين فتأمل ومن حيث تلازمهما فى اكثر الاحوال وهى الافعال المتعدية (قال المص رحمه الله المنصوبات هوما اشتمل) يحتمل ان يكون المجموع كلاما واحدا بان يكون هو ضمير الفصل واللام للحقيقة المبطلة للجمعية بدخولها وحينئذ التعبير من المعرف بلفظ الجمع الدال على الافراد الغير المناسب بمقام التعريف للاشارة الى جامعية هذا التعريف اوالى تعدد انواع المنصوب المعرف ههنا ويحتمل ان يكون كلامين مستقلين بأن يكون قوله المنصوبات كلاما واحدا بتقدير هذا باب المنصوبات اوالمنصوبات هذا وقوله هوما اشتمل على علم المفعولية كلاما آخر فهذا اشارة الى المعرف الذى هو المنصوب المذكور فى ضمن المنصوبات ومابعده تعريف المنصوب وما فى ما اشتمل كناية عن الاسم كما صرح به فى المرفوعات فلا ينتقض التعريف بحروف الاواخر المحال للاعراب اذ الظاهر انه يصدق عليها انها شئ اشتمل على علم المفعولية لكنها ليست باسم والاسم اعم من ان يكون حقيقة اوحكما ليتناول المركبات والجمل التى وقعت احدى المنصوبات (قوله قدس سره علامة كون الاسم مفعولا) اى من حيث انه علامة كون الاسم مفعولا فلا ينتقض تعريف المنصوبات بمثل مسلمات ومسلمين فى مررت بمسلمات ومسلمين اومسلمين اذ ذات الكسرة والياء فى هذه الامثلة وان كانت علامة كون الاسم مفعولا لكنها ليست ملابسة بهذه الحيثية (قوله قدس سره اوحكما) كما فى الملحقات بالمفاعيل

من الحال والتميز وغيرهما (قوله قدس سره وهى اربعة الفتحة والكسرة) الخ اى هذه الاربعة متصفة بكونها علم المفعولية اذا كانت ملتبسة بالحيثية المذكورة (قوله قدس سره فنه اى من المنصوب) يعنى ان الضمير راجع الى المنصوب المذكور فى ضمن المنصوبات موافقا للضمير هو فى قوله مااشتمل وهو المناسب باعتبار جعل القسم موافقا لما جعل معرفا (قوله قدس سره اوبما اشتمل على علم المفعولية) ليوافق ضمير اشتمل الراجع الى ما وهو المناسب باعتبار قرب المرجع (قوله قدس سره لصحة اطلاق صيغة المفعول عليه) اى لغة كما يشعر به لفظ الصيغة واما اصطلاحا فيصح اطلاق لفظ المفعول على كلها من غير تقييد فان معناه الاصطلاحى هوما قرن بفعل لفائدة ولم يسند اليه ذلك الفعل وتعلق به تعلقا مخصوصا ولا يقدح خروج مفعول مالم يسم فاعله من هذا المفهوم الاصطلاحى للمفعول فان اطلاق المفعول عليه باعتبار ما كان لا بالفعل بحسب الاصطلاحى فان قلت اطلاق المفعول لغة على المصادر باعتبار انها وقع عليها الفعل كما تقول فعلت الضرب واوقعت الضرب فيكون اطلاق المفعول عليها باعتبار كونها مفعولا به لا مفعولا حقيقة قلت نعم لكن المعنى اللغوى هو ان يقع عليه الفعل وجميع افراد المفعول المطلق كذلك دون سائر المفاعيل وفيه ان هذا غير صحيح فى مثل مات موتا فان الفعل لم يقع على الموت فتأمل وايضا الفعل المتعلق بالمصدر ايضا مصدر فيقتضى فعلا آخر متعلقا به وهكذا فيلزم التسلسل فان قلت اذا صح اطلاق المفعول للمقيد بقيد به اوفيه اوله اومعه على سائر المفاعيل يلزم ان يصح اطلاق المفعول المطلق عليه لان صحة اطلاق المفعول المطلق من لوازم صحة اطلاق المقيد قلت الاطلاق والتقييد ههنا بحسب اللفظ فقط واما بحسب المعنى فكل واحد منهما مباين للآخر فاطلاق احد الاسماء المقيدة لا يستلزم اطلاق المطلق باعتبار معناها المراد (قال المص رحمه الله اسم مافعله فاعل فعل) قال الفاضل المحشى الفاعل ههنا اعم من ان يكون حقيقة اوحكما ليتناول المفعول للفعل المبنى للمفعول فى مثل ضرب زيد ضربا وقال بعض المحققين لما فسر فاعل الفعل المذكور المذكور بما قام به معنى الفعل المذكور بحيث يصح اسناده اليه صدق على ضربا فى ضرب زيد ضربا انه فعله فاعل فعل مذكور فلا حاجة فى ادراجه الى تعميم الفاعل من الحقيقى والحكمى ولا يخفى ان الحق ههنا للفاضل فان مفعول مالم يسم فاعله ليس مما قام به معنى الفعل وان كان مسندا اليه وبهذا خرج عن تعريف الفاعل بقيد على جهة قيامه به لكن قام به معنى المصدر المبنى للمفعول فضربا

في ضرب زيد ضربا قام بالفاعل الحكمي وايضا لم يصرح الشارح بتفسير الفاعل حتى يستغني بتفسيره من تعميمه فافهم فان قلت تعريف المفعول لم يصدق على المفعول المطلق للفعل المنفي كقولك لم يضرب زيد ضربا لانه لم يفعله فاعل فعل مذكور قلت المراد بفعل الفاعل اياه اسناده الى الفاعل اعم من ان يكون ايجابا اوسلبا (قوله قدس سره وانما زيد لفظ الاسم) لما كانت تعريفات سائر المفاعيل بحيث ترك فيها لفظ الاسم صار كان الاصل والاسلوب ترك لفظ الاسم ههنا والا فالمناسب ايراد النكتة في الترك فيما سيأتي لا في الذكر ههنا ويمكن ان يقال لما شاع عند النحاة توصيف المعاني باحوال الالفاظ وبالعكس لم يحتج الى ذكر الاسم فذكر الاسم ههنا زائدا لنكتة فان قلت كون المفعول المطلق من المنصوبات التي هي الاسماء وذكر بمعناه في تعريفه يدل على انه الاسم فلاحاجة الى هذه الزيادة قلت لو سلم ذلك فما ذكرته يدل على اعتبار الاسم في المفعول المطلق بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في التعريفات فان قلت لم لم يحمل مافعله فعله على كونها كناية عن الاسم وزاد لفظ الاسم مخالفا لتعريفات سائر المفاعيل قلت في هذا الحمل يحتاج الى تكلفات وتقديرات لاتلايم مقام التعريف كما لا يخفى (قوله قدس سره لان مافعله الفاعل هو المعنى) الخ قيل الوجه في زيادة الاسم اخراج ضرب الثاني في ضرب ضرب زيد فان ضرب الثاني مافعله فاعل فعل مذكور بمعناه الا انه ليس باسم وفيه ان ضرب باعتبار مجموع معناه ليس مما فعله الفاعل وما فعله الفاعل هو الحدث الذي في ضمنه ومعناه التضمني والشيء اذا كان معناه التضمني مفعولا لايقال انه مفعول فصدق التعريف عليه بدون قيد الاسم ممنوع ولو سلم يلزم صدق التعريف على الضارب الثاني في انا ضارب ضارب زيدا مع قيد الاسم فيلزم عدم مانعية التعريف (قوله قدس سره اواسما فيه معنى الفعل) عطف على مقدرا فهو ايضا من اقسام المذكور حكما او على مذكورا في قوله هو اعم من ان يكون مذكورا (قوله قدس سره وخرج به المصادر التي لم يذكر فعلها) لكن لم يخرج بعد مثل ضرب شديد في قولنا ضربي ضرب شديد وانواع في قولنا ضربي انواع ولم يخرج بقوله بمعناه ايضا فلا يكون التعريف مانعا (قوله قدس سره بل المراد ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء) فيه انه حينئذ يلزم خروج المفعول المطلق النوعي والعددي من تعريفه لانهما يدلان على امر زائد على معنى الفعل فلم يكن الفعل مشتملا على معنى المفعول المطلق اشتمال الكل

على الجزء والجواب ان معنى المفعول هو ذات الحدث الذي دل عليه اللفظ وكون ذلك الحدث من نوع كذا اومعدودا بعدد كذا فمن اوصاف ذلك المعنى فالمعنى المعتد به في المفعول المطلق هو ذات ذلك الحدث والفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء في جميع اقسامه او المراد من معنى المفعول المطلق ماقصد به من الافراد والفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء او المراد من الحدث الحدث الذي في ضمن ذلك الفرد وبالجملة تحقق الفعل باعتبار الجزء الذي هو الحدث تحقق مدلول الاسم الذي هو المفعول المطلق لانهما متحدان بالذات فعلى هذا لايخرج عن حد المفعول المطلق انواعا في ضربت انواعا اذ الافراد التي جعل الانواع آلة لملاحظتها وقصد منها نفسها هي المراد بالحدث الذي في ضمن ضربت فالفعل مشتمل على معنى المفعول المطلق الذي هو انواعا اشتمال الكل على الجزء بقي ههنا بحث وهو ان الفعل العامل في المفعول المطلق اعم من الفعل او شبهه كما صرح به الشارح في شرح قوله فعل مذكور فاذا كان عامله مصدرا كقولنا ضربي ضربا شديدا حاصل فمعنى العامل حينئذ هو عين المفعول المطلق لا مشتمل عليه الا ان يقال النسبة معتبرة في المصدر العامل لا في المفعول المطلق فيكون المصدر العامل مشتملا عليه لاعينه ويحتمل ان يكون معنى قوله بمعناه ان الاسم المفعول المطلق بمعنى الفعل بان يكون ماقصد به من المفعول المطلق عين الحدث الذي هو المعنى المعتد به في الفعل لانه يحقق كون الفعل دالا على معنى في نفسه ويصحح كونه مسندا الى فاعله وحينئذ يندفع النقض بالمادة المذكورة (قوله قدس سره فخرج به مثل تأديبا في قولك ضربته تأديبا) هذا اذا لم يقصد من التأديب الضرب واما اذا قصد ذلك فلا كما هو مذهب الزجاج (قوله قدس سره فان لكراهتي اعتبارين) الاولى ان يقال فان ههنا كراهتين احديهما ماوجد من فعل وعبر عنه بكراهتي والاخرى ماوجد بعدها وتعلقت تلك الكراهة الاولى تعلق الفعل بالمفعول به فعبر عنها بقولك كرهت فهما متغايران بحسب الوجود ويجوز ان يراد بكراهتي معنى مصدر كرهت لاماوقعت سابقة عليها فحينئذ يكون مفعولا مطلقا والفعل مشتمل على ماقصد منه مثل ماذكر في كرهت (قال المصنف رحمه الله للتأكيد) اي لتأكيد ماهو مسند حقيقة ومعنى معتد به في العامل وهو الحدث فاذا كان عامله المصدر يكون لتأكيد تمام معناه (قوله قدس سره ان دل على بعض انواعه) الاظهر ان يقال ان دل على نوعه ليشمل ما اذا دل على جميع انواعه قال بعض المحققين ان الدلالة على بعض انواعه في ضمن الكل فلم يخرج المفعول

الذى دل على جميع انواعه وفيه ان هذا يوهم ان كونه للنوع باعتبار الدلالة على بعض الانواع فى صورة الدلالة على الكل مع انه ليس كذلك ثم الدلالة على نوع الحدث قد يكون بذاته كما فى جلست جلسة وقد يكون بصفته مثل ضربت ضربا شديدا (قوله قدس سره والعدد ان دل على عدده) اى وحدته او كثرته سواء كان العدد مفهوما من لفظ المصدر نحو ضربته ضربتين او من صفته نحو ضربت ضربا كثيرا وفيه ان المفعول المطلق النوعى الذى ثنى او جمع يدل على عدده مع انه للنوع وما للعدد قسيم له والجواب ان فى هذه المادة يدل المفعول المطلق على عدد نوعه لا على عدده فافترقا (قال المص رحمه الله وقد يكون بغير لفظه) لما كان المفهوم من تعريف المفعول المطلق ومن موارد استعمالاته ان يكون المفعول المطلق مصدرا للفعل الذى هو عامله اراد ان ينبه ان المصدر الذى هو المفعول المطلق قد يكون مغايرا للمصدر الذى اشتق منه العامل اما بحسب جوهر الحروف او بحسب الباب وان كان بحسب المعنى والوجود متحدين وقيل هذا الكلام اشارة الى تقسيم آخر للمفعول المطلق بذكر احد القسمين وترك الآخر على المقايسة او لدفع توهم ان كونه للتأكيد يوجب ان يكون بلفظه لان التأكيد المعنوى يكون بالفاظ مخصوصة محفوظة واللفظى لا يكون بغير لفظ المؤكد او للاشارة الى انه فى هذه امثلة ليس تابعا لسيبويه بل مخالفه (قال المصنف رحمه الله نحو قعدت جلوسا) صحة معنى هذا المثال مبنى على عدم التفرقة بين معنى القعود والجلوس وحرادفتهما واما اذا كان القعود هو ما كان بعد الاضطجاع والجلوس ما كان بعد القيام فلا قال بعض المحققين هذا مثال المغايرة بحسب الباب ايضا لان قعد يقعد من باب نصر ينصر وجلس يجلس من باب ضرب يضرب (قوله قدس سره وسيبويه يقدر له عاملا من بابه) خص هذا بما عدا مثل ضربته انواعا والظاهر مع سيبويه فى انبت الله نباتا دون قعدت جلوسا (قوله قدس سره وقد يحذف الفعل الناصب) وصف الفعل بالناصب اشارة الى ان المراد من الفعل هو العامل حتى يعلم حذف عامل المفعول المطلق اذا كان اسما ايضا (قوله قدس سره لان اسم التفضيل له حكم ما اضيف اليه) فان قلت الاظهر ان يقال لان اسم التفضيل له حكم الموصوف او ما اضيف اليه ليتم التقريب قلت نعم لكن لما كان بين الصفة والموصوف اتحاد بالذات استغنى عن التصريح بدليل الجزء الاول فكأن المدعى هو الجزء الثانى (قوله قدس سره فخير اسم تفضيل) الخ الظاهر من تعريف المفعول المطلق على ما ذكرنا ان يكون ما قصد من المفعول المطلق متحدا بحسب الوجود بالحدث الذى فهم من

الفعل سواء كان مفسرا بلفظ المصدر او لم يكن مثل ضربت سوطا وضربت انواعا وحينئذ لا حاجة فى جعل الخير مفعولا مطلقا الى موصوفه او ما اضيف اليه والمراد بالخير هو القدوم وما يفهم ههنا من قوله ومصدرية ان لابد فى المفعول المطلق من المصدرية حتى يحتاج فى توجيه كون خير مفعولا مطلقا الى ما ذكر وعلى هذا يلزم ان يكون مثل ويحا وويلا مفعولا بدون التأويل بالمصدر مع انه فيما قال سيأتى فى بحث المصدر ان ويحا وويلا مفعول مطلق وليس بمصدر فتأمل (قال المصنف رحمه الله ووجوبا) عطف على قوله جوازا يعنى وقد يحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق لقيام قرينة وجوبا (قوله قدس سره اى حذفا واجبا) اشار الى ان وجوبا منصوب على المصدرية باعتبار انه بمعنى اسم الفاعل وصفة للمصدر المحذوف (قوله قدس سره سماعا اى سماعيا) فيكون صفة لوجوبا او حالا عنه ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا بتقدير سمع سماعا (قوله قدس سره موقوفا على السماع لا قاعدة له يعرف بها) يعنى ان نسبة هذا الحذف الى السماع باعتبار ان يسمع من العرب بحيث لم يثبت الفعل اصلا بسبب وجوب الحذف من غير قاعدة يعرف بها وجوب الحذف (قوله قدس سره اى سقاك الله سقيا) هذا دعاء باعتبار ذات المخاطب او باعتبار زرعه (قوله قدس سره اى رعاك الله رعيا) هذا ايضا دعاء له اما باعتبار ذات المخاطب بأن رزقه الله تعالى من حيث لا يحتسب فى الخصب والرخاء او باعتبار مواشيه بأن جعل الله مرعاها ذى نباتات طرية كثيرة (قوله قدس سره اى خاب خيبة) دعاء عليه من خاب الرجل خيبة يعنى من قوله خاب خيبة ومعناه يناسب بمعنى خاب خيبة الذى هو عدم نيل المقصود لانه مشتق من خاب خيبة حتى يلزم اتحاد المشتق بالمشتق منه او كون المصدر مشتقا من الفعل كما هو رأى الكوفيين وفيه ان قوله من خاب الرجل خيبة اذا لم ينل ما طلبه يدل على ان خاب خيبة بأثبات فعله مستعمل فى كلامهم والقول بحذف فعله وجوبا سماعا ينافى ذلك والجواب ان الحذف وجوبا فى الجملة الانشائية الدعائية وما نقله جملة اخبارية فلا تنافى (قال المصنف رحمه الله وجدعا) بالدال المهملة اى جدع جدعا دعاء عليه بالذل وتقبيح الحال (قوله قدس سره قطع الانف والاذن والشفة واليد) يفهم من كلام الشيخ الرضى ان الجدع قطع واحد من المذكورات فالمناسب العطف بأو دون الواو (قال المصنف رحمه الله وحمدا وشكرا وعجبا) هذه الامثلة الثلثة اما لانشاء الحمد والشكر والتعجب او للاخبار بها

(قوله قدس سره فانه لم يوجد فى كلامهم) الخ هذا دليل للدعوى المفهومة ضمنا وهو ان هذه المصادر مما حذف فعلها وجوبا سماعا (قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا) وفيه ان فى الحذف القياسى ايضا لم يوجد الافعال العاملة فى المصدر فيلزم ان يكون من قبيل وجوب الحذف سماعا وليس كذلك الا ان يقال المراد انه لم يوجد فى كلامهم استعمال الافعال العاملة فى هذه المصادر ولم يوجد قاعدة ايضا يعرف بها الحذف لكنه ترك اكتفاء بما سبق فى تفسير قوله سماعا (قوله قدس سره قيل عليه قد قالوا حمدت الله حمدا) الخ يعنى ان هذه المصادر الثلاثة ليست مما وجب حذف عاملها سماعا كما ذكره المصنف فانهم قد قالوا حمدت الله حمدا الى آخره بذكر الافعال العاملة فيها (قوله قدس سره فأجاب بعضهم) الخ لا يخفى ان الجواب الاول بعيد وان كان موافقا لما ذكره المص و الجواب الثانى يقتضى ان يقال فى المثال حمدا له وشكرا له وعجبا له باللام (قال المصنف رحمه الله منها) وانما لم يقل وهى كذا وكذا لئلا يتوهم انحصار قواعد الحذف فى المذكورات فانه يحذف فعل المفعول المطلق وجوبا قياسا فى غير هذه المذكورات ايضا لكن ذكر المصنف ما هو المشهور (قوله قدس سره موضع ما وقع اى مفعول مطلق) لما فسر كلمة ما بالمفعول المطلق قدر الموضع المضاف ليصح ارتباطه بقوله منها و يجوز ان يكون ما كناية عن الموضع وضمير وقع عبارة عن المفعول المطلق والعائد الى ما محذوف اعنى فيه (قوله قدس سره بعد نفى داخل على اسم) لما كان قوله داخل على اسم فى كلام المصنف وقع بعد قوله او معنى نفى ومقصوده جعله صفة لكل واحد من نفى ومعنى نفى والصفة الواحدة لا تصلح ان تكون لموصوفين جعله صفة للثانى اى معنى نفى وقدر للموصوف الاول صفة كما هو المختار عند البصريين فى صورة تنازع الفعلين لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف على تقدير جعلها صفة للموصوف الاول و يجوز ان يقدر لفظ واحد و يجعل صفة له اى بعد واحد من نفى او معنى نفى داخل على اسم فلا يلزم الفصل بالاجنبى بين الصفة والموصوف بقولنا من نفى او معنى نفى لانه بيان للواحد الموصوف وليس بأجنبى (قال المصنف رحمه الله داخل على اسم) اى داخل على اسم طالب للخبر بقرينة قوله لا يكون خبرا عنه فى قصد المتكلم ليخرج مثل ما زيد الاسير بالرفع عند قصد المبالغة (قوله قدس سره لكان مرفوعا على الخبرية فلم يكن مفعولا مطلقا) وفيه ان المناسب ان يحترز بقيود الضوابط من مفعول مطلق لم يكن فعله واجب الحذف لا عن المصادر التى لم تقع مفعولا مطلقا فانها

خارجة عن المبحث مع ان اكثر ما اخرجه بالقيود فى هذه الضوابط مثل هذه المصادر (قال المصنف رحمه الله او وقع مكررا) قيل الاخصر ان يقال او مكررا عطفا على مثبتا فيكون تقديره بحكم العطف او وقع مكررا فلا حاجة الى التصريح بوقع واجيب بانه يتوهم عطفه على خبرا وهو فاسد (قوله قدس سره وانما جمع بين الضابطتين) يعنى لم يفصل الضابطة الثانية من الاولى بقوله منها لاشتراكهما فى بعض القيود فان قلت لم يفهم من عطف قوله او وقع مكررا على قوله ما وقع مثبتا اشتراكهما فى الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه فما فائدة عدم فصل الضابطتين قلت لما لم يفصل علم ان بينهما اشتراكا فى بعض القيود و لما مثل للضابطة الثانية بمثل زيد يسير سيرا علم الاشتراك فى القيود المذكورة فان قلت فعلى هذا ينبغى ان يجمع بين قاعدة ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما فى الوقوع مضمون جملة قلت نعم لكن لما كان كل منهما مسمى باسم اراد التفصيل ليتميز كل منهما باسمه فتأمل (قوله قدس سره نحو ما انت الا سيرا اى الا تسير سيرا) لا بد من تقدير الفعل بعد الا لئلا يلزم استثناء الشئ من نفسه فان المفعول المطلق تأكيدى فاذا قلت ما انت تسير الا سيرا يكون المستثنى عين ما فهم من السير (قال المصنف رحمه الله وما انت الا سير البريد) قال بعض المحققين البريد معرب دم بريده و يطلق على البغل الذى يقال له استر پيام لانه يقطع ذنبه ثم صار اسما بمعنى پيك و يجوز تقدير الفعل بعد انت وقبل الا اذ المفعول المطلق فيه نوعى وفى المثال السابق تأكيدى وهذا ان يصلحان نكتة فى تكرار المثال (قوله قدس سره والى ما يشبه به فعله) فيه ان المبتدأ فى هذا المثال هو فاعل الفعل المحذوف بالحقيقة يعود ضمير الفعل اليه فالاسم الواقع موقع الخبر اذا لم يكن فعله بل مشبها به لم يصدق تعريف المفعول المطلق عليه لانتفاء كلا قيدى التعريف فيه و الجواب ان لفظ ذلك الاسم الواقع موقع الخبر و ان كان لفظ المشبه به لكن ذكر ذلك واريد المشبه كما هو طريق الاستعارة اذ لا شك ان المراد بسير البريد هو سير زيد فانطبق التعريف عليه بصدق قيديه كما لا يخفى واعلم ان المقام يقتضى ان يكون صدق هذه الضوابط نكتة لحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق و لم يظهر ذلك و يمكن ان يقال فى هاتين الضابطتين ان المفعول المطلق وقع فى موقع الخبر الذى هو عامله فاذا ذكر عامله لم يقع موقع الخبر بل يكون الخبر مذكورا فلا بد من الحذف حتى يصدق الضابطة عليه وايضا يمكن ان يقال فى الضابطة التى يكون المفعول المطلق فيها تفصيلا لاثر مضمون الجملة او ذكر الفعل لكان الفعل لا المفعول المطلق

فلابد من حذف الفعل ليكون المفعول المطلق تفصيلا ثم القرينة الدالة على الفعل المحذوف فى جميع صور حذف فعل المفعول المطلق هى نفس المفعول المطلق كما لايخفى (قوله قدس سره والمراد بمضمون الجملة مصدرها) الخ فان قلت هذا انما يصح فى الجملة الفعلية وما فى حكمها واما اذا كانت الجملة اسمية مثل زيد جسم اوحيوان اوانسان فما مضمونها اذليس لها مصدر قلت يجوز فى جميع الجمل اخذ المعنى المصدرى باعتبار ارتباط مسندها بما اسند اليه بالحاق الياء المصدرية بالمسند نحو جسمية زيد اوحيوانية زيد اوانسانية زيد فى زيد جسم او حيوان او انسان مثلا اوالمراد المعنى المصدرى الذى استنبط من الجملة كما سيجئ من ان اعترافا و حقا مضمون له على الف درهم و زيد قائم و اعلم ان التعميم المفهوم من قوله مصدرها المضاف الى الفاعل اوالمفعول اشارة الى ان المصدر ينسب الى الفاعل اذا كان مناط الفائدة التقييد بها نحو اصحب مع زيد فى حديقة مسرورا امامايفعه او ينفعك فان مضمون الجملة ههنا صحبة زيد فى وقت السرور فى الحديقة و النفع اثره (قوله قدس سره و بأثره الغرض المطلوب منه) وفيه انه حينئذ يجوز ان يجعل المصدر علة للمذكور ومفعولا له فيستغنى فى مثل *فشدوا الوثاق فاما منا واما فداء* من تقدير العامل فالمناسب ان يحمل المصدر فى هذه الضابطة على المفعول له لاعلى المفعول المطلق الذى حذف فعله (قوله قدس سره و بتفصيل الاثر بيان انواعه المحتملة) هكذا فسره الشيخ الرضى وتبعه الشارح والظاهر ان المراد من الاحتمال ان يكون الآثار على سبيل البدل فعلى هذا يلزم ان لايكون الحذف واجبا فى فشدوا الوثاق منا بعد واما فداء اوفداء اوثم فداء ولم يذكر المحتملة لتناوله (قوله قدس سره و منها ماوقع للتشبيه اى لان يشبه به امر آخر) فيه بحث من وجهين الاول انه اذا كان معنى التشبيه ماذكره يلزم ان يكون المفعول المطلق فى المثال المذكور مشبها به لما فعله الفاعل لافعل الفاعل فلم يصدق تعريف المفعول المطلق عليه الا ان يقال هذا باعتبار ظاهر اللفظ الذى هو موضوع للمشبه به لكن ههنا ذكر لفظ المشبه به واريد المشبه كما هو طريق الاستعارة لكونه مشبها به باعتبار اصل معناه وكونه مفعولا مطلقا باعتبار ما اريد منه والثانى ان مثل مررت به فاذا له صوت مثل صوت حمار من افراد هذه القاعدة مع ان المفعول المطلق تشبيه شئ بشئ لاما وقع لان يشبه به شئ فالاولى ان يراد بقوله للتشبيه لان يشبه بشئ ولاشك ان فى جميع هذه الامثلة المفعول المطلق فى الحقيقة مشبه بشئ اويراد بالتشبيه المعنى المصدرى الذى

هو فعل المتكلم اى وقع فى الكلام لاجل التشبيه سواء كان مشبها به اومشبها اوآلة التشبيه (قوله قدس سره واحترز عن نحو لزيد صوت صوت حسن) المناسب بالاحتراز ان يكون فى التركيب مفعول مطلق لم يحذف فعله لامالم يكن مفعولا مطلقا فافراد القيد فى هذه الضوابط لاخراج امثال هذا التركيب الذى ليس فيه مفعول مطلق غير مناسب (قوله قدس سره نحو مررت بزيد فاذا له صوت صوت حمار اى يصوت صوت حمار) المشهور نصب صوت حمار على نزع الخافض اى كصوت حمار وعلى الحالية ايضا و يجوز رفعه ايضا على انه بدل من صوت اوعطف بيان له اوصفة له بتقدير مثل ثم بعد نصبه على المصدرية قدر عامله ولم يجعل المصدر المذكور عامله لان عمل المصدر بتأويل ان مع الفعل وهو لايناسب ههنا لانه يكون فى المرجوح لافى المقطوع وصوت زيد مقطوع به (قوله قدس سره صراخ الثكلى) قال المحشى صراخ بانك كردن قيل هو اسم استعمل استعمال المصدر (قال المصنف رحمه الله لايحتمل لها غيره) الاظهر فى افادة المقصود ان يقال مضمون جملة لايحتمل غيره وفى مقابله مضمون جملة يحتمل غيره فان لقوله لايحتمل لها غيره احتمالين احدهما ان يكون محتمل اسم مفعول وقع اسم لا التى لنفى الجنس ولها صفته و غيره مرفوع بانه خبر لا ومفعول مالم يسم فاعله للمحتمل ضمير فى تحتها راجع الى الشئ المذكور ومعنى او غيره مفعول مالم يسم فاعله وخبر لا محذوف والثانى ان يكون محتمل مصدرا ميميا وغيره منصوب بأنه مفعول بمعنى لا احتمال للجملة من المصادر غيره ففيما ذكرنا من العبارة لاحاجة الى مثل هذه التكلفات (قوله قدس سره فان اعترافا مصدر وقع مضمون جملة وهى له على الف درهم) لايخفى ان مضمون الجملة على ماذكره سابقا هو مصدرها المنسوب الى فاعل اومفعول واعترافا بالنسبة الى قوله له على الف درهم ليس كذلك ولا حقا فى مقابله بالنسبة الى زيد قائم كذلك اللهم الا ان يقال ان المصدر المأخوذ من زيد قائم هو حقية هذا القول المحتمل فتأمل (قوله قدس سره لانه انما يؤكد نفسه وذاته) فيكون اللام فى لنفسه للصلة كما يؤكد لنفسه ضربا فى ضربت ضربا الا ان يؤكد مضمون مفرد فيكون خارجا من الضابطة ولهذا لم يحذف فعله وجوبا (قال المصنف رحمه الله ومنها ماوقع مضمون جملة لها محتمل غيره) فان قلت مضمون الجملة لايخلو من ان يحتمل غير المفعول المطلق اولايحتمل غيره وعلى التقديرين يجب حذف فعله بمقتضى الضابطتين فلا انحصار يجمع كلتا الضابطتين و يقال منها ماوقع مضمون جملة

يحتمل غيره اولا يحتمل لها غيره قلت نعم لكن لما كان المتأخرون جعلوا ما كان مضمون جملة لا يحتمل لها غيره مسمى باسم خاص و هو تأكيد لنفسه وما كان مضمون جملة لها يحتمل غيره مسمى باسم آخر وهو تأكيد لغيره اوردهما فى الضابطتين للتصريح باسميهما و قوله مضمون جملة فى كلتا الضابطتين احتراز عما اذا وقع مضمون مفرد فانه لا يجب حذف فعله سواء كان بحيث لا يحتمل لها غيره نحو ضربت ضربا اولها يحتمل غيره نحو رجع القهقرى (قوله قدس سره وان لم يكن للتثنية) الاولى تركه لان عدم ارادة التثنية معتبرة فى هذه الضابطة وان الوصلية لا يفيد ذلك بل يجتمع بارادة التثنية ايضا (قوله قدس سره اى مثنى مضافا الى الفاعل او المفعول) قال بعض المحققين ومع هذا القيد ينتقض بضربت ضربى الامير فانه مثنى مضافا الى الفاعل فلابد ان يقال مضافا الى فاعل الفعل او مفعوله ومع ذلك ينتقض بضرب زيد ضربته فالوجه ان يقيد الاضافة بكونه لا لبيان النوع وقد صرح بهذا القيد الرضى انتهى ويمكن ان يقال انه صرح الشارح بان المراد بمثنى ان يكون على صيغة التثنية ولم يكن المراد التثنية بل التكرير والتكثير ومع هذا قال لابد فى تتميم القاعدة من قيد الاضافة اى مثنى مضافا فاذا كان مثنى بهذا المعنى لم يرد مواد النقض المذكورة اذ الظاهر ان المعنى على خصوص التثنية لا على التكرير والتكثير كما لا يخفى (قوله قدس سره من تتمة التعريف) الاولى ان يقال من تتمة الضابطة فان اطلاق التعريف على الضابطة غير شايع والتكلف باعتبار انه لم يكن حينئذ مثل لبيك كالامثلة السابقة للضوابط لكن اذا جعل لبيك منصوبا صفة لمثنى يفاد هذا المعنى بلا تكلف وان لم يكن على وتيرة الامثلة السابقة فتأمل (قال المصنف رحمه الله المفعول به) اللام فيه اما موصول وضميره به راجع اليه اى الذى فعل به او للتعريف بناء على عدم قصد الحدوث من لفظ المفعول وضمير به راجع الى موصوفه اى الشئ المفعول به وعلى التقديرين لفظ المفعول مسند الى به و يجوز اسناده الى المصدر اى الذى فعل فعل متعلق به اوفعل فعل بسببه و يسمى به لانه تعلق به على ان يكون الباء للصلة متعلقا بالمفعول باعتبار تضمنه معنى التعلق او لانه اوقع الفعل بسببه على ان يكون الباء للسببية وسببيته باعتبار انه محل الفعل والمحل سبب لوجود الحال وتحقق السببية فى غيره لا يقدح فى وجه التسمية لانه مصحح لا مرجح (قوله قدس سره ولم يذكره اكتفاء بما سبق فى المفعول المطلق) او بما يفهم من السياق من ان البحث فى الاسماء المنصوبة التى من جملتها المفعول به او هربا من المسامحة بعد التصريح بالاسم

فى بعض افراد المفعول به فى مثل قلت قام زيد اوقلت زيد قائم هو اللفظ وهو ليس ما وقع عليه فعل الفاعل الا اسمه فان قلت الالفاظ موضوعة بازاء انفسها واوضمنا فيكون قام زيد وزيد قائم اسما لنفسه كما يقال ان ضرب ومن فى قولنا ضرب فعل ماض ومن حرف جر اسم لما هو الفعل والحرف اصطلاحا قلت اسمية الالفاظ باعتبار الوضع الضمنى بازاء انفسها مبنية على المسامحة والا يلزم ان يكون جميع الافعال والحروف اسماء باعتبار الوضع لأنفسها ولم يقل به احد اوتفننا بأن اختار فى المفعول المطلق ما هو حقيقة البيان وفى المفعول به ما هو المجاز المشهور فيما بينهم من اطلاق حال المعنى على اللفظ بان اريد بما فيما وقع الاسم ووقوع فعل الفاعل وان كان على معناه وحاله لكنه اعطى الاسم فيكون المعنى هو اسم وقع عليه فعل الفاعل واطلق اسم اللفظ على المعنى بان يكون المراد من ما وقع عليه فعل الفاعل هو المعنى واطلق المفعول به الذى هو اسم اللفظ الدال عليه على هذا المعنى ويجوز ان يكون المراد من ما فيما وقع عليه هو الاسم وضمير عليه راجعا الى معناه بطريق الاستخدام اوكان ضمير عليه راجعا الى الاسم بحذف المضاف اى اسم وقع على معناه فعل الفاعل (قوله قدس سره فانهم يقولون) الخ لما فسر وقوع فعل الفاعل على المفعول به بتعلقه به بلا واسطة حرف الجر و فى كون هذا المعنى متبادرا منه خفأ بينه بقوله فانهم يقولون يعنى ان اهل اللغة يريدون منه هذا المعنى فى متعارفهم (قوله قدس سره ولا يقولون فى مررت بزيد) الخ فخرج زيد فى هذا التركيب من تعريف المفعول به وان كان مسمى بالمفعول به بواسطة فان قلت فعلى هذا يلزم خروج بزيد ايضا فى ذهبت بزيد عن تعريف المفعول به مع انه يقال الاذهاب واقع على زيد ولا فرق فى المعنى بين ذهبت بزيد واذهبت زيدا قلت لا نسلم خروجه فان الباء فيه للتعدية وذكرها ليس لتعليق معنى الذهاب بزيد بل لجعل الذهاب لمعنى الاذهاب كالهمزة وتضعيف العين و بعد تغيير المعنى تعلق الفعل بنفسه بزيد لا بواسطة شئ كما فى اذهبت زيدا واما الباء فى مررت بزيد فليس للتعدية بل للالصاق فلم يغير معنى الفعل بل تعلق معنى الفعل بتوسطها بمدخولها وكذا الحال فى سائر الحروف الجارة فظهر الفرق بين الباء للتعدية وسائر حروف الجر مع ان فى الكل تعدية ما بالافضاء بفعل فتأمل (قوله قدس سره فخرج به المفاعيل الثلثة) وكذا خرج الحال لان تعلق الفعل بها بواسطة حرف الجر اذ معنى ضربت زيدا قائما ضربت زيدا

فى حال قيامه واما خروج التميز والمستثنى فلانه لم يتعلق الفعل بهما بل تعلق فى التميز بما يبين به وفى المستثنى ما اخرج منه هكذا افاده بعض المحققين واعتبر الفاضل المحشى لاخراج هذه الثلثة قيد اولا يعنى المفعول به هو ما تعلق به فعل الفاعل اولا ففى هذه الثلثة لم يتعلق الفعل بها اولا بل تعلق اولا بذى الحال والمميز والمستثنى منه واعترض عليه بعض المحققين بأنه يشكل حينئذ بالمفعول الثانى والثالث اذ ليس تعلق الفعل بهما اولا اقول فيه بحث لان كون المفعول مذكورا ثانيا او ثالثا لايستدعى تعلق الفعل به ثانيا او ثالثا بل تعلق الفعل بجميع المفاعيل اولا بلا واسطة الآخر فان الاعطاء مثلا فى اعطيت زيدا درهما متعلق بكلا المفعولين بلا واسطة لا انه تعلق بالثانى بعد التعلق بالاول وبواسطته الايرى ان المفعول به فى باب علمت هو مضمون الجملة لكن اجرى الاعراب على كل واحد من جزئيه اصلاحيته وعدم الترجيح فتأمل ثم الظاهر ان اسناد الفعل الى الفاعل لايسمى وقوعه عليه فخرج الفاعل فالمراد بالتعلق الذى هو تفسير وقوع الفعل عليه غير الاسناد (قوله قدس سره والمفعول المطلق بمايفهم) الخ فيه انه لاحاجة الى هذا التكلف لاخراج المفعول المطلق لانه لم يصدق عليه ماوقع فعل الفاعل بل هو غير فعل الفاعل فلا يقال الضرب واقع على ضرب بل يقال وقع الضرب ثم المراد من المغايرة المغايرة بالذات اى بحسب الوجود سواء كان بحسب اللفظ اولم يكن فلايرد مثل كرهت كراهتى كما لايخفى (قوله قدس سره والمراد بفعل الفاعل) يعنى لابد من التصرف فى المركب الاضافى فى كل واحد من المضاف والمضاف اليه اما فى المضاف فبأن يراد منه فعل اعتبر اسناده الى ماهو فاعل واما فى المضاف اليه فبأن يراد من الفاعل ماهو اعم من ان يكون حقيقة او حكما فبالتصرف الاول يخرج من التعريف مفعول ما لم يسم فاعله فيكون مانعا وبالتصرف الثانى يدخل المفعول الثانى والثالث للفعل المجهول الذى اقيم مفعوله الاول مقام فاعله فيكون جامعا (قوله قدس سره اعتبر اسناده) وذلك الاسناد اعم من ان يكون ايجابا او سلبا وكذا الوقوع والتعلق قال بعض المحققين الاولى ان يقال فعل اسند وكذا الاولى فى قوله فانه لم يعتبر اسناده فانه لم يسند انتهى ولايخفى ان المراد فعل اسند فى الكلام الذى وقع فيه المفعول به ولاشك ان ذلك الاعتبار ادخل لافادة هذا المعنى (قوله قدس سره فخرج به مثل زيد) الخ الاولى والاخصر ان يقال فخرج زيد ودخل درهما فى مثل اعطى زيد درهما ثم اخراج زيد انما يصح

لو لم يكن مفعولا به فى اصطلاحهم ويكون مصطلحا آخر مسمى باسم على حدة وهو الاليق بالاعتبار ما لم يوجد التصريح بخلافه مع جعله من المرفوعات كما قال الفاضل المحشى لكن فى اخراجه تأمل فتأمل (قوله قدس سره ولايشكل بمثل اعطى) الخ فيه انه اذا كان الاشكال باعتبار ان المتبادر من الفاعل الفاعل الحقيقى فلابد فى التعريف من حمل الكلام على المتبادر فيشكل بالمفعول به للفعل المجهول فلايدفع الاشكال بالحمل على خلاف المتبادر فتأمل (قوله قدس سره فلا يرد انه لوقال ماوقع عليه الفعل) وله محذور آخر وهو انه لوقال ماوقع عليه الفعل لتبادر منه الفعل الاصطلاحى فيخرج شبه الفعل ويلزم ارتكاب المسامحة فى اسناد التعلق اليه فان المتعلق بالمفعول به هو الحدث لا الفعل الاصطلاحى (قال المص رحمه الله وقد يتقدم) هذا الحكم جار فى المفاعيل الاخر سوى المفعول معه فلاوجه لتخصيص البحث بالمفعول به وعدم جريانه فى المفعول معه مراعاة لاصل الواو وهو العطف وموضعها اثناء الكلام (قوله قدس سره على الفعل العامل) ليس توصيف الفعل بالعامل للاشارة الى ان المراد من الفعل هو العامل كما قيل فى نظائره لان دليله وهو قوله لقوة الفعل مخصوص بالفعل فلايتم التقريب ولانه لايتقدم على بعض شبه الفعل لان معمول افعل التفضيل لايتقدم عليه وكذا المصدر بل تعليله بقوله لقوة الفعل فى العمل اشارة الى ان المراد نفس الفعل لا اعم من الفعل وشبهه لكن يتجه حينئذ انه لم يفهم جواز تقديمه على اسم الفاعل والمفعول (قوله قدس سره لقوة الفعل فى العمل) لابد من قيد آخر والاجرى فى جواز تقديم الفاعل ايضا مع انه لم يجز وهو انه معمول ليس بالنسبة الى عامله كالجزء فلايجرى فى الفاعل فانه كالجزء لعامله (قوله قدس سره فيعمل فيه متقدما ومتأخرا) حالان من الفاعل او المفعول او خبران لكان المحذوف واسمه راجع الى الفعل او المفعول (قوله قدس سره اما جوازا) اشارة الى ان تقدم المفعول على الفعل بأحد الوجوه الثلثة اما جائز واما واجب واما ممتنع (قوله قدس سره كوقوعه فى حيزان) اى كوقوع المفعول فى حيزان بان يكون بعد الفعل المصدر بان او كوقوع الفعل فى حيزان وهو الاظهر ولايتقدم ما فى حيزان عليه وكذا اذا كان الفعل مؤكدا بنونى التأكيد والسر فى ذلك ان التأكيد يؤذن الاهتمام بشان الفعل وتقديم المفعول يوهم خلافه فلم يتقدم المفعول وكذا لايتقدم المفعول على فعل التعجب مثل ما احسن زيدا لانه لايتصرف فيه (قوله قدس سره

وقد يحذف الفعل العامل فى المفعول به) قيل توصيف الفعل بالعامل اشارة الى ان هذا الحذف غير مختص بالفعل بل يحذف عامله الذى هو شبه الفعل ايضا لكن يجب ان يعلم ان العامل الاعم انما هو فى الحذف جوازا وفى ما اضمر عامله واما فى الحذف وجوبا سماعا و فى المنادى والمندوب والتحذير فالعامل المحذوف هو الفعل كما لا يخفى (قال المص رحمه الله لقيام قرينة) اللام للتوقيت اى وقت قيام قرينة لا للتعليل فان التعليل لقيام القرينة انما يصح فى الحذف جوازا واما فى الحذف وجوبا فلا يكفى القرينة بل لابد مع القرينة من امر آخر ليحذف فلم يكن قيام القرينة دلة الحذف بل فى وقت قيامها تحقق باعث الحذف (قوله قدس سره اى تريد مكة) الاولى اى اتريد مكة بالاستفهام (قوله قدس سره و وجوبا فى اربعة مواضع تخصيصها بالذكر ليس للحصر) فان قلت فما فائدة ذكر العدد قلت لينضبط المذكور فان قلت المذكور خمسة اذ المندوب ايضا مذكور قلت اشار الى ان المندوب بالحقيقة ليس غير المنادى وليس مواضع الحذف سبه زائدا على الاربعة لكن لما ذكر تعريف المنادى بحيث لا يشمله ذكر فى آخر بحث المنادى على حدة فقال و حكمه حكم المنادى (قوله قدس سره فى باب الاغراء) والاغراء تيز ساختن و بركارى داشتن مثاله ما كتب فى الحاشية اخاك اخاك اى الزمه والمنصوب على المدح نحو الحمد لله الحميد اى اعنى الحميد والمنصوب على الذم نحو اتانى زيد الفاسق الخبيث اى اعنى الخبيث والمنصوب على الترحم نحو مررت بزيد المسكين اى اعنى المسكين (قال المص رحمه الله نحو امرأ ونفسه) المراد اما الحث على الفرار من الرجل ونفسه او على قصر اليد و اللسان عنه فعلى الاول الواو للعطف و على الثانى للمصاحبة او العطف (قوله قدس سره وانتهوا خيرا لكم اى انتهوا عن التثليث واقصدوا خيرا لكم) الخطاب للكفرة الذين جعلوا لهم آلهة ثلثة عيسى عليه السلام ومريم والله تعالى فنهاهم عن التثليث وامرهم بقصد التوحيد والقائل بوجوب الحذف فى هذا المثال ه‍ صاحب الكشاف والقرينة على تقدير الفعل انك اذا نهيت عن شئ ثم جئ بما لا ينهى عنه بل هو مما يؤمر به انساق الذهن الى نحو اقصد او ائت او نحوهما فان قلت ما ذكرته يكون ضابطة فى الحذف فلم يكن من الحذف السماعى قلت انما يكون ضابطة فى الحذف بطريق الوجوب اذا لم يذكر معها الفعل وليس كذلك ثم اعلم ان سيبويه لم يقل فى مثل هذه الصورة بوجوب الحذف والمثال المذكور عنده ليس مما وجب حذف

فعل المفعول به سماعا ونقل عن العلامة التفتازانى انه قال فى وجوب الحذف فى هذا المثال من حيث انه قرآن فلو ذكر الفعل يلزم تغييره وهو غير مرضى لانهم لا يعدون بهذا الاعتبار الحذف الجائز واجبا فتأمل (قوله قدس سره او اهلا لا اجانب) او اتيت مكانا تتأهل فيه و لا تبقى فردا (قوله قدس سره ووطئت سهلا من البلاد) اى مكانا سهلا لا تتألم فيه قدماك او سهلا لزرع وليس فيه احجار مانعة من الزرع والوطئ كوفتن راه قال قدس سره فى الحاشية السهل نقيض الجبل والحزن ماغلظ من الارض ونقل عن المبرد ان اهلا وسهلا منصوب على المصدرية نحو مرحبا اى رحبت بلادك مرحبا اى رحبا واهلت اهلا اى تأهلت تأهلا وسهل موضعك سهلا اى سهولة (قال المص رحمه الله المنادى) اى موضع المنادى والا فالمنادى لا يحمل على الموضع الذى اعتبره فى قوله الثانى المنادى ويجوز ان يراد بالثانى المفعول به الثانى باعتبار ان قوله ووجوبا فى اربعة مواضع يستلزم ان يكون المفعول به اربعة اقسام بالنظر الى مواضع الحذف فحينئذ يحمل عليه المنادى بلا تقدير شئ (قال المص رحمه الله وهو المطلوب اقباله) اى الاسم المطلوب اقباله لكن تركه اكتفاء بما سبق من انه لابد من اعتبار الاسم ويجوز ان يراد باللام الموصول و يجعل كناية عن الاسم وقدر المعنى فى اقباله اى الاسم الذى طلب اقبال معناه ويجوز ان يكتفى على المسامحة المشهورة باعطاء حال المعنى للفظ و عدم تقدير المعنى او باعطاء حال اللفظ للمعنى و عدم اعتبار الاسم فى التعريف (قوله قدس سره اى اما بوجهه او بقلبه) كلمة او لمنع الخلو فيجوز ان يكون المطلوب كليهما (قوله قدس سره كما اذا ناديت مقبلا عليك بوجهه حقيقة) و كما اذا ناديت من كان بينه وبينك حائل فان فى كلتا الصورتين المطلوب هو الاقبال بقلبه فان طلب الاقبال بالوجه فيهما عبث (قوله قدس سره او حكما مثل يا سماء و يا جبال و يا ارض) قال بعض المحققين لا حاجة الى جعل الاقبال اعم من الاقبال بالوجه او القلب ثم جعل الاقبال بالوجه او القلب اعم من كونه حقيقة او حكما بل يكفى ان يجعل طلب الاقبال حقيقة او حكما لانه يصير الاقبال بالقلب داخلا فى الاقبال حكما و لا يخفى ان هذا انما يصح اذا كان طلب الاقبال بالقلب فى حكم طلب اقبال المقبل بالوجه و راجعا اليه و باعتباره وليس كذلك فان طلب اقبال المقبل بالوجه ليس الا باعتبار قلبه واعلم انهم جعلوا نداء الله تعالى من قبيل الحكمى لتنزهه

من الاقبال بالوجه حقيقة بالمعنى المذكور اذلا وجه ولاقلب له تعالى لكن في تنزيله منزلة من له صلوح الاقبال بالوجه اوالقلب ترك أدب بل ينجر الى التشبيه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ولهذا قال الفاضل المحشي الاولى ان يراد بالاقبال الاجابة والظاهر ان مراده بالاجابة الامر الذي يعبر عنه في العرف بالالتفات فلا يرد عليه ماذكره بعض المحققين من انه لامعنى لارادة الاجابة لانه لو اريد بالاجابة انعام ماسئل فهو لايستفاد من تقديرا دعو مع انه قد يكون المقصود بالنداء الخبر فلامعنى للاجابة فيه وان اريد به التلبية فهي لاتكون مطلوبة منه تعالى انتهى (قوله قدس سره فاذا قلت يامحمداه فكأنك تناديه وتقول له تعال فانامشتاق اليك) اى الى لقائك لايخفى عليك ان هذا المعنى بعيد وليس مقصودا للنادب بل مقصوده اظهار التألم للسامعين بسبب المندوب وليس مراده طلب اقبال المندوب له بوجه من الوجوه لاحقيقة ولاحكما مع ان المندوب باب واسع كثير الدوران على السنتهم فجعله داخلا على المجاز في المنادى مستبعد جدا فلم يكن جعل المندوب بابا على حدة تحكما مع ان المقصود جعله ذا جهتين فنظرا الى كونه مناسبا بالمنادى في اكثر الاحكام لم يجعله بابا مستقلا ولم يفصله من المنادى ولم يقل في صدر البحث ووجوبا في خمسة مواضع بجعله موضعا خامسا ونظرا الى كونه بابا واسعا كثير الدوران على السنتهم وعدم شمول تعريف المنادى بدون التكلف لزم مخالفته بالمنادى في بعض الاحكام وفي كونه مدخولا ذكره على حدة في بحث المنادى فكأن المص اعترض اعتراضا فعليا على صاحب المفصل (قوله قدس سره اى طلبا لفظيا) فيكون منصوبا على المصدرية بأن يكون صفة للمصدر المحذوف اى الطلب وعامله المطلوب (قوله قدس سره بأن يكون آلة الطلب لفظية) الظاهر ان الطلب اللفظي هو ان يكون آلة الطلب والمطلوب كلاهما لفظيان فانهما قدر صار الطلب تقديريا فالاحتمال الثالث ليس احتمالا على حدة (قوله قدس سره اوللنيابة) اوالحرف بأن يكون لفظا اوتقديرا بمعنى ملفوظا او مقدرا والمثالان المذكوران مثاله ايضا فان قلت ماوجه جواز حذف حرف النداء مع ان النائب لايحذف قلت يجوز حذفه اذا كان له نائب كما في ضربي زيدا قائما والقرينة ههنا نائبة فان قلت حاصل هذا التفصيل على هذه الاوجه الثلثة ان حرف النداء في المنادى قد يكون ملفوظا وقد يكون محذوفا فعلى هذا لاحاجة الى قوله فيما بعد ويجوز حذف حرف النداء قلت نعم لكن ذكره فيما بعد لافادة الاستثناء بقوله

الامع اسم الجنس (قوله قدس سره اوللمنادى) وفيه انه على هذا لاحاجة الى قوله فيما بعد وقد يحذف المنادى وايضا لاوجه لتخصيص هذا التفصيل بتعريف المنادى دون المفعول المطلق والمفعول به والمبتدأ والخبر الى غير ذلك (قوله قدس سره لسده مسد الفعل) كأن المبرد زعم ان الفعل انعزل عن العمل وصار ماوقع موقعه عاملا (قوله قدس سره وقال ابو على في بعض كلامه ان يا واخواتها اسماء الافعال) الظاهر ان مراده انها اسماء افعال بمعنى ادعو وهو فعل المضارع المتكلم وتعريف اسماء الافعال مما كان بمعنى الماضي والامر لايصدق عليها الا ان يقال ان ابا على لايقتصر بما ذكر في تعريف اسم الفعل بل يجوز ان يكون اسم الفعل بمعنى المضارع ايضا او يقول اسماء الافعال عند ابي على بمعنى اقبل امر المخاطب فالتعريف صادق عليها وفيه انه حينئذ يكون المنادى بمنزلة الفاعل لان حرف النداء بمعنى اقبل وفاعله ضمير المخاطب الذي وقع المنادى موقعه فيكون حينئذ احد جزئي الجملة هو المنادى فلا يصح قوله وعلى المذاهب كلها مثل يازيد جملة وليس المنادى احد جزئي الجملة فتأمل (قوله قدس سره وعلى المذاهب كلها يازيد جملة) اى وقع موقع الجملة وادى مؤداها (قوله قدس سره وليس المنادى احد جزئي الجملة) فيه انه اذا لم يكن المنادى جزء الجملة تم الكلام بدون المنادى مع ان يا وحدها لايفيد شيئا والجواب ان المنادى معلق بيا ولابد من ذكره ليدل يا على معناها لا لانه جزء الكلام فتأمل (قوله قدس سره كلا جزئي الجملة اى الفعل والفاعل مقدران) قال بعض المحققين هذا انما يتم على قول من قال المستكن محذوف واما على ماحقق انه ليس بصوت ولا لفظ وفرق بينه وبين المحذوف فلا يصح القول بتقدير الفاعل ههنا انتهى وفيه انه لاشك ان الفعل اذا كان مذكورا فالمستتر ليس بمحذوف ولامقدر على مافرقوا واما اذا كان الفعل محذوفا اومقدرا فيصح القول بتقدير ما هو مستتر فيه او بمحذوفيته اذ ليس الفعل مذكورا حتى يقال ان الفاعل مستتر فيه بل الفعل مقدر فالفاعل ايضا مقدر بنفسه (قوله قدس سره وعند المبرد حرف النداء قائم مقام احد جزئي الجملة اى الفعل والفاعل مقدر) فيه ان الحرف لايقوم مقام الفعل في افادة معناه والفاعل ضمير مستتر لايكون ايضا مقدرا الابتبعية الفعل فلابد ان يحمل كلام المبرد على ان الحرف قائم مقام الفعل في العمل وكلا جزئي الجملة مقدران (قوله قدس سره وعند ابي على احد جزئيها اسم الفعل والآخر ضمير مستتر فيه)

قيل ان اسم الفعل لايستتر فيه ضمير المتكلم و نقض بأف بمعنى اتضجر ورد النقض بأن اف صوت يخرج فى وقت الاتضجار كاسم فعل وقيل ايضا ان اسم الفعل لايكون بحرف واحد من الحروف كالهمزة ورد بأن اصل الهمزة اى فحذف منه الياء لينتقل من قلة الحروف الى قلة المسافة والقرب وايضا لو كان يا اسم فعل لتم بدون المنادى وليس كذلك واجيب عنه بأنه قد يعرض الجملة مالايستقل به كلاما كالجملة الشرطية والقسمية لكن هذا الجواب لايتم مالم يبين ماعرض ههنا فتأمل (قال المص رحمه الله ويبنى) اى يجب ان يبنى كما هو الاسلوب فى الاحكام والقواعد ثم لما كان العلم الموصوف بابن مضافا الى علم آخر مما يختار فتحه ولم يجب فيه البناء على مايرفع به فهو بمنزلة المستثنى من هذه القاعدة (قوله قدس سره قدم بيان البناء والخفض والفتح) اى قدم بيان كل واحد منها لقلة كل واحد بالنسبة الى النصب الذى له اقسام ثلثة هى المضاف وشبهه والنكرة الصرفة و قيل قدم مجموع الثلثة على النصب لقلتها باعتبار المحل فان محلها اثنان مفرد معرفة ومستغاث وان كان المستغاث قسمين باعتبار كونه بالالف و باللام ثم القلة تقتضى التقديم اما باعتبار انه خفيف والخفيف يعلو باعتبار انه يشبه البسيط او الجزء او العدم بالنسبة الى الكثير فيصح تقديمه على الكثير وان كانت الكثرة توجب التقديم لأهميته لكن ههنا اعتبر جانب الوحدة وقيل وجه تقديم البناء على الرفع هو ان جنس المرفوع اشرف من المنصوب باعتبار كونه عمدة فى الكلام وان الرفع مقدم على النصب فى الذكر و البيان وان بيان البناء بقوله و يبنى على مايرفع به اهم لكونه من خواص النداء بخلاف النصب فانه بمقتضى المفعولية و بخلاف الخفض فانه بسبب التغير من الحالة الاصلية التى هى النصب (قوله قدس سره واطلب الاختصار فى بيان النصب) الذى هو كثير يناسب فيه الاختصار والضبط و الا لو عكس الامر و فصل النصب والخفض و الفتح ثم قيل و يبنى على مايرفع به فيما سوى ذلك لحصل الاختصار فى المبنى على مايرفع به (قوله قدس سره على مايرفع به اى على الضمة اوالالف اوالواو) تفصيل لما فيما يرفع به اشارة الى انواع الرفع بالحركة والحرف وهذه الثلثة اعم من ان يكون لفظا اوتقديرا اومحلا فان المنادى قد يكون بحسب اعرابه تقديريا وقد يكون مبنيا قبل النداء مثل هذا و ايها و هؤلاء فى ياهذا الرجل و ياايها الرجل و ياهؤلاء الكرام فالمنادى فى هذه الامثلة جهتا بناء احديهما غير عارضة وهى سبب كونه من اسماء الاشارة او الموصولات

والثانية عارضة بسبب كونه منادى مفردا معرفة وحينئذ يبنى على مايرفع به محلا فتأمل (قوله قدس سره فى غير صورة النداء) اما قبل النداء فلكونه منادى باعتبار مايؤول اليه واما بعد النداء فالتعبير عنه باعتبار ماكان (قوله قدس سره او الفعل مسند الى الجار والمجرور اعنى به) عطف بحسب المعنى على ماقبله فان قوله يرفع به المنادى فى قوة ان يقال ان الفعل مسند الى ضمير المنادى وعطف عليه قوله او الفعل مسند الى الجار والمجرور فكأنه قيل و يبنى على مابه الرفع و يرد عليه ان النون فى المضارع مما به الرفع بهذا المعنى مع انه لايكون فى المنادى المبنى على مايرفع به الا ان يخصص مابه الرفع بالاسم (قوله قدس سره وارجاع الضمير الى الاسم غير ملايم لسوق الكلام) لانه لم يسبق اسم لكن يجوز ارجاعه الى الاسم الذى فى ضمن المنادى لان المراد بالمنادى الاسم المطلوب الاقبال فيجوز ارجاع الضمير الى الاسم مع قطع النظر عن وصفه كارجاع ضمير هو الى العدل فى * اعدلوا هو اقرب للتقوى * (قوله قدس سره مفردا اى لايكون مضافا) بالاضافة المعنوية ولا شبه مضاف و يندرج فيه الاضافة بالاضافة اللفظية (قوله قدس سره وهو كل اسم) الخ هذا مأخوذ من الضابطة التى ذكرها الشيخ الرضى للمشبه بالمضاف وهى كل اسم يجئ امر بعده من تمامه من حيث المعنى لكن لا انضباط لها فى شئ فانهم قالوا ان الموصوف بجملة اوظرف شبه مضاف فى باب النداء مثل ياعظيما دون باب لا التى لنفى الجنس فلهذا قال بعض المحققين ان شبه المضاف فى باب المنادى العامل فيما بعده مثل ياطالعا جبلا والمعطوف عليه الذى مع المعطوف اسما لشئ اما علما نحو يازيدا و عمرا اذا جعلا علما او اسم جنس نحو يا ثلثة و ثلثين او الموصوف بظرف نحو يارجلا فى الدار و فى باب ياهؤلاء الاولان فقط (قوله قدس سره او اهما معرفة قبل النداء) فان قلت على هذا يلزم اجتماع التعريفين بعد جعله منادى قلت لامحذور فى ذلك بل الممتنع اجتماع آلتى التعريف فان قلت يلزم ذلك فى المنادى المضاف الى المعرفة اذ الاضافة ايضا من ادوات التعريف قلت صورة الاضافة ليست نصا فى التعريف مع ان محل الدخول مختلف فتأمل (قال المص رحمه الله ويازيدان) فان قلت الصواب فى التمثيل يارجلان لانهم قالوا ان العلم اذا ثنى او جمع بالواو والنون لزمه لام التعريف وايراد لام التعريف لايصح ههنا فلابد من تغيير المثال قلت هذه القاعدة مختصة بغير المنادى فان حرف النداء قائم مقام لام التعريف فلاحاجة الى ايراد اللام

(قوله قدس سره تدخله وقت الاستغاثة) اشارة الى ان اضافة اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة وليس الاستغاثة معنى اللام بل معنى اللام هو الاختصاص (قوله قدس سره وهى لام التخصيص) قال بعض المحققين بل لام التعليل اى اغثنى لنفعك ولاجرك وفى يا لله اغثنى بمقتضى ذاتك وكرمك ولايخفى مافيه من التكلف اذ المعلل هو الاستغاثة المفهومة من المنادى المستغاث والعلة ايضا بحسب الظاهر هو المنادى المستغاث (قوله قدس سره دلالة على انه مخصوص من بين امثاله بالدعاء) فان قلت لام التخصيص يدل على اختصاص شئ بمدخوله لااختصاص مدخوله بشئ كما يفهم من بيانه قلت الباء فى قوله مخصوص بالدعاء داخل على المقصور كما هو عرف اهل اللغة فالمعنى على ان الدعاء مخصوص به فحصل حينئذ اختصاص شئ بمدخوله (قال المص رحمه الله نحو يالزيد) قال بعض المحققين لايكون الاستغاثة بغير كلمة يا ولايكون لام الاستغاثة الا فى مقام الاغاثة او التعجب او التهديد (قوله قدس سره اى ياقوم للمظلوم) المناسب بكون القوم منادى مستغاثا ان يقال فى التقدير ياقوم او ياقوما (قوله قدس سره لان المنادى المستغاث واقع موقع كاف الضمير) لو جعل هذا نكتة لفتح اللام من اول الامر لكفى ولايحتاج الى دفع الالتباس بين المستغاث والمستغاث له الذى مادته اقل من القليل (قوله قدس سره بلامى التعجب والتهديد) اى بلام تدخل على المنادى وقت التعجب او وقت التهديد فالاضافة لادنى ملابسة (قوله قدس سره فلم اهمل المص ذكرهما) اعتراض بأن المناسب ذكر هذا المنادى ايضا عند ارادة ذكر انواع المنادى (قوله قدس سره وكيف يصدق) الخ اعتراض آخر بأنه عند عدم ذكر هذا المنادى فى هذا المقام يلزم عدم صدق قوله فيما بعد وينصب ماسواهما كليا مع ان الظاهر انه قاعدة كلية (قوله قدس سره واجيب) اى عن الاعتراضين قد يجاب عن الاعتراض الثانى بجعل مثل يا عبد الله من تتمة القاعدة (قوله قدس سره ليحضر فينتقم منه ويستريح) الخ فيه ان الظاهر ان يكون المهدد حاضرا فكيف يطلب منه الحضور فينتقم منه وايضا لامعنى للاستغاثة من شئ ليحضر فينتقم منه اذ لا يتحقق الاغاثة عادة منه وكذا الحال فى التعجب فالاولى ان يوجه الاستغاثة فى التهديد بأن المهدد يستغيث بالمهدد ليغير حاله وترك مايوجب قتله او ضربه فيتخلص المهدد من اثم القتل او الضرب وفى التعجب بأن المتعجب يستغيث بالمتعجب منه

ليغيثه فى التعجب المفرط الذى فوق طاقته فتغير حاله ويدفع عنه مايوجب هذا التعجب (قوله قدس سره فمشكل لانتفاء مايقتضى فتحها) الاشكال انما يكون اذا انحصر وجه الفتح فيما سبق والا فلا اشكال اذ يجوز ان يكون وجه الفتح وقوعه موقع كاف الخطاب صورة فتأمل (قال المص رحمه الله لالحاق الفها) اللام للتوقيت اى يبنى على الفتح وقت الف الاستغاثة ويجوز ان يكون للتعليل بأن يكون علة لخصوص الفتح لا لاصل البناء بل علة البناء ماسبق فى المنادى المبنى على مايرفع به وفيه ان هذا انما يصح اذا كان المستغاث بالالف مفردا معرفة واما اذا كان مضافا كما فى قولك ياامير المؤمنيناه فلا اذ ليست العلة المذكورة للبناء جارية حينئذ (قال المص رحمه الله ولالام فيه) فيه انه اذا كانت الجملة حالية يصير المعنى ويفتح المنادى وقت الحاق الالف حال كونه لالام فيه ويفهم منه انه اذا كان اللام فيه وقت الحاق الالف لم يفتح وهو ليس بمقصود اذ وقت الحاق الالف لايكون اللام فيه اصلا وعلى تقدير كون اللام فيه ايضا لايكون الا مفتوحا لاقتضاء الالف الفتحة ويجوز ان يكون قوله ولالام فيه جملة برأسها عطفا على قوله ويفتح والمقصود منه افادة ان المنادى المستغاث بالالف لايكون اللام فيه اصلا (قوله قدس سره فبين اثريهما تناف) فيه انه يجوز الجر بالفتحة كما فى غير المنصرف فلم يكن بين اثريهما تناف فى هذه الصورة مثل يالاجداه الا ان يعتبر اطراد الباب ويمكن ان يقال ان التنافى بين اثريهما باعتبار ان اثر احدهما وهو اللام الاعراب واثر الآخر وهو الالف البناء فانه وان كان كلاهما بالفتح الواحد اعرابا وبناء لايصح فان قلت المنادى عند دخول اللام ليس بمبنى حتى يكون فتح ماقبل الالف اثر البناء قلت الحركات التى فى غير الاواخر تسمى حركات البناء سواء كان الاسم معربا او مبنيا فان قلت التنافى بين الاثرين انما يتصور اذا كان كلاهما لفظيا واما اذا كان اثر اللام وهو الجر تقديريا فلا كما فى الاسم المعرب بالحركة المضاف الى ياء المتكلم فان الياء تقتضى كسر ماقبلها والاعراب بالاعراب التقديرى فليكن ههنا ايضا كذلك قلت لم يقل احد بتقدير الاعراب فى مثل هذه الصورة وفيه مافيه (قوله قدس سره لفظا او تقديرا ان كان معربا قبل دخول حرف النداء) هذا القيد يخرج من الحكم نحو يايوم ينفع الصادقين ونحو يايوم لا ينفع مال ولا بنون ويامثل ماينفعنى وياغير مايضرنى مما هو مضاف الى الجملة مبنى على الفتح لانه لم يعرب قبل النداء ولم ينصب لفظا او تقديرا بل محلا لكنه داخل فيما سواهما فيلزم عدم تبين

حاله فالاولى عدم التقييد وجعل النصب فى ينصب ماسواهما اعم من ان يكون لفظا اوتقديرا اومحلا ليتناول المبنى الذى هوماسواهما وجعل منادى كالامثلة المذكورة فان قلت فاذا كان النصب اعم من ان يكون لفظا اوتقديرا اومحلا لم يختص هذا الحكم بما سواهما بل يشترك بين كل منادى فانه من جهة كونه مفعولا به منصوب محلا وان كان مبنيا على مايرفع به او على الفتح او مخفوضا قلت نعم لكن بعد التعميم يريد من قوله وينصب ماسواهما انه يبقى على ماكان عليه من النصب بمقتضى المفعولية لفظا اوتقديرا اومحلا من غير تصرف آخر فيه فيمتاز المفرد المعرفة عنه بسبب اجراء البناء على مايرفع به عليه من حيث النداء وان كان منصوبا محلا من جهة المفعولية ثم ماكان مبنيا قبل النداء فجعل منادى وكان مفردا معرفة مثل ياهذا وياهؤلاء يحصل له بناء آخر عارض بسبب النداء وهو البناء على مايرفع به فله محلان قريب وهو الرفع بسبب البناء وبعيد وهوالنصب بالمفعولية وامتيازه عن المنادى المنصوب بسبب البناء على مايرفع به الذى هو المحل القريب وان كان مضافا او مشبها به مثل يايوم لاينفع مال ولا بنون لم يحصل له بناء آخر بعد النداء فله بناء واحد ومحل واحد وهوالنصب وداخل فى قوله وينصب ماسواهما فتأمل (قوله قدس سره اوشبه مضاف) هذا هو القسم الثانى من اقسام ماسوى المفرد المعرفة فالمناسب لمقابلاته من الاقسام ان يقال واما ما لايكون مفردا بأن يكون شبه مضاف لكن الامر فيه سهل (قال المص رحمه الله مثل ياطالعا جبلا) كونه شبه مضاف بسبب كونه مركبا من العامل والمعمول لكن فى كون طالعا فى هذا المثال عاملا فى جبلا تردد لان من شرائط عمل اسم الفاعل اعتماده على صاحبه او على حرف الاستفهام او النفى ولم ينقل من احد جواز الاعتماد على حرف النداء وتقدير الموصوف مشكل لانه اذا قدر يكون ذلك الموصوف منادى مفردا معرفة لا المشبه بالمضاف وايضا طالعا جبلا نكرة فكيف يكون صفة للمنادى اللهم الا ان يقدر موصوفه نكرة صرفة فيخرج من كونه مثالا للمنادى المشبه بالمضاف كما فى التقدير الاول (قوله قدس سره لانه منصوبا لايحتمل المعين) اى لان رجلا حال كونه منصوبا لايحتمل المعين فلاحاجة الى التقييد بغير المعين فيكون مستدركا (قوله قدس سره مثل ياحسنا وجهه ظريفا) نقل عنه فى الحاشية وانما قيدناه بقوله ظريفا ليكون نصا فى كونه نكرة لم يقصد به معين فانه لو قصد به معين يقال حسنا وجهه الظريف انتهى اعلم ان فى شبه

المضاف اذا قصد به معين وجب تعريف وصفه الا اذا كان منعوتا بالجملة فانه حينئذ لا يوصف بالمعرفة فلا يقال ياحليما لاتعجل القدوس بل يقال قدوسا ويقال يانخلة من ذات عرق طويلة ولا يقال الطويلة (قال المص رحمه الله وتوابع المنادى) المراد التابع صورة وصفة لئلا تنقض بمثل ياهذا الرجل وياهولاء الكرام فان الرجل والكرام اللذين صفتان لهذا وهؤلاء وان كانا صفتين صورة لكنهما منادى حقيقة لكن ادخل حرف النداء على اسم المبهم لئلا يلزم اجتماع آلتى التعريف كما سيجئ ويجوز ان يكون بسبب ذكره فيما بعد مستثنى من هذه القاعدة فلاحاجة حينئذ الى التصرف فى التابع (قوله قدس سره المبنى على ما يرفع به) هذا هو المنادى المبنى اذا لمذكور سابقا بعنوان المبنى هو المبنى على مايرفع به فالمبنى المعرف باللام عبارة عنه واما المستغاث بالالف والعلم الموصوف بابن فليسا المعنونين بعنوان المبنى وليس توابعهما كذلك (قوله قدس سره لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظه) اى للفظ المنادى سواء كان ذلك التابع مبنيا اومعربا فان كان مبنيا فيعرب محلا باعراب المنادى نحو ياعبدالله وان كان التابع معربا فيعرب لفظا او تقديرا باعراب المنادى نحو يازيد وعمرو فانه يجب جر عمرو ولم يجز نصبه حملا على محله الذى هو المفعول به (قوله قدس سره وانما جعلنا المفردة اعم من ان تكون) الخ هذا غير متبادر من المفرد ههنا بل المتبادر من المفرد ماقصد سابقا فى المنادى المفرد والمعرفة من ان لايكون مضافا لا بالاضافة المعنوية ولا بالاضافة اللفظية ولاشبه مضاف لكن لما كان الحكم الآتى من قوله يرفع وينصب جاريا فى الاضافة اللفظية وفى شبه المضاف حمل العبارة على غير المتبادر وجعل المفرد اعم اذ الاحكام قد تكون باعثة لتعميم الموضوعات وقد تكون باعثة لتخصيصها (قوله قدس سره فصل التوابع) الظاهر ان تفصيل التوابع تعريف التوابع الجارى فيها الحكم الآتى اجمالا اذ لم يكن التوابع بعد معلوما الا بما ذكره وعدم جريان الحكم المذكور لايستدعى التفصيل فيصح ان يقال وتوابع المنادى المبنى المفردة سوى البدل والمعطوف الغير الممتنع دخول يا عليه بل لاحاجة الى الاستثناء ايضا اذ بيان حكم البدل والمعطوف الغير الممتنع دخول يا عليه فيماسيأتى بمنزلة الاستثناء كما هو دأب المص فى هذا الكتاب ويجوز ان يكون الباعث على التفصيل ذكر التأكيد والصفة اشارة الى انه لم يتبع الاصمعى فى امتناع وصف المنادى ولم يتبع الاكثر فى جعل التأكيد اللفظى كالبدل

ثم ذكر الباقى لدفع توهم الاختصاص (قوله قدس سره فى الاغلب) اى فى اغلب المذاهب لافى اغلب الاستعمال بقرينة قوله ويجوز الخ (قوله قدس سره وكان المختار عند المص) ثم ان تفسير الشارح التأكيد بالمعنوى غير ملايم لسباق شرحه من وجهين احدهما انه قد ذكر فى الشرط السابق اعنى ولما لم يجر الخ ان المص قد قيد ما يجب تقييده من التوابع فى جانب المحكوم عليه مع ان التأكيد غير مقيد فيجب تقييده بمقتضى تفسيره والثانى انه سيصرح على خلاف هذا التفسير بقوله وكان المختار عند المص ذلك ولذلك لم يقيد التأكيد بالمعنوى (قوله قدس سره ولذلك لم يقيد التأكيد بالمعنوى) وايضا لم يذكر فيما بعد البدل والمعطوف والتأكيد الغير المذكور فيما سبق حكمها كذا لكن تصريح المص فى شرح المفصل بان المراد بالتأكيد المعنوى اقتضى تفسير الشارح (قوله قدس سره وعطف البيان كذلك) قيل ذهب الشيخ الرضى الى انه بدل فعلى هذا حكمه حكم البدل عنده فتأمل (قال المص رحمه الله الممتنع دخول يا عليه) المراد من يا مطلق حرف النداء اذ ذكره بطريق مثلا ويجوز ان يراد خصوصها بسبب ان امتناع دخولها يستلزم امتناع دخول اخواتها وبالعكس قيل لم يقل والمعطوف المعرف باللام مع انه اخصر ليشعر الى مانع كونه منادى مستقلا وهو امتناع دخول حرف النداء عليه وليخرج عنه مثل يا محمد والله لتعين الرفع فى الله واذا فسر الممتنع دخول يا عليه بالمعطوف المعرف باللام يدخل فيه مثل هذا التركيب مع ان المعطوف فيه مرفوع ليس الا فعلى هذا تفسير الشارح بقوله يعنى المعرف باللام ليس كما ينبغى (قوله قدس سره حملا على لفظه الظاهر او المقدر) المراد بالمقدر اعم من ان يكون معربا بالاعراب التقديرى قبل النداء نحو يا موسى العاقل فان فى موسى ما يرفع به تقديرى فيرفع التابع حملا عليه ومن ان يكون مبنيا قبل النداء فيبنى على ما يرفع به بالرفع المحلى ثم له النصب المحلى ايضا باعتبار انه مفعول به نحو يا هؤلاء الكرام فللمنادى المبنى حينئذ محلان احدهما القريب وهو الرفع بسبب كونه منادى مفردا معرفة والآخر البعيد وهو النصب بسبب كونه منادى مفعولا فلفظه المقدر ههنا محله القريب فتأمل فان قلت ان تعريف التابع وهو كل ثان باعراب سابقه لا يصدق على التابع المرفوع المحمول على لفظ المنادى لانه ليس فى المنادى اعراب الرفع بل الرفع فيه علامة البناء قلت لما كان بناء المنادى عارضيا وعلامته شئ حادث كان اعرابا فى المعرب فكأنه معرب بالرفع فاذا رفع

تابعه حملا على لفظه الذى هو الرفع فكأنه كان مرفوعا باعراب رفع سابقه فتأمل (قوله قدس سره فيكون على حالة جارية عليه على تقدير مباشرة حرف النداء) فيه انه على هذا ينبغى ان يكون المعطوف الذى هو مضاف بالاضافة اللفظية او مشابه به منصوبا عند الخليل (قوله قدس سره فله حكم التبعية وتابع المبنى تابع لمحله ومحله النصب) فيه انه على هذا ينبغى ان يكون المختار النصب عند ابى عمرو فى سائر التوابع ايضا فلا وجه للتخصيص بالمعطوف المذكور (قوله قدس سره ان كان المعطوف المذكور كالحسن) قال الشيخ الرضى مراد المبرد بمثل الحسن العلم المعرف باللام فيكون معنى قوله والا اى وان لم يكن علما لكن المص فى شرحه ذهب الى ما ذكره الشارح ههنا ولعل وجهه انه لما رأى اللام فى بعض الاعلام لازما كاللام فى اسم الجنس فلا ينبغى الفرق بينهما قيد العلم فى كلام المبرد بما يمكن نزع اللام فيه وحمل اسم الجنس فى كلامه على اسم الجنس وما فى حكمه من الاعلام (قوله قدس سره فى جواز نزع اللام) فسر العلم الذى يجوز نزع اللام عنه بالمعرف باللام الذى قصد بلامه التعريف او جعل لامه جزء العلم وذلك يكون فى علم هو اسم جنس فى الاصل خص بفرد منه بخاصة له اقتضت ذلك التخصيص ويسمى علما غالبا (قوله قدس سره مثل النجم والصعق) نجم اسم جنس لكواكب عرف باللام وجعل علما غالبا بفرد منه بخاصة فيه وهو الثريا والصعق اسم جنس للصاعقة عرف باللام واريد به الصاعقة المخصوصة ثم اريد منه الرجل الذى احرقته تلك الصاعقة وجعل علما من الاعلام الغالبة له تجوزا (قوله قدس سره تنصب لانها اذا وقعت منادى تنصب) فيه ان هذا الدليل يقتضى ان لا فرق بين المضاف بالاضافة الحقيقية واللفظية والمشابه للمضاف لانه يجرى فى جميعها مع انه ادخل المضاف بالاضافة اللفظية والمشبه بالمضاف فى المفرد الذى حكمه جواز الرفع والنصب (قوله قدس سره حكمه) اى حكم كل واحد منهما ويجوز ارجاع الضمير الى مجموعهما بتأويلهما بما بقى فعلى هذا لو قال وما بقى حكمه حكم المستقل لكان اخصر (قال المص رحمه الله والعلم) هذا من احكام المنادى وبمنزلة المستثنى من قاعدة المفرد المعرفة لكن لما كان فى اثبات هذا الحكم مدخل لتوصيف المنادى بابن مضاف الى علم آخر اخره من بحث توابع المنادى فكان هذا الحكم متعلقا بمجموع المنادى وصفته التى هى الابن المضاف الى علم آخر كما ان مسئلة نداء المعرف

باللام التى تأتى بعد هذا من هذا القبيل اذ فيها كل واحد من المنادى وتابعه منظور فان المعرف باللام الذى جعل المبهم واسطة بينه و بين حرف النداء يصير تابعا فى اللفظ لكنه منادى بحسب الحقيقة (قوله قدس سره اما كونه منادى فلان الكلام فيه) و فيه ان المص قد تجاوز من بحث المنادى و كلامه ههنا فى توابع المنادى فالمتبادر من العلم الموصوف بابن هو العلم الذى كان تابعا الا ان يقال يفهم من توصيف العلم بكونه موصوفا بالابن انه متبوع لا تابع (قوله قدس سره واما كونه مبنيا على الضم فلما يفهم من اختيار فتحه المنبئ عن جواز ضمه) فان الفتح لما كان من القاب البناء فيفهم منه ان ما فيه الفتح فهو مبنى ثم فى اختيار الفتح يفهم جواز امر آخر غير الفتح الذى يكون علامة البناء وهو الضم لا غير فلا يرد ما قال بعض المحققين فيه نظر لجواز ان ينبئ اختيار الفتح عن جواز الجر فى يا زيد بن مغيث انتهى وايضا لابد من كونه مبنيا على الضم لفظا لا تقديرا ولا محلا لما يفهم من اختيار فتحه للخفة المطلوبة لكثرة استعماله (قوله قدس سره او ملحوقا بها) يعنى من غير تغير كابنة واما الملحوق بالتاء المغير كبنت فليس حكم موصوفه ذلك (قوله قدس سره كما هو المتبادر الى الفهم) وفيه ان المتبادر هو الاعم (قوله قدس سره هى حركته الاصلية) وايضا هى مناسبة لفتحة جاره الذى هو الابن المضاف الى علم آخر فيفتح اتباعا له كما سيجئ فى يا تيم تيم عدى وايضا هو فى المعنى مضاف لان اضافة صفته كاضافته لانهما متحدان بالذات (قوله قدس سره اى اذا اريد نداؤه) لما لم يصح جعل المعرف باللام منادى صرف العبارة عن ظاهرها وزاد الارادة وقال بعض المحققين فيه انه اذا لم يجز جعل المعرف باللام منادى فلا يريد واحد من ارباب اللسان نداءه فكما انه لا يصح ان يكون المعرف باللام منادى لا يصح ان يكون مرادا للنداء ايضا فتقدير الارادة لا يسمن و لا يغنى من جوع انتهى و يمكن ان يقال المراد من الارادة طلب اقباله لكن لما لم يمكن طلب اقباله بجعله منادى حقيقة يتوصل فى ذلك بجعل الاسم المبهم منادى والاسم المعرف باللام المقصود بالنداء صفة له (قوله قدس سره قيل مثلا يا ايها الرجل) ذكر مثلا ههنا لافادة ان الكلام على سبيل التمثيل وليست كلمة يا ولا يا ايها ولا الرجل معتبرة ههنا بخصوصها بل سائر حروف النداء مثل يا فى عدم اجتماعه مع لام التعريف واحتياجه الى الواسطة وايضا سائر الاسماء المبهمة مثل اى فى هذا الاعتبار وايضا سائر الاسماء المعرفة باللام مثل الرجل فى هذا القصد فيتناول مثل يا هؤلاء

الكرام و يا هذه المرأة و يا هذان العالمان الى غير ذلك فتأمل (قوله قدس سره بتوسيط اى مع هاء التنبيه) اما التزام هاء التنبيه فلانه لما كان فى حرف النداء معنى التنبيه فانجبر بقرب هاء التنبيه ما فات بعد حرف النداء واما اختيار الاسماء المبهمة فى التوسيط فلان النداء لا يقع الا على ما هو معلوم الهيئة فاذن كان المناسب ان لا يكون الواسطة معينا لئلا يتوقف الذهن عنده وتعين كونه واسطة ثم المناسب ان يكون ذلك المبهم طالبا لرفع ابهامه بحسب الوضع ليس الحاجة الى التعيين ثم المناسب ان يكون طالبا للمعرف باللام فيقع النداء عليه فلذلك وسطه تارة باسم الاشارة لانه مبهم يطلب بحسب وضعه ان يرفع ابهامه بالمعرف باللام و تارة باى اذا قطعت عن الاضافة و ابدل مما اضيف اليه هاء التنبيه فانها حينئذ مبهمة بخلاف ما اذا لم يقطع عن الاضافة او ابدل مما اضيف اليه بالتنوين فانها معينة بما اضيف اليه ثم كلمة اى التى جعلت واسطة ترفع ابهامها اما بالمعرف باللام واما بتوصيفه باسم الاشارة الذى يرفع ابهامه بالمعرف باللام هذا عند ارادة التعيين بالتدريج و تكرر المبهم الذى يورث زيادة شوق فى نيل المقصود ثم اعلم انه يفهم من ظاهر السياق ان الطريق فى ارادة النداء المعرف باللام منحصر فى جعل المبهم المذكور واسطة بين حرف النداء واللام وليس كذلك فانه اذا اريد نداء الزيدين التثنية المعرف باللام يقال يا زيدان بحذف اللام وذلك لان اللام فيه لجبر نقصان تعريف العلم حين تثنيته وجمعه فاذا ادخل فيه حرف النداء انجبر النقصان به فلا حاجة معها الى اللام فتحذف اللام والجواب ان المراد من الزيدان فى يا زيدان عند ارادة التثنية العلم الذى كان اللام فيه لجبر نقصان العلمية عند التثنية والجمع فليس المقصود فيه نداء المعرف باللام فيكون خارجا عما نحن فيه واما اذا قصد نداء الزيدين المعرف باللام المعهودين فلابد من توسيط المبهم و لا يجوز حذف اللام منه فيقال يا ايها الزيدان ثم اى فى قولنا يا ايها الرجل موصوفة حذف ما اضيف اليه بتعويض حرف التنبيه عند غير الاخفش و موصولة عند الاخفش بتقديرها اى هذا الرجل حذف صدر الصلة لكون المنادى طالب التخفيف والاول هو المرجح ليكون هذا واى على نحو واحد ولان جعل المعرف باللام وصفا اقرب بافادة كونه مقصودا بالنداء و لانه اذا كان اى موصولة كان المعرف باللام خبر مبتدأ محذوف فهو مرفوع لا محالة فلا حاجة الى قوله والتزموا رفع الرجل (قال المصنف رحمه الله ويا هذا الرجل) والفرق

بين ايها وهذا ان ايها لايكون مقصودا بالنداء اصلا وهذا يحتمل الامرين واذا كان هذا مقصودا بالنداء فالرجل مقصود بالصفة فيجوز رفعه ونصبه هذا اذا كان اى موصوفة واما اذا كان موصولة كما هو رأى الاخفش فيجوز كونه مقصودا بالنداء مثل هذا فتأمل (قال المصنف رحمه الله والتزموا رفع الرجل) يفهم من هذا القول انه لم يختر مذهب الاخفش لانه على مذهبه لاحاجة الى نكتة التزام رفع الرجل لانه على مذهبه خبر مبتدأ فيكون مرفوعا لامحالة (قوله قدس سره مايخرج صفة الاسم المبهم) الذى جعل وسيلة الى نداء المعرف باللام والا فلايجوز اخراج صفة الاسم المبهم مطلقا فان الاسم المبهم الذى كان مقصودا بالنداء فصفته ترفع و تنصب فلاوجه لاخراجه عن تلك القاعدة (قوله قدس سره وجواز الوجهين انمايكون فى توابع المنادى المبنى) فان قلت قديتبع محله فيجوز فيه وجهان فالحصر المستفاد من انما ممنوع قلت الحصر اضافى يعنى من بين توابع المنادى لايجوز الوجهان فى تابع المنادى المعرب بل فى تابع المنادى المبنى فتأمل (قال المصنف رحمه الله وقالوا) اى العرب فى محاوراتهم بناء على قاعدة الخ فيه ان قواعد النحاة مستنبطة من كلام العرب و مبنى على محاوراتهم لاالعكس فكيف صح قوله قالوا اى العرب فانه يدل على ان استعمال العرب بناء على القاعدة المذكورة و يمكن ان يقال ان العلم بالقواعد مبنى على استعمال العرب ومستنبطة منه واما وضع اصل القواعد ووجودها فيجوز ان يكون من العرب مقدما على استعمالهم وكان استعمالهم مبنيا عليها (قال المصنف رحمه الله ياالله) فان قلت كلمة الله علم للبارى تعالى وليست اللام فيه حال العلمية للتعريف فبادخال حرف النداء عليه لم يقع اجتماع آلتى التعريف حتى يحتاج الى التصريح بذلك فيكون ذكره كالاستثناء من القاعدة السابقة قلت مجرد كون اللام فى وقت ما للتعريف مانع من اجتماع حرف النداء معها الا اذا صدق على المعرف باللام المدخول لحرف النداء القاعدة المذكورة ولهذا لايدخل حرف النداء فى مثل النجم والصعق الذى صار من الاعلام الغالبة (قوله قدس سره فلايقال فى سعة الكلام لاه) وان كان واقعا فى قول الشاعر * تسمعها لاهه الكبار * بضم الكاف الكبير (قال المصنف رحمه الله خاصة) قال بعض المحققين كلمة خاصة اشارة الى ثلاثة احكام يختص بها لفظ يا الله فى باب النداء الاول قطع همزته والثانى اختصاص ندائه بكلمة يا من بين حروف النداء و الثالث اجتماع حرف النداء باللام وان كان الاخير اشد

تناسبا بالمقام ثم من خصائص هذا اللفظ فى باب النداء انه يحذف حرف النداء منه و يعوض الميم المشددة و يؤتى فى آخره فيقال اللهم بمعنى يا الله (قوله قدس سره * من اجلك يا التى تيمت قلبى *) وآخره * وانت بخيلة بالوصل عنى * ومعنى تيمت ذللت وقيل جاء بمعنى احرقت قال شارح الابيات قوله من اجلك متعلق بمحذوف اراد حمل المشاق وتيمه اى عبده الحب وذلله والبخل البعد يقال بخل عنه و بخل عليه يعنى يستعمل بخل بعن و على بمعنى واحد و المعنى اشاق من اجلك يا ايتها الحبيبة التى ذللت قلبى فى حبك و انت بخيلة بالوصل عنى ولاتواصلنى وفيه تقبيح لمافعلت من البخل بالوصل انتهى (قوله قدس سره اشد شذوذا) الظاهر ان اشد بالدال المهملة يوصل به لقصد معنى افعل التفضيل من الشذوذ بسبب ان الشذوذ من العيوب التى لايشتق منه افعل التفضيل والا فلابد ان يكون اشذ بالذال المعجمة فلاحاجة الى ذكر الشذوذ كما يقال زيد افضل فضلا (قوله قدس سره اى فى تركيب يتكرر فيه المنادى المفرد المعرفة صورة) المناسب ان يقيد المنادى المفرد المعرفة بكون مايرفع به هو الضمة ليصح الحكم فيه بانه يجوز فيه الضم والفتح او يحمل الضم فى قوله يجوز فيه الضم والفتح على الضم ومايقوم مقامه من الالف والواو اللذين يكون الرفع بهما فى بعض المواد (قوله قدس سره وتيم الثانى تأكيد لفظى) ولم ينون الثانى اما لما قال الشيخ الرضى من ان التأكيد اللفظى فى الاغلب تكرير اللفظ الاول بلا تغيير وتفاوت فلما حذف تنوين الاول للاضافة فجاء الثانى بلاتنوين ايضا واما لعدم انصرافه لكونه علما لمؤنث بتأويل القبيلة او لكونه علما واقعا فى الشعر ويقتضى الشعر عدم صرفه فلم يصرف بسبب واحد هو العلمية كما هو مذهب الكوفيين (قوله قدس سره وذلك مذهب سيبويه) قال بعض المحققين هذا مذهب الخليل وهو استاد سيبويه فهو تابع له فى هذا المذهب (قوله قدس سره والسيرا فى اجاز الفتح) كان المصنف لم يختر بل اشار الى رده بتقديم الخبر اعنى لك حتى يحصر الاحتمال فى الضم و النصب (قوله قدس سره لانه اما تابع مضاف اوتابع مضاف) كلمة او لمنع الخلو وتيم الثانى تابع مضاف بالصفة على التقدير الاول وهو كون تيم الاول منادى مفردا معرفة وتابع مضاف بالاضافة والصفة على التقدير الثانى اما الاضافة فعلى تقدير كون تيم الاول مضافا الى العدى المذكور واما الصفة فهو اذا كان تيم الاول مضافا الى العدى المقدر (قوله قدس سره يا تيم تيم عدى لا ابالكم) اعنى تيم بن عبد مناف وهم قوم

عمر بن لجاء و عدى اخوهم والمعنى يا اخوان عدى انتهوا حتى لايلقينكم عمر بن لجاء فى مكروه وقوله لاابالكم قال الجوهرى هومدح اى انك شجاع ماجد مستغن عن الاب و انك رأس السلسلة لا حاجة لك الى ان تنسب الى الاب وقال الازهرى انه شتم لاشتم فوقه اى لست بابن رشيد وليس لك اب معين وضاع نسبك وفى القاموس لااب لك لاابالك كل ذلك دعاء فى المعنى لامحالة وخبر فى اللفظ (قوله قدس سره احترازعن نحو يافتاى) ونحو ياقاضى فانه اذا حذف منه الياء التبس بالمفرد المعرفة ولم يعرف انه مضاف الى ياء المتكلم لكن اشتراط كون ما قبل الياء مكسورا يخرج نحو يامسلمى تثنية وجمعا مع انه ينبغى ان يجوز حذف الياء منه لعدم الالتباس بعد الحذف اذياء التثنية والجمع يدل على الياء المحذوفة هكذا يستفاد من كلام بعض المحققين و فيه ان فى صورة الجمع ما قبل الياء الباقية مكسورة فيلتبس بالمفرد المضاف الى ياء المتكلم فتأمل ثم هذا اذا كان الحذف اكتفاء بالكسرة واما اذا كان بالشهرة فينبغى ان يجوز حذف الياء فى مثل يافتاى ايضا اذا اشتهر اضافته الى ياء المتكلم ثم انه كما ان حذف الياء والاكتفاء بالكسرة مخصوص بغير يافتاى كذلك القلب بالالف ايضا مخصوص بغير يافتاى لانه يجب حينئذ حذف احديهما فيلزم الالتباس فينبغى ان يشير الى ذلك فى قوله وقلبها الفا (قوله قدس سره هذان الوجهان) المقصود منه اما التحقيق او الاعتراض بان قول المصنف يستدعى جواز هذه الوجوه الاربعة فى كل منادى مضاف الى ياء المتكلم مع ان الوجهين الاخيرين غير جائز فى مثل ياعدوى فتأمل (قوله قدس سره المغيرة بالقلب والحذف) الاولى ان يقال لتدل شهرته على الياء المغيرة او المحذوفة لان المحذوف لايسمى مغيرا (قوله قدس سره و قد جاء) قال بعض المحققين الشذوذ فى غير يا بنى فانه كثر فيه الفتح لثقل اليائين يعنى كثر فيه الفتح بسبب قلب الياء الثانية الفا وحذف الالف والاكتفاء بفتح ما قبل الياء وهو الياء الاولى وفيه انه يكون حينئذ يابنى بفتح ياء واحدة مع ان الاسماع فى القرآن و غيره بيائين مع الادغام فتأمل (قوله قدس سره بالهاء فى هذه الوجوه كلها) على تقدير ان يكون جعل قوله و بالهاء وقفا مسئلة على حدة عطفا على الجملة السابقة او على خبرها يدل على وجوب الهاء فى الوقف فى الاحوال الاربعة المذكورة لكن الوجوب ليس الامع الالف و اما الوقف على غلامى بسكون الياء فبالسكون اجود و يجوز حذف الياء واسكان ماقبله ايضا فى غلامى بفتح الياء و يجوز الهاء والاسكان والاولى ان يكون قوله بالهاء عطفا على بلاهاء

محذوف تقديره ويكون المنادى المضاف الى ياء المتكلم بلاهاء و بالهاء وقفا فيفيد العبارة الجواز لكن يحمل على مايشمل الوجوب ايضا لئلا يشكل بصورة الالف فان الهاء مع الالف كما ذكرنا (قوله قدس سره فرقا بين الوقف والوصل) فيه ان زيادة الهاء فى صورة قلب الياء الفا مثل ياغلاما يوجب التباسه بالمستغاث بالالف وهذا الالتباس يخل بالمعنى بخلاف التباس حال الوقف بالوصل فانه لايخل بالمعنى فدفع هذا الالتباس يوجب التباسا افحش منه فتأمل (قوله قدس سره على الوجوه الاربعة) الخ اى على الوجوه الاربعة مع الهاء فى الوقف وكأن قوله كسائر ما اضيف الى ياء المتكلم للدلالة على هذا المعنى (قوله قدس سره بابدال التاء بالياء) قال بعض المحققين الباء صلة الابدال وانما تدخل على المتروك فدخوله الياء التحتانية ومافوقها التاء الفوقانية دون العكس كما سبق الى الاوهام وطولت هذه التاء فى الكتابة لكونها ليست متمحضة للتأنيث لانها بدل من الياء كتاء بنت لكن يوقف عليها بالهاء لكونها عوضا عن زائد بخلاف بنت فان تاءها عوض عن حرف اصلى هو همزة ابن او واو بنو وفيه ان من قاعدة رسم الخط ان اللفظ يكتب على وجه يقرأ فى حال الوقف فاذا قرئ ياابت و ياامت بالهاء فى حال الوقف فلا وجه لتطويله (قوله قدس سره اومكسورة لمناسبة الياء) اما باعتبار ان الياء تقتضى كسرة ما قبلها فلما ابدلت التاء بالياء وفتحت ما قبل الياء كسائر تاآت التأنيث انتقل الكسرة التى لمناسبة الياء فى ما قبلها الى التاء فتأمل (قال المصنف رحمه الله و بالالف) عطف بحسب المعنى على ياابت فان قولنا و بالالف فى معنى و ياابتا فيعطف على ياابت اوعطف على فتحا و كسرا اى و كائنة بالالف اوعطف على محذوف اى بلاالف والتقدير قالوا ياابت و ياامت بلا الف و بالالف فتأمل (قوله قدس سره لابالنظر الى الابن المضاف) فيه انه لوكان الاختصاص بالنظر الى المضاف اليه لا المضاف لجاز ان يقال ياغلام ام او ياغلام عم مثل ياابن ام و ياابن عم مع انه ليس كذلك وخصوص جريانه فى البنت كجريانه فى الابن لايوجب تعميم المضاف فالاولى ان يعتبر الاختصاص بالنظر الى الجزئين و يجعل البنت داخلا تحت الابن دخول المؤنث تحت المذكر كما هو الشايع (قوله قدس سره فقالوا ياابن امى و يا ابن عمى بفتح الياء وسكونها) وقالوا ايضا بالهاء وقفا فالاولى الاشارة اليه ايضا (قوله قدس سره ونقل التضعيف) اى الميم المشددة (قوله قدس سره و لما كان من خصائص النداء الترخيم) اى الترخيم فى سعة الكلام و الترخيم من رخم الكلام من باب كرم

اونصر بمعنى لان وسهل فهورخيم والجارية اذا صارت سهلة النطق يقال رخيمة ومنه الترخيم فى الاسماء لانه سهل النطق بها (قوله قدس سره جائز اى واقع فى سعة الكلام) حمل الجواز على الوقوعى الذى وقع فى سعة الكلام من غيرضرورة وفهم الترخيم الضرورى الواقع فى المنادى للضرورة بالمقايسة بالطريق الاولى وحينئذ يقابل قوله فى غيره ضرورة تقابل الضد بالضد ويجوز ان يحمل الجواز على معنى اعم من الواقع فى سعة الكلام و فى الواقع للضرورة فيقابل حينئذ بقوله و فى غيره تقابل العام بالخاص (قوله قدس سره واقع ضرورة اى لضرورة شعرية داعية) الخ الظاهرانه حمل نصب قوله ضرورة على انه مفعول له و الفعل المعلل هو الوقوع الذى قام بالترخيم والضرورة قائمة بالمتكلم فلم يتحقق شرط جواز تقدير اللام فى المفعول له وهو كونه فعلا لفاعل الفعل المعلل الا ان يجعل الاضطرار صفة للترخيم اى الترخيم فى غيرالمنادى واقع لاضطراره الى الوقوع فتأمل (قوله قدس سره و يمكن حمله على تعريف مطلق الترخيم) فيه ان قوله تحقيقا على التفسير الذى ذكره الشارح لايصدق على ترخيم غيرالمنادى بل على بعض اقسام ترخيم المنادى ايضا فكيف جعله تعريفا لمطلق الترخيم مع وجود قيد تحقيقا فى هذا التعريف (قوله قدس سره لانه ليس آخر اجزاء المنادى) نظرا الى المعنى فان المنادى فى ياغلام زيد الغلام المخصوص وهو لايستفاد بدون زيد (قوله قدس سره نظرا الى اللفظ) ولهذا اعرب فى الجزء الاول (قوله قدس سره لعدم ظهور اثر النداء فيه) ولان المقصود من المستغاث ينافيه كما سيجئ فى عدم جواز حذف حرف النداء منه (قوله قدس سره لان الجملة محكية) ونقل عن بعض العرب جواز ترخيمها بحذف الجزء الاخير (قوله قدس سره فيما ابقى دليل على ما القى) دليل مبتدأ مؤخر وفيما ابقى خبرمقدم عليه (قوله قدس سره نقص الاسم) اى تنقيص اقل ابنية المعرب فانه لايجوز وان جاز نقصانه ان لم يكن الاسم معربا اومافى حكمه (قوله قدس سره بلاعلة موجبة) والمحذوفة لعلة موجبة كما فى عصا فى حكم الثابت (قوله قدس سره شرع فى بيان كمية الترخيم) ويمكن ان يقال شرع فى اقسام الترخيم اوشرع فى بيان خصوصيات الترخيم بعد الفراغ من بيان شرائط مطلق الترخيم (قوله زيدتا اولا) يعنى زيدت الياء فى ثمانية اولا ثم زيدت تاء التأنيث (قوله قدس سره من باب عمار) فى ان فى آخره حرفا صحيحا قبله مدة فهو حينئذ ايضا من قبيل ما يحذف منه حرفان عند الترخيم لكن من الضابطة الثانية دون الاولى

(قوله قدس سره اى صحيح اصلى) اواراد عن الحرف الاصلى سواء كان حرف علة اولم يكن ليشمل مثل مرمى ومدعو فلا يحتاج الى التعميم من الحقيقى والحكمى لكن اراد ان يصحح لفظ الصحيح بقدر الامكان (قوله قدس سره نحو سعلاة) السعلاة والسعلاء بكسرهما الغول اوساحرة الجن (قوله قدس سره لان ثبون وقلون) قال فى المهذب الثبة كروه والثبات والثبون جمعه ايضا الثبة ميان حوض والقلة سركوه وسبوى برزك والظاهران قلون جمعه (قوله قدس سره فى كلا القسمين) ليس من تتمة الجزاء حتى يلزم التكرار والاستدراك بل لتحرير المدعى ليرتبط به قوله امافى الاول واما فى الثانى (قوله قدس سره المثل السائر) اى المثل الجارى على الالسنة والنقد بفتحتين صغار الغنم (قال المصنف رحمه الله وان كان مركبا) اى مركبا من الاسمين بقرينة قوله حذف الاسم الاخير فيخرج المركب من تاء التأنيث مثل طلحة وسعلاة من هذه القاعدة ودخل فى قوله والافحرف واحد فان قلت يجوز ان لايكون المنادى المرخم مركبا من اسمين ولم يكن الجزء الاخير ايضا حرفا واحدا ففى اى ضابطة يدخل هذه الصورة قلت هذا نادر الا فى المركب من لام التعريف والاسم مثل الرجل اوفى المركب من الفعل و الاسم وهما لايقعان منادى مرخما اما الاول فظاهر واما الثانى فلانه جملة فلا يرخم منها (قوله قدس سره ان لايكون مضافا ولاجملة) العلة ذكرفى عدم ترخيم المنادى المضاف تجرى فى مشابه المضاف اليه فلابد ان لايكون تلك المركب مشابها للمضاف اليه ايضا (قوله قدس سره فحرف واحد اى فيحذف حرف واحد) قدر فعل المضارع مع ان الاحوال السابقة معبرة بصيغة المضى لعل هذا السبب الفاء فانه لايجوز فى الجزاء الماضى بغير قد فان قلت قوله والافحرف واحد لايتناول مثل ياضاربة مع انه لم يحذف منه حرف واحد وانما قلت لايتناول مثل ياضاربة لانه مركب من ضارب وتاء التأنيث قلت المراد من المركب هو المركب من الاسمين بقرينة قوله وان كان مركبا حذف الاسم الاخير فان لم يكن مركبا من الاسمين دخل فى قوله والافحرف واحد فتأمل (قوله قدس سره وهو اى المنادى المرخم فى حكم المنادى الثابت بجميع اجزائه) ويجوز ارجاع ضميره والى المحذوف بالترخيم الا انه حمله على ذلك تقابله بقوله وقد يجعل اسما برأسه فان ضميرها يجعل راجعا الى المنادى المرخم فحسن التقابل يقتضى ان يكون ضميره راجعا الى المنادى المرخم ويستثنى من هذه القاعدة بعض المنادى المرخم نحو يا اعلون و ياقاضون فانه يقال بعد الترخيم يا اعلى و ياقاضى باعادة المحذوفة فلو كان المنادى المرخم

في حكم الثابت بجميع اجزائه في هذين المثالين لقيل يااعل و ياقاض مع انه لم يقل
(قال المصنف رحمه الله فيقال ياحار) الفاء فاء فصيحة تقديره اذا كان كذلك فيقال
ياحار في ياحارث اوعاطفة عطف الفعلية على الاسمية الأولة بالفعلية كأنه قيل
يجعل المنادى ثابتا بجميع اجزائه فيقال اوفاء النتيجة تقديره يجعل المنادى المرخم
في حكم الثابت بجميع اجزائه وكل مايجعل في حكم الثابت يقال بعد الترخيم مابقي
كما كان فيقال ياحار في ياحارث (قوله قدس سره وفي ثمود ياثمو) الخ ومثل
بثلاثة امثلة لان التغير في الاستعمال الاول قد يكون بالتحريك فقط كما في كرا
وقد يكون بالقلب والتحريك كما في ثمي (قوله قدس سره وفي ياكروان) قال
في الحاشية كروان طائر طويل العنق انتهى وفي الصراح كروان طائر يقال له
الحبارى وآنراشواظ كويند كريزوى كراوين جماعت كروان بالكسر ايضا جماعة
على غير القياس (قوله قدس سره صيغة النداء يعني يا) اشعار بان يا اصل في حروف
النداء حتى يعبر عنه بصيغة النداء ويجوز ان يراد بصيغة النداء مجموع المنادى
مع الياء للتنبيه على ان صيغة النداء استعيرت للمندوب (قوله قدس سره لانه
لايدخل عليه سواها) علة لذكر قوله خاصة (قوله لكونها اشهر صيغها) علة
لتعميم يا حتى استعمل في غير المنادى فان قلت شهرتها في النداء يستدعي ان لاتستعمل
في غير النداء لئلا يلتبس بالمنادى قلت لاالتباس للفرق الواضح بين المتفجع عليه
وبين المطلوب الاقبال فيعلم المراد بقرينة المقام (قوله قدس سره عند فقد
المتفجع عليه عدما) هذا بالنظر الى الاغلب الاكثر والا فيجوز ان يتحقق المتفجع
عليه وجودا ولم يوجد هناك المتفجع عليه عدما (قوله قدس سره واختص
المندوب بوا) اي كلمة وا مختص بالمندوب ولايستعمل في غيره فالباء داخل على
المقصور وهو الاعرف الاشهر كما حمل على هذا المحقق التفتازاني في شرح التلخيص
في بحث ضمير الفصل في قوله فلتخصيصه بالمسند اي تخصيص المسند اليه بالمسند (قوله
قدس سره لم يرد عليه انه لايقع نكرة) ويجوز حمل كلامه على العموم ودفع
الايراد بجعل قوله ولايندب الا المعروف بمنزلة المستثنى من القاعدة (قوله قدس
سره وجاز لك زيادة الالف) الخ قال الاندلسي اذا كان المندوب مع يا يجب زيادة
الالف لئلا يلتبس بالمنادى وقال الرضي ان كانت قرينة تدل على الندبة لايجب زيادة
الالف مع ياء ايضا والا فيجب (قوله قدس سره عدلت الى حرف مد مجانس
لحركة آخر المندوب) قال بعض المحققين والاظهر ان الواو والياء منقلبة من الالف
لحفظ حركة آخر المندوب (قال المصنف رحمه الله واغلامكيه) نبه بهذا المثال

على انه يجوز ندبة المضاف الى المخاطب فان المندوب لايلزم ان يكون مخاطبا
بل هو في الاغلب غير مخاطب بخلاف المنادى فانه لايجوز نداء المضاف الى المخاطب
لئلا يلزم خطابان في كلام واحد الى شخصين اذ المنادى مخاطب قال بعض
المحققين ولايبعد ان يكون هذا داعيا الى اخراج المندوب من المنادى (قوله
قدس سره اذ الميم اصلها الضم) دفع دخل مقدر وهو ان الواو كيف يكون
مجانسا لحركة الآخر فان الآخر في غلامكم ساكن فدفع بان الميم في الاصل
مضمومة حتى ان بعض القراء ضموا الميم في انتم وكم (قوله قدس سره ولايندب
من قسم المندوب المتفجع عليه عدما) هذا التقييد غير مفهوم من عبارة المصنف
والعلة التي ذكرت في اشتراط المفرد فيه في المتفجع عليه يجري في المتفجع عليه
وجودا ايضا (قال المص رحمه الله الا المعروف) سواء كان علما او غير علم
نحو وامن قلع باب خيبراه وما حكاه الكوفيون من قولهم وارجلا مسبحاه فشاذ
(قوله قدس سره لانه يجئ به لتمام المضاف) لان الاسم انما يتم بالتنوين او اللام
او بنون التثنية او الجمع او الاضافة بخلاف الصفة فانه يجئ بعد تمام الموصوف
فلهذا جاز الفصل بين الصفة والموصوف في سعة الكلام دون المضاف
والمضاف اليه (قوله قدس سره والجمجمة القدح) قال بعض المحققين
ومن الغرائب انه قال المصنف في شرح المفصل الجمجمة الرأس ولعله الكأس
والخطأ من الناسخ (قوله قدس سره يعني به ما كان نكرة قبل النداء) وفيه
رد على من قال المراد باسم الجنس ما دخل اللام عليه (قوله قدس سره
لانه كاسم الجنس في الابهام) قال الفاضل المحشي لانه موضوع في الاصل
لما يشار اليه للمخاطب وبين كون الاسم مشارا اليه وبين كونه منادى اي مخاطبا
تنافر ظاهر فلما اخرج في النداء عن ذلك الاصل احتيج الى علامة ظاهرة تدل
على تغيره وجعله مخاطبا وهي حرف النداء (قوله قدس سره سواء كان مع بدل)
رد لما ذكره الشارح الرضي من ان المصنف لم يذكر لفظة الله فيما لايحذف منه
حرف النداء وهي منه لايحذف الا مع الابدال بالميم في آخره (قوله قدس
سره نحو يوسف اعرض) اي يا يوسف الخ قيل هو عربي وفيه انه لو كان
عربيا ينصرف فيه اذ ليس فيه الا العلمية وقد يدفع بانه يجوز ان يكون معدولا
من يوسف بكسر السين (قوله قدس سره فلايجوز الحذف من ايهذا
من غير ان يوصف هذا بذي اللام) فالمناسب ذكره فيما لايجوز حذف
حرف النداء منه لئلا يختل البيان (قوله قدس سره فانه امرأة امرئ القيس

حين كرهته) فلا اصبحت اخذت منه الطلاق وهو مثل فى شدة طلب الشئ وقيل مثل يستعمله المغموم (قوله قدس سره و فى أفتد مخنوق) قيل هو مثل للتحريض على تخليص النفس من الورطة الشديدة (قال المص رحمه الله اطرق كرا) قال الفاضل المحشى الاطراق خاموش بودن وچشم در پيش افكندن وسرفرو كردن (قوله قدس سره هى رقية) اذا سمعها تلبد بالارض فيلقى عليه ثوب فيصاد صار مثلا لمن يكبر وقد تواضع من هو اشرف منه (قوله قدس سره والمعنى ان النعامة الذى هو اكبر منك) قيل معناه ان ذكر الحبارى طويل العنق فيراد باطرق اخفض عنقك للصيد فان النعام اطول منك اعناقا وقد اصطيد (قوله قدس سره فان ان ناصبة للمضارع ادغمت نونها فى لام لا) وان لايسجدوا مفعول لايهتدون الذى قبله ولازائدة او بدل من اعمالهم او متعلق بصدهم او زين بتقدير لام التعليل (قوله قدس سره الثالث من تلك المواضع الاربعة) لابد من تقدير المضاف فى قوله ما اضمر عامله اى موضع ما اضمر عامله ويجوز ان يحمل الثالث على القسم الثالث من الاقسام الاربعة للمفعول به الذى يحذف عامله وجوبا فهم ذلك من قوله ووجوبا فى اربعة مواضع او يحمل على المفعول المطلق فحينئذ لايقدر المضاف (قوله قدس سره ما اى مفعول) لم يقيد المفعول بقوله به اما لظهوره فان المتبادر من المفعول هو المفعول به واما للاشارة الى ان مفهوم ما اضمر عامله على شريطة التفسير اعم ومتناول لمطلق المفعول الذى اضمر عامله على شريطة التفسير حتى يتناول المفعول فيه الذى اضمر عامله على شريطة التفسير ولهذا جعل جنس التعريف الاسم لاالمفعول به وادخل كلمة كل تصريحا بانه اعم من المفعول به وان كان ذكر كل لايلايم بمقام التعريف ولهذا اجمل بيان ما اضمر عامله فى المفعول به (قوله قدس سره الشرط والشريطة واحد) والتاء فى الشريطة اما باعتبار كونها صفة للعلة واما للنقل من الوصفية الى الاسمية ويجوز ان يكون الشريطة بمعنى الطريقة والطرق والاضافة حينئذ لامية (قوله قدس سره اى اضمر عامله بناء على شرط هو تفسيره) اشارة الى ان قوله على شريطة ظرف مستقر متعلق بالبناء المقدر اما باعتبار كونه مفعولا له للاضمار اومفعولا مطلقا له وتقديره وبنى الكلام بناء على شريطة التفسير ويجوز ان يكون الظرف لغوا متعلقا باضمر على ان يكون على بمعنى مع (قوله قدس سره احترازا عن الجمع بين المفسر و المفسر) قيل الجمع بين المفسر والمفسر يقع فى كلامهم

كما فى قولك جاءنى رجل وجاءنى اخوك اى زيد فالاحتراز عنه غير واجب قال بعض المحققين الاولى ان يقال احترازا من صيرورة التفسير عبثا لئلا يرد النقض المذكور وفيه ان النقض وارد على ماذكره ايضا اذ ذكر المفسر لايوجب كون التفسير عبثا كما فى المثال المذكور وقال ايضا وبعد فيه نظر لان العبث انما يلزم فى زيدا ضربته وزيدا مررت به واما فى زيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل لابست زيدا حبست عليه فلابد فى اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد اطرادا للباب ويمكن ان يقال المراد الاحتراز عن الجمع بين المفسر والمفسر فى صورة حصل الابهام فى الكلام من عدم ذكر المفسر ويتعلق الغرض بتفسيره بمفسر وعدم جواز الجمع فى مثل هذه الصورة مطرد وفى مثل قوله اهنت زيدا ضربت غلامه ولابست زيدا حبست عليه من حيث ان ضربت زيدا غلامه وحبست عليه تفسير للفعل المقدر فلابد من حذفه اذ لو ذكر لم يكن تفسيرا له وفيه بحث اذ لو ذكر يجوز ان يكون تفسيرا له باعتبار ان المراد من الاهانة الضرب مثل ضرب غلامه ومن الملابسة الحبس عليه كما لايخفى فتأمل (قوله قدس سره كل اسم بعده فعل الخ) لم يقل كل مفعول لان المتبادر من المفعول المفعول به وما اضمر عامله اعم من المفعول به حتى يتناول المفعول فيه وان كان البحث فيما اضمر عامله الذى هو المفعول به ولان التصريح بالمفعول يخرج ماعدا صور النصب ولم تكن من مظان الاضمار على شريطة التفسير بخلاف الاسم فانه يدخله بحسب الظاهر فيكون ماعدا صور النصب من مظان الاضمار على شريطة التفسير ويناسب ان يبين احواله (قوله قدس سره احترز به) اى بقوله بعده فعل اوشبهه (قوله قدس سره جزء الكلام الذى بعده) اى بحيث يصح ان يكون ذلك الاسم من تتمة هذا الكلام اذا سلط ذلك الفعل اوشبهه عليه بقرينة قوله لو سلط عليه هو اومناسبه لنصبه (قوله قدس سره مشتغل ذلك الفعل اوشبهه) قوله مشتغل صفة للفعل اوشبهه على سبيل التنازع واعمال الاول ويجوز ان يقدر موصوفه اى كل واحد منهما (قوله قدس سره عنه اى عن العمل فى ذلك الاسم بضميره اى بالعمل فى ضميره) فالظرف فان اعنى عنه وبضميره كلاهما متعلق بمشتغل لكن الاول باعتبار تضمنه معنى الفراغ والاعراض والثانى باعتبار حقيقة معنى الاشتغال ويجوز ان يكون الباء فى قوله بضميره للسببية ويكون كلا الظرفين متعلقا بمشتغل باعتبار تضمين معنى الفراغ والاعراض باعتبار العمل فى ضميره كما يشعر به قوله اى

بالعمل فى ضميره (قوله قدس سره اومتعلق ضميره) بأن يكون المفعول مضافا الى ضميره كما فى زيدا ضربت غلامه او موصوفا للعامل فى ضميره نحو زيدا ضربت رجلا اهانه او موصولا صلته عامل فى ضميره كما فى زيدا ضربت الذى اهانه (قوله قدس سره اوسلط بمجرد رفع ذلك الاشتغال) فيه بحث وهو انه انما احتيج الى رفع ذلك الاشتغال فى تسليط نفس الفعل اوشبهه واما تسليط مناسبه خصوصا فى العامل فى المناسب باللزوم فلاحاجة الى رفع ذلك الاشتغال بل لزوم ذلك الفعل المفسر العامل فى الاسم بملاحظة اشتغال الفعل المفسر بمعموله مثلا كون اهنت زيدا لازما للفعل المفسر الذى هو ضربت غلام زيد باعتبار تعلق الضرب بغلام زيد فلامعنى لرفع ذلك التعلق بتسليط لازم ضرب الغلام الذى هو اهانة زيد الا ان يتكلف واريد من رفع الاشتغال هو قطع النظر عن اعتبار مفسريته وملاحظته فى رتبة المفسرية فتأمل (قوله قدس سره كما هو الظاهر المتبادر) متعلق بقوله لنصبه بالمفعولية او بجميع ما اعتبر فى هذا التعريف (قوله قدس سره فان عمل معنى الابتداء فيه ورفعه اياه) فان قلت فعلى هذا يخرج عن التعريف جميع افراد ما اضمر عامله ايضا فان زيدا فى زيدا ضربته مثلا معمول للفعل المقدر فعمل الفعل المقدر فيه ايضا مانع من ذلك قلت المراد ان فيما اضمر عامله لامانع صورة عن العمل الا اشتغال الفعل المذكور بالضمير اومتعلقه فانه اذا رفع ذلك الاشتغال يجوز ان يكون الاسم المذكور منصوبا بهذا الفعل ولم يقدر فعل بخلاف زيد ضربته فان رفع زيد مانع من عمل ما بعده فيه فتأمل (قوله قدس سره خرج خبر كان) الخ قال بعض المحققين لا يخفى ان خروج خبر كان بقوله كل اسم لانه كما ان المتبادر فى هذا المقام من قوله لنصبه النصب بالمفعولية كذلك المتبادر من كل اسم المفعول به انتهى وفيه ان هذا التحقيق منه مناف لما حققه فى اول التعريف من ان ذكر الاسم دون المفعول وكذ ذكر الكل اشارة الى ان ما اضمر عامله اعم من المفعول به ولهذا اجل ذكر ما اضمر عامله فى المفعول فيه وايضا لوكان المتبادر ذلك فلاوجه لاخراج مثل زيد ابوك بقوله بعده فعل اوشبهه ولا الى اخراج مثل زيد ضربته بقيد الفراغ عن العمل بمجرد الاشتغال لان زيد فى المثالين ليس بمفعول به ثم اخراج خبر كان من ما اضمر عامله بعد تعميم الاسم من المفعول به غير مناسب لتناول التعريف له وارتكابه غير مضر فى قاعدة من القواعد فتأمل (قوله قدس سره وههنا صور اربع) اى داخل فى تعريف ما اضمر عامله وان كان باعتبار شبه الفعل يكون صور اخر لكن

لما لم يتعلق الغرض به ولم يلتفت المص الى مثله عد الشارح ما كان بعد الفعل وشبه الفعل صورة واحدة ولم يلتفت ايضا الى اجتماع الصور الثلث والاثنين بأن يصح فى مادة واحدة تسليط نفس الفعل وتسليط مرادفه وتسليط لازمه ايضا او يصح تسليط لازمه مع مرادفه او مع نفسه او نفسه مع مرادفه لانه لما صح تسليط نفسه لايصار الى تسليط مرادفه اولازمه ولما صح تسليط مرادفه لايصار الى تسليط لازمه فتأمل (قوله قدس سره والاحسن) فى ترتيبها تأخير مثال المشتغل) الخ لكن اخر حينئذ عنه مثل زيدا حبست عليه ليكون الافعال المعلومة فى طرز واحد ولم يتخلل بينها الفعل المجهول (قوله قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادفا لجاوزت) فان قلت الترادف صفة المفردات ومررت به مركب فكيف يكون مرادفا لجاوزت قلت المراد ان المرور الذى تعدى بالباء والباء خارج عنه مرادف للمجاوزة (قوله قدس سره فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته) الاولى ان يقال فان الاصل ضربت زيدا بترك ضربته فان فى الاصل الفعل الاول موجود بدون الثانى وبعد حذفه احتيج الى المفسر ففسر بالثانى او يقال فان التقدير ضربت زيدا ضربته (قوله قدس سره فى مظان الاضمار على شريطة التفسير) فى القاموس مظنة الشئ موضع يظن فيه وجوده والمظان جمعه نقل عنه فى الحاشية اى فى مواقع يظن فى بادى النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه فى الواقع (قال المص رحمه الله ويختار الرفع) قدم صورة اختيار الرفع على النصب مع ان مناسبة الثانى بالباب اشد لانه راجح لسلامته عن الحذف ولان ما هو ابعد من الباب اهم بالذكر منه فان قلت فعلى هذا كان المناسب تقديم صورة وجوب الرفع لغرابته مع انه اخره عن جميع الصور قلت صورة وجوب الرفع غير مناسب بالباب بحيث يكون ذكره اجنبيا ولهذا غير فيه الاسلوب وقال وليس از يد ذهب به منه فذكره فى اول بحث ما اضمر عامله غير مناسب فتأمل (قوله قدس سره بالابتداء اى بكونه مبتدأ) حمل الابتداء على كونه مصدر المبتدأ اى المبتدائية المفسرة بكونه مبتدأ ويحتمل ان يراد بالابتداء ما هو العامل فى المبتدأ والخبر المشهور بالابتدائية لكن حينئذ لم يتعين كونه مبتدأ لاحتمال الخبرية بحذف المبتدأ وعلى التقديرين فيه رد لجعل رافعه فعلا مجهولا مقدرا لانه ارتكاب ما لاحاجة اليه وفيما اختاره الشارح اشعار بجهة كون الرفع مختارا وهو الاستغناء عن تكلف التقدير فتأمل (قوله قدس سره لان تجرده عن العوامل اللفظية

يصحح رفعه بالابتدأ) لابد فيه من قيد آخر وهو الاسناد اى تجرده ليسند اليه شئ اويسند الى شئ ثم ان التجريد المذكور موجب للرفع بالابتداء لامصحح فقط الاان يقال المراد ان صحة تجرده او يقال اوتجرده الظاهرى يصحح وماهو موجب هو التجرد ظاهرا وحقيقة فتأمل (قوله قدس سره اى قرينة ترجح خلاف الرفع يعنى النصب) المراد صلاحية الترجيح لاالترجيح بالفعل فان المرجح بالفعل معدوم عند وجود اقوى منها فيتناول الضابطة الثانية ايضا فلاحاجة الى قوله اوعند وجودا قوى منها وايضا فى صورة استواء الامرين المرجح بالفعل للنصب معدوم فلابد من اختيار الرفع وليس كذلك وانما حمل القرينة على قرينة ترجح خلاف الرفع لاعلى مايصححه لان عند عدم قرينة مصححة للنصب وجب الرفع ولايجوز النصب والبحث فى اختيار الرفع وجواز النصب فتأمل (قوله قدس سره بسلامته عن الحذف) قيل يعارضه ترجيح النصب بعدم كون الجملة خبرا فان فى جعل الجملة خبرا مع استغنائها تكلفا لايخفى واجيب بأن السلامة عن الحذف ارجح لكن على هذا الجواب يلزم فى جميع صور اختيار الرفع ان يكون ترجيح لوجود الاقوى ولم يتحقق مادة عند عدم قرينة خلافه فتأمل (قال المص رحمه الله كاما مع غير الطلب واذا للمفاجأة) الاخصر الاوضح اوعند وجود اما مع غير الطلب واذا المفاجأة الاان يقال جوز المص تحقق مادة اخرى اوجود الاقوى فجعل وجوداقوى ضابطة وجعل دخول اما مع غير الطلب واذا للمفاجأة مثالالها (قوله قدس سره مع غير الطلب) لم يقل مع الخبر ائلايتوهم منه خبر المبتدأ (قوله قدس سره فالمراد بلزوم الاسمية غلبة وقوعها) اوتخصيص اللزوم بماعدا باب الاضمار على شريطة التفسير (قوله قدس سره على جمله فعلية متقدمة) اى عند عدم قرينة ترجح خلاف النصب فان قلت فهى متحققة دائما على تقدير الرفع فلم يتحقق مادة اختيار النصب على تقدير العطف على الفعلية للتناسب قلت لم يعتبر السلامة من الحذف من القرائن المرجحة للرفع وان كان من مؤيداتها ففى مثل خرجت فزيدا لقيته تحققت القرينة المرجحة للنصب مع عدم المرجحة للرفع فتأمل (قوله قدس سره لرعاية التناسب بين الجملة المعطوفه) الخ فيه ان رعاية التناسب وجعل الجملة فعلية لايقتضى النصب لجواز تقدير الفعل المجهول لرفع الاسم الواقع فى مظان الاضمار على شريطة التفسير والجواب ان وجود المفسر بحيث لو سلط لنصب الاسم يقتضى تقدير الناصب وايضا على تقدير الرفع لم يقتض رعاية المناسبة

فى العطف لجواز ان يكون الرفع على الابتداء بل مرجح هذا الاحتمال سبب السلامة عن الحذف (قوله قدس سره ولايقدر معمولها) فيه ان هذا مناف لمايذكر فى بحث الفعل ان الفرق بين لم ولما ان لما قد يحذف فعلها دون لم (قوله قدس سره ولازيدا ضربته ولاعمرا) اشار بالتكرار الى ان لا لودخل على المعرفة تكرر (قوله قدس سره وان زيدا ضربته الا تأديبا) اشار فى هذا المثال الى ان ان النافية تستعمل بحرف الاستثناء (قوله قدس سره وانما قال بعد حرف الاستفهام لانه يختار الرفع فى اسم الاستفهام) الظاهر ان المقصود من هذا الكلام فائدة ذكر الحرف مع انه لوقال بعد الاستفهام بدون الحرف يخرج اسم الاستفهام لانه ليس بعد الاستفهام بل الاستفهام معه وايضا اذا قال بعد الاستفهام وعطف على النفى بملاحظة دخول الحرف على الاستفهام يكون فى قوة بعد حرف الاستفهام بل المناسب ان ذكر بعد الاستفهام بدل مع الاستفهام لاخراج مثل من اكرمته (قوله قدس سره ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه النحاة) المشهور ان الفعل اذا ذكر فى كلام صدر بهل يقتضى كلمة هل ان يذكر الفعل فيما يليها ولاترضى بمفارقته والفصل عنه ولهذا لم يجز مثل هل زيدا ضربته عند جمهور النحاة واستقبحه السكاكى واما اذا لم يذكر فى الكلام فعل فيجوز دخول هل على الاسم من غير قبح بالاتفاق مثل هل زيدا انت ضاربه اذا عرفت ذلك فالمناسب ان يقال ليشمل مثل هل زيدا انت ضاربه فانه تركيب فصيح غير قبيح وايضا قبح ماذكره عند السكاكى وعند اكثر النحاة هو جائز وكلامه يدل على انه جائز قبيح عند النحاة فتأمل وفيما ذكره الشارح رد لما قاله الشيخ الرضى من ان المراد بحرف الاستفهام الهمزة لعدم جواز هل زيدا ضربته اووجوب دخول هل على الفعل فى صورة ذكر الفعل فى الكلام (قوله قدس سره وبعد اذا الشرطية) نقل عن المبرد وجوب النصب بعد اذا الشرطية لوجوب الفعلية والكوفيون اختاروا الرفع بعدها لوقوع الجملتين بعدها على السواء فسلامته عن الحذف ترجح الرفع (قوله قدس سره وفيما قبل الامر والنهى) قدر فى عبارة المتن الموصول اعنى مامع بعض الصلة اعنى قبل فيلزم عليه حذف الموصول مع بعض الصلة وهو قليل وايضا يلزم عليه حذف المضاف وهو كلمة قبل وابقاء المضاف اليه على اعرابه الجر وهو الامر والنهى وذلك ايضا نادر وايضا فسرما بالموضع مع صحة تفسيره بالاسم الواقع فى مظان الاضمار على شريطة

التفسير ويصح ان يراد فى وقت الامر والنهى لان حذف الزمان من المصدر كثير فتأمل (قال المص رحمه الله وعند خوف لبس المفسر بالصفة) يعنى على تقدير الرفع وانما زاد الخوف ولم يقل عند اللبس اذ يجوز زوال اللبس بالقرينة عند الرفع مع ان المختار النصب حينئذ بسبب الاستغناء عن ملاحظة القرينة على تقدير النصب قال الفاضل المحشى اتى بلفظ الخوف للفرق بين تحقق اللبس وتوهمه فان الاول انما يتحقق عند تساوى الاحتمالات ورفعه واجب والثانى عند رجحان البعض ورفعه مختار وفيه ان المناسب ذكر اللبس فى صورة وجوب النصب ثم اعلم ان ضابطة خوف اللبس بالصفة هى ان يكون الاسم المذكور نكرة ويكون للمفسر متعلق يحتمل خبرا اذا رفع المنصوب فلا يتحقق خوف اللبس فى الاسم المعرفة ولا فيما اذا لم يكن للمفسر متعلق ثم المناسب ان يجعل مطلقا خوف لبس المقصود بغيره فى صورة الرفع ضابطة للاختيار لئلا يلتبس المقصود بغير المقصود حتى يكون مثل زيدا ضربت غلامه من قبيل المختار فيه النصب لان المقصود بالافادة اهانة زيد وهو لم يلتبس على تقدير النصب واما على تقدير الرفع فيجوز ان يكون مراده اثبات ضرب غلام زيد ولم يكن المقصود افادة اهانته وان كان لازما (قوله قدس سره فانه يوهم كون بعض الاشياء الموجودة غير مخلوق لله تعالى) لاحاجة الى الاستدلال بفساد احتمال الصفة لاختيار النصب بل يكفى فى نفيه ان يكون المفسر جملة خبرية هو المقصود بالافادة وكونه صفة لامر آخر خلاف المقصود سواء كان له معنى صحيح فى نفس الامر اولم يكن والا يلزم ان لايكون المختار النصب عند المعتزلى فان احتمال الصفة على مذهبهم غير فاسد مع انه ليس كذلك اذ لم ينقل خلاف فى اختيار النصب فى المثال من واحد منهم ورؤساء علم النحو كالشيخ عبد القاهر والشيخ جار الله العلامة والرضى والسكاكى منهم فالاولى ايراد قوله فانه يوهم بطريق العلاوة لابطريق الاستدلال (قوله قدس سره اى عنده اوفى داره) فيه ان الاحتياج الى هذا التقدير انما هو على تقدير النصب والعطف على الجملة الصغرى فالرفع اولى لسلامته عن مثل هذا التقدير الا ان يقال ان المثال معقود فى صورة كان المقصود افادة اكرام عمرو عند زيدا وفى داره مثلا فلابد من تقدير عنده او فى داره اونحو ذلك فسواء رفع اونصب لم يكن الرفع راجحا بسبب انتفاء هذا التقدير على تقديره (قوله قدس سره هى معارضة لقرب المعطوف عليه) فعلى هذا يلزم ان يكون النصب راجحا بالاستغناء من تكلف جعل الجملة خبرا

على تقدير الرفع (قوله قدس سره فالصغرى اقرب) قال بعض المحققين لم يعهد فيما بين ارباب العربية اعتبار مثل هذا القرب ولابد لاعتباره من شاهد (قوله قدس سره لوجوب دخولهما على الفعل) قال بعض المحققين اما حرف التحضيض فبالاتفاق واما حرف الشرط فعند غير الاخفش وعنده يختار النصب فى حرف الشرط ولايجب الفعل بعده عند بعضهم الا للعرض فيجب النصب بعده ويختار عند غيره لكثرة وقوع الفعل بعده عندهم فالمصنف فاته ههنا او يختار فيه النصب وينبغى ان يكون من مواضع وجوب النصب ما اذا كان الاسم الواقع فى مظان الاضمار على شريطة التفسير نكرة صرفة نحو رجلا ضربته فانه على تقدير الرفع يلزم ان يكون النكرة الصرفة مبتدأ (قال المص رحمه الله والبس مثل ازيد ذهب به منه) هذا اشارة الى الصورة الخامسة من الصور الخمس فى الاسم الذى فى مظان الاضمار على شريطة التفسير والرفع فيها واجب وانما غير الاسلوب ولم يقل ويجب الرفع كما قال ويجب النصب لئلا يتوهم فيها كونه مما اضمر عامله فى الجملة كما فى الصور السابقة وليس كذلك (قوله قدس سره مع اتحاد ما اسند اليه) فيه انه لايفهم اعتبار هذا القيد من تعريف ما اضمر عامله فلابد من الاشارة اليه فى التعريف اذ التعريفات محمولات على المتبادر (قوله قدس سره واجب بالابتداء) فيه انه لم لايجوز ان يكون مرفوعا بتقدير اذهب المجهول المناسب لذهب به المتعدى بالباء والظاهر انه اولى بسبب ان مابعد حرف الاستفهام موقع الفعل كما سبق (قوله قدس سره لانه لو جعل لصار التقدير) الخ الاولى ان يقال فى وجه كونه ليس من باب الاضمار على شريطة التفسير ان كل شئ فعلوه فى الزبر تركيب تقييدى فلو جعل فعلوا عاملا فى كل شئ يكون تركيبا اخباريا فيتغير المعنى المقصود (قال المص رحمه الله ونحو الزانية والزانى) حاصل كلام الشارح فى هذا المقام يدل على انه حمل هذا القول على دفع سؤال مقدر ورد على قاعدة اختيار النصب فيما قبل الامر والنهى ويجوز ان يكون معطوفا على كل شئ فعلوه فى الزبر ويكون مثالا آخر لصورة وجوب الرفع فى الاسم الواقع فى مظان الاضمار على شريطة التفسير لكن المناسب ان يقول بطريق التعليل لان الفاء وان لايظهر ترك اللام فتأمل (قوله قدس سره الرابع من تلك المواضع التى وجب) الخ اى موضع التحذير ولو ازيد بالرابع القسم الرابع من اقسام المفعول به الذى يحذف فعله الناصب لاحاجة الى تقدير الموضع (قوله قدس سره وانما وجب حذف الفعل فيه

لضيق الوقت) وانما لم يذكر علة وجوب الحذف فى المواضع السابقة اما فى المنادى فلان تعريفه يفيد ذلك حيث ذكر انه المطلوب اقباله بحرف نائب مناب ادعو فيعلم منه ان ادعو فعله وحرف النداء قائم مقامه ومن المعلوم عدم جواز اجتماع النائب مع المنوب واما فيما اضمر عامله على شريطة التفسير فلان هذا العنوان يدل على اضمار عامله بشرط التفسير بعد الاضمار ومن المعلوم عدم جواز ذكر المفسر بعد ارادة التفسير بسبب حذفه (قوله قدس سره او ذكر تحذيرا فيكون مفعولا له) فان قلت لاحاجة الى تقدير ذكر على تقدير كونه مفعولا له فانه يجوز ان يكون عامله التقدير المذكور فى قوله بتقدير اتق قلت نعم لكن تقديره لحصول المعطوف عليه بقوله اوذكر المحذر منه مكررا (قوله قدس سره لايخفى عليك ان تقدير اتق فى اول النوعين غير صحيح) هذا انما يصح اذا كان معنى اتق پرهيز كن ودور شو واما اذا كان تبرى كن ونكاه دار فيصح تقدير اتق فى اول النوعين بلاكلفة وبهذا المعنى تقديره فى الثانى غير مناسب الا ان يقدر اتق فى احد النوعين بمعنى وفى الآخر بمعنى آخر ولايخفى بعده (قوله قدس سره وفى بعض افراد) النوع الثانى مثل نفسك نفسك فان المعنى على هذا بعد نفسك ممايؤذيك وفيه بحث مشهور وهو انه اذا كان معنى نفسك نفسك بعد نفسك ممايؤذيك لم يكن نفسك نفسك من النوع الثانى ومحذرا منه بل محذرا فاجاب عنه بعض المحققين بما حاصله ان المراد التحذير من النفس بتبعيدها عن الرذائل التى تؤذيك فانك اذا لم تبعد من الرذائل يصيبك منها المحن والشدائد فالنفس محذر منه لامحذر ويمكن ان يقال فى الجواب يجوز ان يكون مافى مما يؤذيك مصدرية ومن للتعليل والاجل والمعنى بعد نفسك من اجل ايذاء النفس اياك كايذاء الاسد وحينئذ يكون النفس ايضا محذرا منه والحمد لله على الاتمام

وقد طبع فى المطبعة العامرة فى اوائل ربيع الاول
من سنة تسع وثمانين ومأتين
والف

ممم
م

